

ZAKARIYA IBN MUHAMMAD AL-ANSARI
AL-MUTTALA
ALA MATN ISAGHUJI

2262
.1167
.992

DATE ISSUED DATE DUE DATE ISSUED DATE DUE

DEC 18

LIBRARY USE ONLY

XXXXXX XXXXXXXX
DUE JAN 10 1981

JUN 15 2011



32101 013385958

Zakariya' ibn Muhammad , al-Ansari

شرح
al-Muttafa

شيخ الاسلام ، وفقى الأنام

أبى يحيى زكريا الانصارى

المسمى : المطلع

على

متن ايساغوجى : في المنطق

علامة زمانه : أثير الدين الأبهري

وعليه

حواش شريفة ، وتعليقات منيفة

للشيخ يوسف الحفناوى المعروف « بالحفنى »

رحمهم الله تعالى أمين



نفيه : الشرح بأعلى الصحائف والحواشى بأسفلها

طبع بطبعه شرفة

مطبخ البابى الحبوب وفديلا ناصر

بُوْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ

(قرآن كريم)

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

قال سيدنا ومولانا العالم العامل العلامة ، الحبر البحر الفهامة ، حجة المناظرين ، وحلة الطالبين ، قدوة العارفين ، صربى السالكين ، شيخ الاسلام والمسلمين ، ذو التصانيف الجيدة ، والفتاوی الفيدة ، والتألیف الجامعية النافعة ، والأبحاث الساطعة القاطعة ، زین المحافل ، نفر الأمائل ، أبو الفضائل والفواضل ، أبو بحبي ز کریان بن محمد بن أجد بن زکریا الانصاری الشافعی ، أمنع الله بوجوده ، وفعی بعلمه وجوده ، محمد وآل وعترته آمين : بسم الله الرحمن الرحيم « الحمد لله - الذي منح أحبتـه » باللطف والتوفيق « ويسر » هم سلوك

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

حدا من ميز النوع الانساني بأوضح البيان ، وأنار قلبه بادراك رسوم الحقائق . وؤيدة بأقوى البرهان . وصلة وسلاما على سيدنا محمد الذى لا يحيط بجزئيات فضائله ادراك ، وعلى آله وصحبه الحاذرين بالانتساب اليه رتبة دونها السماء :

و بعد فيقول أسرى المسارى يوسف الحفناوى : هذه حواش شريفة و تعلقات منيفة على شرح ايساغوجى لشيخ الاسلام ، توضح ما أشكل منه من غامض الكلام ، جمعتها حين قراءتى لهذا الكتاب طالبا من الله تعالى النفع بها وبجزيل التواب ، والله اهادى وعليه اعتمادى [قوله الحمد لله] يصح أن يراد بالحمد معناه المصدرى وهو الثناء بجميل الصفات ، وأن يراد به المعنى الحالى بال مصدر وهو المحمودية أو الحامدية ، وأن يراد به المحمود به أو المحمود عليه بجازا ، وخير هذه المعانى الوسط لما فيه من التمييز لقوله عليه أفضل الصلاة والسلام « لأنحصى ثناء عليك أنت كما أنتت على نفسك » والمعنى الحامدية الكاملة مختصة بالله [قوله الذى منح أحبته] أى المانع لأن الوصول مع صلته فى تأويل المشتق وتعليق الحكم على مشتق بؤدن بعلية مبدأ الاشتقاد : أى لأجل منحه الخ ، وحيثنى فىكون آتيا بالحدىن : الواجب والمندوب . ومنح : أى أعطى وهو يتعدى بنفسه الى مفعوليه فىكون هنا مضمينا معنى خص . لا يقال اللطف ليس مقصورا على الأحبة بل بشمل الكافر . قال تعالى - الله لطيف بعباده . لأنما تقول ألل في اللطف للكمال ، أو يقال المقصور بمجموع الوصفين والأحبة جم حبيب ويجمع أيضا على أحباء ، والمراد بهم من يحبهم ويعجبونه ، واللطف بضم اللام وسكون الطاء فى اللغة : الرأفة والرفق ، وهوهما مأخوذ باعتبار غايتها ، ويصح أن يراد به مايرفق به ، والتوفيق خلق قدرة الطاعة فى العبد ، ولا شك أن القدرة عند المحقدين تقارن الفعل فلا يرد الكافر حتى يحتاج الى اخراجه بقوتهم وتسهيل سبيل التغیر اليه [قوله ويسر] أى سهل لهم : أى لا حبة سلوك سبيل التصور والتصديق ،

سبيل التصور والتصديق « والصلة والسلام » على أشرف خلقه محمد « المادى » الى سواه الطريق وعلى آله وصحبه « الحاذرين » للصدق والتحقيق .

وبعد : « فهذا » شرح لطيف لكتاب العلامة أثير الدين « الأهرى » رجمه الله « المسي » بابساغوجي « في علم المنطق - يحمل لفاظه » وبين صراته « وفتح مغلقه - ويقيده مطلقه - على وجه لطيف - ومنهج منيف . وسميته « المطلع » « والله أسأل » أن ينفع به « وهو حسي » ونم الوكيل . قال رجمه الله تعالى :

التصور حصول صورة الشيء في الذهن من غير حكم . والتصديق هو المركب من تصور المحكوم عليه وبه والسبة والحكم ، أو الحكم والتصورات الثلاث شرط على الخلاف في ذلك . والمراد بسيبه : أي طريقه ما يوصل إليه ، وهو المعرفات في الأول ، والأقوية والطبع في الثاني ، ويصبح أن يراد به مأيم ذلك ، والموصى البعيد كالكلبات والقضايا . ولا يخفى مافي كلامه من الاستعارة التصريحية ، ومن براعة الاستهلال [قوله والصلة والسلام] اسماً مصدرين لصلى وسلم ، والمصدر التصليمة والتسليم . وقوله على أشرف خلقه متعلق بالسلام ، وحذف متعلق الأول لدلالة الثاني عليه ، والخلق مصدر بمعنى المخلوق : أي الموجد [قوله المادى] أي الدالـ وإن لم يحصل وصول بالفعل ، أو الموصى بالفعل على الخلاف في تفسير الهدایة . وقوله إلى سواه الطريق من إضافة الصفة إلى الموصوف : أي إلى الطريق إسواء بمعنى المستقيم [قوله الحاذرين] أي الجامعين للصدق ، هو مطابقة الحكم ل الواقع . والتحقيق : إثبات الشيء على الوجه الحق ، من حق بمعنى ثبت [قوله فهذا] أي المؤلف الذي هو الألفاظ المخصوصة باعتبار دلالتها على المعانى المخصوصة ، والإشارة إليها بتزيلها منزلة المحسوس المشاهد تنبئها على فطانة الطالب ، وأن المعمول عنده بمنزلة المحسوس . وقوله شرح : أي كشف وايضاح : أي في نفسه وبالغة ، كقوطم : رجل عدل ، أو المصدر بمعنى اسم الفاعل ، والعلامة صبغة وبالغة ، والثاء فيه لتأكيد المبالغة [قوله الأهرى] بفتح الباء وسكون الهاء نسبة إلى أهراراً بلد ، كذلك قاله القليوبى [قوله المسي] أي الكتاب بابساغوجي ، سياقى وجه تسميته بذلك ، والمسى اسم مفعول سمى وهو يتعدى إلى المفعول الأول بنفسه ، وإلى الثاني تارة بنفسه ، وتارة بحرف الجرا ، يقول : سميت ابني محمدًا وبمحمد [قوله في علم المنطق] صفة لشرح أو حال من كتاب ، وإضافة علم إلى المنطق من إضافة الأعم للآخر ، أو من إضافة المسى إلى الاسم * ولا يخفى مافي كلامه من الاستعارة التبعية في الحرف على حد قوله تعالى - لأصلبكم في جذوع النخل - [قوله يحمل لفاظه] أي يفك " تراكيبة ، والضمير للأهرى أو لكتاب ، وكذلك يقال فيما بعده [قوله ويفتح مغلقه] أي يزيل صعوبة ماصعب منه * ولا يخفى مافي من الاستعارة التصريحية التبعية في يفتح أو مغلق أو المكنية في الضمير [قوله ويقييد مطلقه] أي يتضمن قيود ما أطلقه من المسائل المحتاجة إلى التقييد [قوله على وجه لطيف] أي على طريق مختصر ، والظرف صفة لشرح بعد وصفه بالجمل المتقدمة على حد - وهذا كتاب أنزلناه مبارك - [قوله ومنهج منيف] أي طريق عال من حيث حسن السبك والبلاغة ، والمعنى في الأصل كما في القاموس : جبل أو حصن في جبل صغير [قوله وسميته] أي الشرح المطلع بفتح اليم وسكون الطاء : أي مكان الطلوع إلى معنى هذا الفن ، أو بضم اليم وكسر اللام : أي الذي يطلع الطالب على ما ذكره [قوله والله أسأل] قدم المعمول لافتادة الحصر ، وهو معمول أول لأسأل ، ومفعوله الثاني أن ينفع به ، ومفعول ينفع معدوف لافتادة التعميم مع الاختصار [قوله وهو حسي] أي كاف ، ونم الوكيل : أي الحافظ ، والجملة معطوفة على حسي أو على جلة هو حسي ، وحيث أنه فيقدر القول أو تجعل الأولى انشائية : وهذا كله على القول بعدم جواز عطف الانشاء على الاخبار ، أما على

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

«أى أبتدئ» وابتدأ بالبسملة «عَمَلاً» بكتابه العزيز «وَبِخَبَرٍ» كل أمر «ذى بالـ لا يبدأ فيهـ بِسْمِ اللهِ الرَّجُلِ الرَّسِيمِ» فهو أجذم «أى مقطوع البركة» . وفي رواية محمد الله : رواه أبو داود وغيره «وَحَسْنَهُ ابْنُ الصَّالِحِ» وغيره (محمد الله) أى ثنى عليه «بصفاته» .

القول بجوازه فلا يحتاج إلى ماذكره [قوله بسم الله الرحمن الرحيم] الكلام على هذه الجملة وما يتعلق بها من الأبحاث ما شاع وسمته الطياع ، لكن لا يأس بالتعرض لمسألة جرت بين المحققين ، وهي أن هذه الجملة هل هي أخبارية أو إنشائية ؟ ذهب بعض إلى الأول ، وبعض إلى الثاني * وأورد على الأول أن من شأن الخبر أن يتحقق مدلوله خارجاً بدونه ويكون الخبر حكاية عنه ، وهذا ليس كذلك لأن الاستعانة أو المصاحبة لا تتحقق إلا بهذا اللفظ ، وهي من جهة الخبر * وأورد على الثاني أن من شأن الإنشاء أن يتحقق مدلوله خارجاً به ، وأصل هذه الجملة في الغالب ليس كذلك ، لأن السفر ونحوه مما ليس بقول لا يحصل به * وأجيب على اختيار الثاني بأن الباء للتعديل ، وأن المتعلق أبداً ، أو أفتتح : أى أجعل ماذكره بداية الفعل ، ويكون المقصود بالجملة إنشاء متعلقاً : وهو المصاحبة أو الاستعانة ، لكن يلزم على هذا أن يكون أصل الجملة غير مقصود بوجهه ، وهذا في غاية التدور * وأقول : يمكن أن يحباب على اختيار الثاني (١) بأن تلك الجملة المقصود بها حكاية ما يقع خارجاً من مصاحبة الاسم للابتداء الرقي . ولا شك أن كلاماً من الابتداء المذكور ومصاحبة الاسم له حاصل خارجاً بدون التلفظ بذلك الجملة ، وتلك الجملة حكاية عنه وهو ظاهر فتأمله [قوله أى أبتدئ] هذا بيان لمعنى الجار والمجرور ، وكان الأولى : أى أولف لينـ له أوجه الأولوية الثالثة : من كونه فعلاً ومؤخراً وخاصة ، لأن الأصل في العمل للأفعال وليفيد الحصر وليدل على عموم التبرك لجميع أجزاء الفعل . وقد يقال إنما اختار تقدير العامـ نظراً لما ذكره النحاة من تقدير متعلق الظرف المسقـ من مواد العموم إلاـ يقال محلـ ما ذكروه إذا لم تقم قرينة على الخصوص ، أما إذا وجدت كـ هنا فالـ الأولى قدرـة خاصـا [قوله عَمَلاً] منصوبـ على أنه مفعولـ لأجلـه بنـ على مذهبـ من لا يشترطـ فيهـ كـ المـ مصدرـ قـليـا ، أو تـقدرـ الـ اـرـادـةـ كـ قالـوهـ فيـ نحوـ ضـربـ اـبـنـيـ تـأـديـاـ ، وـقـيلـ هوـ حالـ من ضـميرـ أـبـتدـيـ : أـىـ عـامـلاـ ، وـيرـدـ عـلـيهـ أـنـ جـمـيـعـ الـ مـصـدـرـ حـالـ مـقـصـورـ عـلـىـ الـ سـاعـ الـ آـنـ يـقـالـ هوـ جـارـ عـلـىـ مـذـهـبـ المـبرـدـ : منـ أـنـ ذـلـكـ قـيـاسـ كـ تـقـلـهـ عـنـ الـ أـشـمـونـيـ [قوله وَبِخَبَرٍ] معـطـوفـ عـلـىـ قوله بكتابـهـ ، وـيـجوزـ فيهـ التـنوـينـ بـجـعلـ ماـبـعـدـ بـدـلاـ مـنـهـ ، وـعـدـمـ باـضـافـةـ جـلـةـ ماـبـعـدـهـ [قوله ذـيـ بالـ] أـىـ حالـ يـهـمـ بـهـ شـرـعاـ ، خـرجـ المـكـروـهـ فـتـكـرـهـ التـسـميـةـ عـلـيـهـ ، وـالـحـرـامـ فـتـحرـمـ عـلـيـهـ عـلـىـ الـرـاجـحـ [قوله لـاـ يـبـدـأـ فـيـ] أـىـ لـاـ يـجـعـلـ أـوـلهـ مـلـاصـقاـ لـمـاذـكـرـ ، فـقـيـ الـظـرـفـيـةـ مـبـالـغـةـ [قوله بـسـمـ اللهـ الـحـ] أـىـ بـهـذاـ الـلـفـظـ . وـفـيـ رـوـاـيـةـ بـاسـمـ اللهـ يـاءـ وـاـحـدةـ : أـىـ بـأـيـ اـسـمـ مـنـ أـسـانـهـ [قوله فـهـوـ أـجـذـمـ] بـالـذـالـ الـمـجـمـعـ ، وـهـوـ فـيـ الـلـغـةـ : مـقـطـوـعـ الـأـنـ لـاـ مـقـطـوـعـ الـأـصـابـعـ كـمـاذـكـرـ بـعـضـهـ . وـالـمـرـادـ هـاـ مـاذـكـرـ الشـارـحـ ، وـالـعـلـاقـةـ ظـاهـرـةـ [قوله وـحـسـنـهـ اـبـنـ الصـالـحـ الـحـ] أـىـ تـقـلـ تـحسـيـنـهـ حـمـنـ تـقـدـمـ نـظـراـ لـمـاذـكـرـهـ : منـ أـنـ لـيـسـ لـأـحـدـ التـصـحـيـحـ وـلـاـ التـحسـيـنـ فـيـ زـمـانـهـ ، وـأـيـقـالـ أـنـاـ منـ مـاذـكـرـ مـنـ غـيرـهـ ، وـلـاـ الـتـكـلـمـ لـاـ يـدـخـلـ فـيـ عـمـومـ كـلـامـهـ [قوله بـصـفـاتـهـ] أـىـ بـجـمـيـعـهـ نـظـراـ لـلـقـامـ ، وـلـاـ يـعـنـيـ الـجـلـةـ لـغـةـ نـصـفـكـ بـالـجـلـيلـ الـصـادـقـ بـكـلـ الصـفـاتـ أـوـ بـعـضـهـ . وـقـولـ الـحـلـيـ : أـىـ نـصـفـكـ بـجـمـيـعـ صـفـاتـكـ لـمـ يـرـدـ بـهـ أـنـ قـيـدـ الـكـلـيـةـ مـعـتـرـفـ بـمـفـهـومـ الـلـفـوـيـ ، بـلـ مـرـادـهـ أـنـ الـلـاـنـقـ بـكـونـ الـمـقـامـ تـعـظـيمـ أـنـ بـحـمـلـ كـلـامـهـ عـلـىـ

(١) قوله على اختيار الثاني : بهامش نسخة المؤلف لمهـاـلـهـ الـأـوـلـ ، وـهـوـ كـذـكـ اـهـ .

«اذ الحد» هو الثناء باللسان - على الجيل - الاختياري - على جهة التمجيل - سواء تعلق - بالفضائل أو بالفواضل» وابداً ثانياً بالحد «لما صرّ» وجمع بين الابتداء عملاً بالروايتين السابقتين، وأشار إلى أنه لا تعارض بينهما، إذ الابتداء حقيقٌ وإضافيٌ، فالحقيقة حصل بالبسملة، والإضافي «بالحدلة» - وقدم البسملة «عملاً

أن المراد بعض ماصدقات المعنى اللغوي وهو الثناء بجميع الصفات: أى اجلاً، اذ الثناء التفصيلي أى لاتسعه مقدرة البشر [قوله اذ الحد] علة المذوق: أى اعما عرفته^(١) بما ذكر الح [قوله هو الثناء باللسان] أورد عليه أنه يخرج عن التعريف جد الله وثناؤه على نفسه، لأنه ليس باللسان، وأجيب بأن المقصود تعريف جد العباد، أربقال عبر بكونه باللسان عن كونه قوله فولا نظراً إلى أن الغالب في القول كونه بحارة اللسان ويرد عليه أن كلام الله أكثر لقوله تعالى - ما نفدت كلام الله - فلا نسل تلك الفبلة إلا أن يدعى أن ذلك في القول الحدي، ولا شك أن الغالب فيه ماذكر، وقد يقال ما المانع من أن يجعل قيد اللسان من قبيل الكنية التي لا يشترط فيها إمكان المعنى الأصلي تدبر [قوله على الجيل] أى لأجل الفعل الجيل في اعتقاد الحامد أوف نظر المحمود، لكن على زعم الحامد [قوله الاختياري] أى الصادر بالاختيار، وأورد عليه أنه يخرج عنه الحد على صفات الله تعالى فإنها ليست اختيارية، وأجيب بأنها لما كانت مبدأ لأفعال اختيارية نزلت منزلتها، وقد يقال هذا ظاهر في الصفات التي لها تعلق، أما غيرها كالحياة والصفات السلبية فإنه لا مجال لاعتبار الاختيار فيها، وأجاب الحفيظ بأن المراد بالاختياري المنسوب للاختيار بأن يكون صاحبه مختاراً في الجملة، فلا يخرج عن قيد الاختياري بهذا المعنى ماذكر، ويتفق هذان الجوابين ما قالوه: من أن المحمود به أعم من الاختياري، والمحمود عليه يجب أن يكون اختيارياً، ولو أرد ماذكر لم يكن لهذا التعميم والتخصيص معنى وجيه، فالأحسن في الجواب أن يقال ليس المراد بالاختياري في جانب الصفات أنها حصلت بالاختيار، بل إن الذات القدية استلزمت وجودها على ماهي عليه من الكمال فنزلت تلك الصفات بسبب اقتضاء الذات لها منزلة لأفعال اختيارية تأمل [قوله على جهة التمجيل] الإضافة بيانية، والتمجيل: التعظيم، فهطقه عليه للتفسير [قوله سواء تعلق الح] الفعل في تأويل المصدر مبدأ خبره سواء، والفعل في المعطوف أيضاً كذلك، وأو بمعنى الواد كايقونيه معنى الاستواء، وسواء بمعنى مستو: أى تعلقه بالنعمة وتتعلقه بغيرها مستوى، ويحتمل أن سواء خبر مبدأ مذوق: أى الأمران سواء، والهمزة^(٢) في تعلق معنى ان التسرية، وجملة المبدأ والخبر دليل جواب الشرط: ذكره الرضي [قوله بالفضائل أو بالفواضل] الفضائل جميع فضيلة، وهي المزية القاصرة كالعلم والكرم بمعنى الملكة، والفواضل جمع فاضلة: وهي المزية المتعدبة كأثر ما ذكر تأمل [قوله لما صرّ] أى من العمل بالكتاب والخبر: أما الاول ظاهر، وأما الثاني فلا يصح كونه علة للابتداء ثانياً، لأنه لا يفيد الاعبر طلب الابتداء بالحد. وأجاب بعضهم بأفادته ماذكر بمعرفة حمله على الابتداء الإضافي الدافع للتعارض [قوله اذ الابتداء حقيق وضافي] الأول مالم يسبقه شيء . والثاني ما قاتم أيام المقصود وإن سبقة شيء آخر [قوله بالحدلة] كان الأولى أن يقول بالحد، لأن الحدلة امن لخصوص الحد لله والمذكور غيره وهو محمد الله، وتوجه العلامة القليوبي أن المذكور بعد لفظ الحد لام الجر والضمير فقال لوأسقط الظرف لكان أولى وهو سبق قلم اذا لا ظرف هنا كما علمت على أنه على ما توجهه لا أولوية لعموم اللفظ لما ذكره المصنف من الصيغة تأمل [قوله وقدم البسملة الح] جواب سؤال نشأ من قوله فالحقيقة الح حاصله لم

(١) انما عرفته: كذا بخطه، والنسب: فسرته اه.

(٢) والهمزة في المثلث: بخطه في أول الفولة تعلق بلا همزة، وكذا في نسخ الشارح: للصل صرادة المقدرة إذ تحذف مع النسوية كثيراً اه.

بالكتاب عملا بالكتاب والاجاع ، واختار الجملة الفعلية على الاسمية « هنا وفيما يأتى - قصدا لاظهار المجز عن الانيان بضمونها » على وجه الثبات والدّوام « وأتى بنون العظلمة » اظهارا للمزومها الذى هو نعمة من تعظيم الله تعالى له بتأهيله للعلم امثلا لقوله - وأما بنعمه ربك فحدث - « أى نعمته جدا بليغا » (على توفيقه) لنا « أى خلقه قدرة الطاعة فيما عكس الخذلان فإنه خلق قدرة المعصية ، وإنما حدد على التوفيق

جعات الحقائق حاصلا بالبسملة دون الجملة . وحصل الجواب أننا فعلنا ذلك عملا بالكتاب والاجاع [قوله هنا وفيما يأتى] أراد به قوله ونسله ونصي فسقطر ما في القلبي [قوله قصدا لاظهار المجز عن الانيان بضمونها] أراد بالضمون مادت عليه الجملة من المصدر المأمور من المحكوم به المضاف إلى المحكوم عليه كقيام زيد في قوله : زيد قائم ، ولا شك أن الانيان بذلك دأبها أمر يجز عنه الانسان ، وقوله على وجه الحال من المضمنون وهو زيادة بيان ، والافلو اقتصر على المضمنون لأنفاذ ذلك ، اذ مضمونها بحسب العدول ، والمقام كون الجد ثابت لله دائم . وقد يقال وجه اختيار الفعلية دلائلها على الثناء على الله بجمع صفاته بواسطة المقام كما تقدم بخلاف الاسمية فانها انما تدل على الثناء على الله بصفة واحدة وهي مالكيّة الجد أو استحقاقه ، لكن يلزم عليه أن يكون الافتتاح بغير ما افتتح الله به كتابه أبلغ ، وفيه منافاة ذلك للأدب مع الكتاب العزيز . وأجيب بأن المنافي للأدب كون غير مأوقع في الكتاب أبلغ مما وقع فيه بالنسبة للمقام المقصى لما وقع فيه ولم يدع ذلك أحد ، وقيل وجه اختيار الفعلية المواجهة بين الجد والحمد عليه في كون كل متجلتنا مستمرا ، وقيل كون الفعلية أصلا للإسمية ، وقيل غير ذلك تأثر [وأتى بنون العظلمة] أي النون الدالة عليها وضعا لاظهار مزومها الذي هو التعظيم قوله من تعظيم الحب بيان للمزوم وصح انباته بلزمه لكونه مساواه له لا أعم منه ، وقوله الذي هو نعمة بيان لكون المزوم من أفراد النعم ، وصرح كلامه بذلك على أن تلك النعمة التي هي التعظيم مزومة للعظلمة لا للحمد ، فسقط قول القلبي مع أن النعمة ليست مزومة للحمد . وقوله بعد ذلك وذكره هنا لا يوجب الازوم لاموقع له ولا مساغ ، وجل من لا يسمونه . وقوله بتأهيله الباه سبية متعلقة بتعظيم . وقوله امثلا علىة للصلة التي هي اظهار المزوم ، ويصح كونه علىة للعلية : أي كون ماذ كر علىة للانيان المذكور . وأورد عليه أن هذا مقام الثناء على رب العالمين ، والمناسب له التلبس بالذلة والخضوع ظاهرا وباطنا فالأولى أن يقال أتى بنون المتكلّم ومن معه تواضعه لأن فيما تدل عليه النون من استناد الفعل إلى المتكلم مع غيره إشارة إلى احتقار نفسه إلى القيام بحق الجد . وأجيب بأن مراده اظهار التعظيم لغرض الامتنان والتتحدث بالنعمة لايقاف التلبس بالذلة والخضوع ظاهرا وباطنا ، بل المنافي لذلك العظام كيف يكون الاظهار منافية للتلبس مع كثرة ماضيه عن النبي صلى الله عليه وسلم من التحدث بالنعمة في قوله « أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب ، أنا أبو القاسم ، الله يعطي وأنا أقسم ، أنا سيد ولد آدم يوم القيمة ولا نفر » إلى غير ذلك مما تضمن اظهار تعظيم الله له ، وكذلك الحال اشتبه على المقال فظن أن اظهار العظام هو التعاظم أو أن يستلزم وكلاهما ليس بصحيح [قوله أى نعمته جدا بليغا] أي بالغاية المكال أو كثيرا وبلاجة ما ذكر باعتبار ما أفادته الجملة الفعلية من التجدد والاستمرار أو باعتبار تضمنها الثناء على الله بجمع الصفات بحسب المقام أو باعتبار كماله حيث صدر منه بحضور القلب وخشعه ، وأعاد الفعل ليدين ربطه بما تعلق به في كلام المصنف للفصل الحاصل بكلام الشارح [قوله أى خلقه قدرة الطاعة فيما] القدرة الحادثة هند شعقي المتكلمين كالأشعرى ومن تبعه: عرض مقارن لل فعل لا يقتضي عليه ولا يتأنى فيستغني عنه بذكر الطاعة ، ولذا قال العلامة القلبي ولو أسرع لفظ قدرة لكان صوابا ، وقد يقال المراد تحقيق حقيقة التوفيق بذكر ذاتياته فلا يستغني بأحد المتلازمين عن الآخر ، والظاهر أن العلامة جملة القدرة على الاستطاعة هذه كرها يدخل

أى في مقابلته «لامطلقاً لأن الأول واجب - والثاني مندوب». (ونسأله - طريقة هادية) «أى دالة» لنا على الطريق المستقيم «وفي نسخة: ونسأله هداية طريقة» (ونصلى على سيدنا محمد) «من الصلاة عليه» المأمور بها في خبر أمسنا الله أن نصلى عليك فكيف نصلى عليك؟ فقال قولوا: اللهم صل على محمد إلى آخره «وهي من الله تعالى رحمة» ومن الملائكة استغفار «ومن الأدemi» تضرع ودعاه (و) على (عترته) بالمتنة

الكافر مع أنه غيره موفق وحيثند فيكون اسقاط لفظ القدرة صواباً بخروج الكافر كذاكه، وماذكره العلة.
الملوى لا يجده فتها في ردة تأمل [قوله لأمحلقاً] أى لا جداً غير مقيد بكونه واقعاً في مقابلة نعمة . وأورد
عليه أن تعليق الحمد على اسم الذات يفيد كون الحمد للذات أيضاً ، وذلك حمد لافت مقابلة نعمة فقد حمد حدين
حداً مطلقاً وحداً في مقابلة نعمة كما أنه على ذلك السعد في قول التلخيص: الحمد لله على ما أنت . وأجيب بأن
قوله لا مطلقاً : أى مطلقاً بأن لا يوقع الحمد في مقابلة النعم ولا ينافيه تعليمه المذكور ، لأن معناه حيثذاك أنه
لما كان الأول واجباً وكان الواجب أهلاً من المتذوب لم يطلق الحمد على الاطلاق لثلاثة يخرج الأهم ، بل قيد
بالنعم ليحصل وإن حصل غيره [قوله لأن الأول واجب] أى الحمد الواقع في مقابلة النعمة لفظاً أو نية يهمني
أنه إذا وقع يقع واجباً : أى مثاباً عليه ثواب الواجب ، لا يهمني أن الله تعالى إذا أنت على عبد بنعمة يجب عليه
أن يحمدده عليها بالحمد اللفظي أو المذوى بحيث لو ترك عقوبة والالوجب عليه استغراق عمره في الحمد لعدم
تصور افكاً كه عن النعم ، ويمكن أن يقال إن الشكر لا ينحصر فيما ذكر بل يتم اعتقاد أنه تعالى مول
بجمع النعم ، ولا شك أن ذلك الواجب حقيقة ويُعْكَن استغراق العمر فيه ، وعرض الفضة لا يمنع استمرار
الاعتقاد كأن عروض الفضة في الاعيان لا يزيده ، وعلى هذا الثاني يسقط ماقيل في القلب [قوله والثاني
متذوب] أى ما ليس في مقابلة النعم لفظاً أو نية كاً يدل عليه كلامه فإنه قابل بالاطلاق قوله على التوفيق ،
فكيف يرد عليه ما إذا أطلق الحمد لفظاً وقد أيقاعه في مقابلة النعمة كتوهنه بعضهم [قوله أى دالة الحج]
نسبة الدلالة إلى الطريقة مجاز عقلي ، والدال حقيقة هو الله تعالى ، والمراد بالطريقة الموصوفة معرفة الأدلة
 وبالطريق المتعلق المسائل المدول عليها بالأدلة الموصولة للأعمال الصالحة أو المراد بالأول الأعمال الصالحة ،
وبالثاني الصراط الموصلى الجنة ، ويصبح أن يراد بالأول الكشف عن القلوب لندرك الأشياء على ما هي
عليه في الواقع ولا يصح أن يكونا يعني واحد لوجوب التغاير بين الدال والمدول [قوله وفي نسخة ونسأله
هدية طرقه] أى الهدية بطرقه أو إليها ، وهذه النسخة أولى لرعاية السجع [قوله من الصلاة عليه الحج]
أى نصلى ما نخوذ ومشتق من الصلاة ، وقيد بالظرف لازخ الصلاة بمعنى الرحمة وبمعنى ذات الركوع والسباحة
وقول القلب يخرج الصلاة بمعنى الدعاء سبق قم ، قوله المأمور بها اشارة إلى أن الصلاة بمعنى الدعاء
بارحة ، ووجهه أنهم أطلقوا لفظاً نصلي في قوله كيف نصلى عليك ؟ فأجابهم بالأمر بالدعاء قوله : قولوا اللهم
صل على محمد ، وحل الصلاة على لازمها الذي هو التعظيم لداعي إليه ، على أنه مجاز له لابد له من قرينة
ولا ريبة فيتعيين حل الصلاة على معناه الحقيقي وهو الدعاء [قوله وهي من الله تعالى رحمة] أى مطلقاً أو
رحمة مقرونة بتعظيم ، والظاهر أنه معنى لغوی حقيق ، وقوفهم الصلاة في اللغة الدعاء : أى إذا صدرت من غيره
كالآدمي ، ويتحمل أن يكون معنى مجازياً لاستحالة المعنى الحقيقي والعلاقة الэрودم . قوله ومن الملائكة استغفار
قد يقال الاستغفار طلب المغفرة : وهو دعاء فلا معنى للمقابلة ويمكن أن يجاد بأن صلاة الملائكة لما كانت دعاء
لها بخلاف صلاة غيرهم تحتاج للتعيين والمقابلة [قوله ومن الآدمي] كان الأولى أن يقول ومن غيرهم
ليشمل الجن مثلاً ، وعطف الدعاء على التضرع عطف تفسير لما علّمت من أن الصلاة في اللغة الدعاء ولم

« أى أهل بيته » ثغر ورد به « وقيل أزواجه وزريته » . وقيل أهله وعشيرته الأدرين . وقيل نسله ورهرطه الأدرين ، وعليه اقتصر الجوهري (أجمعين) تأكيد (أما بعد) يوثق بها للاتصال « من أسلوب الى آخر . وكان النبي » صلى الله عليه وسلم يأتي بها في خطبه « والتقدير مهما يكن » من شيء بعد البسمة وما بعدها (فهذه) المؤلفة « الحاضرة ذهنا ان ألفت » بعد الخطبة ، وخارجا أيضا ان ألفت قبلها (رسالة) - لطيفة « (ف) علم - (المنطق) .

يُعتبر في مفهومها اللغوي التضرع [قوله أى أهل بيته] وهم : على وفاظه والحسن والحسين ، وفي كلام القديسي أن المراد بهم ما يشمل الزوجات ، وتقى هذا المعنى على غيره للنص عليه بالثغر الوارد فيه [قوله وقيل أزواجه وزريته] في هذا المعنى اخراج بعض أهل البيت ، وهو على زبادة ما بعد الحسن والحسين من النذرية قوله : وقيل أهله وعشيرته فيه ادخال على زبادة من ليس من ذريته من قومه ، وقوله : وقيل نسله ورهرطه قريب ماقبله ، والعشيره والرهط يعني القوم والقبيلة ، وقيد بالأدرين لازراج الأبعد منهم ، ويصح فيما بعد قيل في الموضع الثلاثة الجرز على الحكاية كما في قول سيبويه : دعنا من تمرتان حكاية لقول بعض العرب عندي ، أو هاتان تمرتان : وعلى هذا قوله الأدرين بالجزء صفة ، ويصح رفعه خبر مبدأ مذوف ، وعلىه فالأدرين بالتصب مفعول فعل مذوف ، والأدرين جمع الأدنى أصله تفصيل ، من دنابذنو ، وأصله لأدنون تحرك الواو وافتتح ما قبلها قلت ألا وحذفت لاتفاق الساكنين [قوله أما بعد] أما حرف شرط وتفصيل للجمل السابق عليها غالبا وتأكيد لدخول الفاء ، وهو الجزاء : أى تفيد أنه واقع لا محالة ، وبعد من الفاروف الزمانية أو المكانية مبنية هنا علىضم لينة معنى المضاف إليه ، وعلمه بنائتها كونها من الغایات ، وقيل شبها بالحرف الجواية في الاستغناء بها عمباً بعدها مع ما فيها من شبه الحرف الجود وبنبت على حركة ، ثلاثة يلتقي ساكنان وكانت الحركة ضمة لخالف حركة إعرابها [قوله من أسلوب الى آخر] أى من غرض الى غرض آخر مغایر له في الجنس أو النوع [قوله وكان النبي أخ] أشار به الى أن الآتيان بها مذنب [قوله والتقدير مهما يكن أخ] أى أصلها المعدولة عنه ماذكر ، خذفت مهما ويكون ونابت عنهمما فازمها مازمهمما من لصوق الاسمية والفاء اقامة لللازم مقام الملازم وإبقاء لأثره في الجملة (١) وقوله بعد الجملة يشير الى أن بعد من تعلقات الشرط ، والأولى جعلها من تعلقات الجزاء ليكون المعلق عليه أمراً محقق الوجود [قوله فهذه] استحضر الألفاظ أو المعاني التي سيدركها على وجه الإجمال . وأورد اسم الاشارة لبيانها ، وأسماء الاشارة ربما تستعمل في الأمور المعقولة وإن كان وضعها للأمور المبصرة الحاضرة في مرافق المخاطب ، لكن لا بد من نكتة وهي هنا إما الاشارة الى اقانة هذه المعانى حتى صارت لکمال علمه بها كأنها مبصرة عنده ويقدر على الاشارة اليها ، وإما الاشارة الى کمال فطانة الطالب الى أن بلغ مبلغا صارت المعانى عنده كالبصرات ، واستحق أن يشار له الى المعمول بالاشارة الحسبية ، وفي ذلك مبالغة في حد الطالب على تحصيل المعانى أفاد ذلك العصام [قوله الحاضرة ذهنا ان ألفت أخ] هذا التفصيل مبني على أن مسمى الكتب المشار اليه النقوش ، والحق أن مسمها الألفاظ باعتبار دلاتها على المعانى ، وعليه فالإشارة لبيان الفتن مطلقاً كما هو ظاهر [قوله رسالة لطيفة] الرسالة في الأصل اسم للصحيفة التي ترسل من مكان الى مكان مأخذوة من الرسل بفتح الراه وسكنون السين وهي الانبعاث على تؤدة ، يقال ناقة رسول : أى سهلة السير ، فيه اشارة الى سهولة هذا المؤلف ، وقوله لطيفة أى قليلة الحجم حسنة الوضع [قوله في علم المنطق] تقدم ما يعلم منه ما في مثل هذه الظرفية من التجوز فلا عود ولا إعادة ، واضافة علم الى المتعلق من إضافة العام الى الخاص أو المسمى الى الاسم ، والمتعلق مصدر

(١) بعد الجملة هكذا بخطه والذى في الشرح بعد البسمة وما بعدها وهو المناسب له مصححه .

«وهو آلة» قانونية تضم مساعداتها الذهن عن الخطأ في الفكر «وموضوعه المفارات» التصورية والتصديقية

ميميـ مقول بالاشتراك على النطق بمعنى التلفظ ، وعلى الادراك سميـ هذا العمل به لأنـه يسلـك بالادراك مسلـك السداد ، ويقوى صاحـبه على النطق والتكلم [قوله وهو آلة الحـ] الآلةـ هي الواسطة بين الفاعـل ومن فعلـه في وصول أثرـه إلـيـه كالمشارـ للنجـار ، وإنـما كانـ المنطق آلةـ لأنـه واسطة بين القـوة العـاقـلة والمـطالـ الـكـسـبـيةـ في الـاـكتـسـابـ ، والـقاـنوـنـيةـ نـسـبةـ إـلـىـ القـانـونـ وـهـوـ أـمـرـ كـلـيـ يـنـطـقـ عـلـىـ جـمـعـ جـزـيـاتـهـ لـتـعـرـفـ أحـكـامـهـ مـنـهـ كـقـولـ
الـنـجـاحـ الـفـاعـلـ مـرـفـوعـ فـانـهـ أـمـرـ كـلـيـ يـعـرـفـ بـهـ أـنـ زـيـداـ مـنـ قـولـكـ قـامـ زـيـداـ مـرـفـوعـ ، وإنـماـ كانـ المنـطقـ قـانـونـياـ
لـأـنـ مـسـائـهـ قـوـانـينـ : أـىـ قـوـاعـدـ كـلـيـةـ مـنـطـقـةـ عـلـىـ سـائـرـ جـزـيـاتـهـ ، كـمـاـ إذاـ عـرـفـاـنـ السـالـةـ الـضـرـورـيـةـ تـنـعـكـسـ
سـالـةـ دـائـمةـ عـرـفـاـنـ أـنـ قـولـاـ لـاـشـيـ مـنـ الـإـنـسـانـ بـعـجـرـ بـالـضـرـورـيـةـ يـنـعـكـسـ إـلـىـ لـاـشـيـ مـنـ الـجـبـرـ بـالـإـنـسـانـ دـائـماـ .
وقـولـهـ تـعـصـمـ : أـىـ تـحـفـظـ مـسـاعـاتـهـ : أـىـ مـلاـحـظـتـهـ الـذـهـنـ ، هوـ قـوـةـ مـهـيـأـةـ لـاقـتـاصـ صـورـ الـأـشـيـاءـ ، وإنـماـ قالـ
مسـاعـاتـهـ لأنـ المنـطقـ نـفـهـ لـاـيـعـصـمـ عـنـ الـخـطاـ ، والـأـلـمـ يـعـرـضـ لـلـنـطقـ خـطاـ أـصـلـاـ ، وـلـيـسـ كـذـلـكـ لأنـهـ رـبـاـ يـنـطـقـهـ
لـاهـمـ آـلـةـ . وـقـولـهـ فـيـ الـفـكـرـ هوـ تـرـتـيبـ أـمـورـ مـعـلـوـمـةـ لـلـنـادـيـ إـلـىـ جـمـعـوـلـ تصـوـرـيـ أوـ تـصـدـيقـ ، كـمـاـ إذاـ حـاـلـوـناـ
تـحـصـيلـ مـعـرـفـةـ حـقـيـقـةـ الـإـنـسـانـ وـعـرـفـاـنـ الـحـيـوانـ وـالـنـاطـقـ وـرـبـتـاـهـاـ بـأـنـ قـدـمـاـ الـحـيـوانـ وـأـخـرـنـاـ النـاطـقـ فـانـ يـتـأـدـيـ
الـذـهـنـ مـنـهـ إـلـىـ مـعـرـفـةـ حـقـيـقـةـ الـإـنـسـانـ وـكـمـاـ أـرـدـنـاـ التـصـدـيقـ بـأـنـ الـعـالـمـ حـادـثـ وـوـسـطـنـاـ التـغـيـيرـ بـيـنـ طـرـفـ الـمـطـلـوبـ
وـحـكـمـنـاـ بـأـنـ الـعـالـمـ مـتـغـيـرـ وـكـلـ مـتـغـيـرـ حـادـثـ حـصـلـ لـنـاـ التـصـدـيقـ بـحـدـوثـ الـعـالـمـ : هـذـاـ مـفـهـومـ التـعـرـيفـ ، وـأـمـاـ
مـخـرـزـاـنـهـ فـآلـةـ بـعـزـلـةـ الـجـنـسـ ، وـالـقاـنوـنـيةـ تـخـرـجـ آـلـةـ الـجـزـئـيـةـ لـأـرـبـابـ الصـنـاعـ . وـقـولـهـ تـعـصـمـ الـجـيـرـ خـرـجـ الـعـلـومـ
الـقاـنوـنـيةـ الـتـيـ لـاـ تـعـصـمـ عـنـ الضـلـالـ فـيـ الـفـكـرـ بـلـ فـيـ الـمـقـالـ كـالـعـلـومـ الـعـرـبـيـةـ . وـأـنـتـ خـيـرـ بـأـنـ هـذـاـ التـعـرـيفـ
رـسـمـ لـاـحـدـ ، فـانـ كـوـنـهـ آـلـةـ عـارـضـ مـنـ عـوـارـضـ لـيـسـ لـهـ فـيـ فـسـهـ ، بـلـ بـالـقـيـاسـ إـلـىـ غـيـرـهـ مـنـ الـعـلـومـ ، أوـ لأنـهـ
تـعـرـفـ بـالـقـيـاسـ ، إـذـ غـاـيـةـ الـنـطقـ الـعـصـمـةـ عـنـ الـخـطاـ ، وـغـاـيـةـ الشـيـءـ تـكـوـنـ خـارـجـ عـنـهـ ، وـالـتـعـرـيفـ بـالـخـارـجـ
رـسـمـ . وـأـورـدـ عـلـيـهـ أـنـ الـعـرـفـ عـلـمـ مـنـ الـعـلـومـ ، وـالـآـلـةـ الـمـذـكـورـةـ الـمـرـادـ بـهـ الـمـعـلـوـمـاتـ التـصـوـرـيـةـ وـالـتـصـدـيقـيـةـ ،
فـكـيـفـ يـصـحـ تـعـرـيفـ الـعـلـمـ بـهـ » وـأـجـبـ بـأـنـ تـعـرـيفـ الـنـطقـ بـهـ مـنـ حـيـثـ إـدـراـكـاـ . وـلـاشـكـ أـمـةـ بـهـذـاـ
الـاعـتـارـ منـ حـيـزـ الـعـلـومـ ، وـهـذـاـ الرـسـمـ الـذـيـ ذـكـرـهـ الشـارـحـ مـبـيـنـ عـلـىـ أـنـ الـنـطقـ آـلـةـ . وـأـمـاـ عـلـىـ القـوـلـ بـأـنـهـ
عـلـمـ بـرـأـسـهـ وـهـرـ الشـهـورـ ، فـقـدـ عـرـفـهـ السـيـدـ بـأـنـهـ عـلـمـ يـعـرـفـ بـهـ الـفـكـرـ الصـحـيـحـ مـنـ الـفـاسـدـ [قولهـ وـمـوـضـوـعـهـ
الـمـعـلـوـمـاتـ الحـ] اـعـلـمـ أـنـ مـوـضـوـعـ الـنـطقـ أـخـصـ مـنـ مـطـلـقـ الـمـوـضـوـعـ ، وـالـعـلـمـ بـالـخـاصـ مـتـوـقـعـ عـلـىـ الـعـلـمـ بـالـعـالـمـ
فـيـجـبـ أـوـلـاـ مـعـرـفـةـ مـوـضـوـعـ الـعـلـمـ لـيـعـلـمـ مـوـضـوـعـ الـنـطقـ ، فـوـضـوـعـ كـلـ عـلـمـ مـاـيـبـحـثـ فـيـ ذـلـكـ الـعـلـمـ عـنـ عـوـارـضـهـ
الـذـاـتـيـةـ كـبـدـنـ الـإـنـسـانـ لـعـلـمـ الـعـلـبـ وـالـكـلـمـاتـ الـعـرـبـيـةـ لـعـلـمـ التـحـوـ ، وـالـعـوـارـضـ الـذـاـتـيـةـ هـيـ الـتـيـ تـلـحـقـ الشـيـءـ
لـذـاتـهـ كـالـتـجـبـ الـلـاحـقـ لـذـاتـ الـإـنـسـانـ ، أـوـ جـزـيـهـ كـالـحـرـكـةـ بـالـإـرـادـةـ الـلـاحـقـ لـلـإـنـسـانـ بـوـاسـطـةـ أـنـ حـيـوانـ ، أـوـ
أـخـصـ خـارـجـ عـنـهـ مـساـواـهـ كـالـفـحـشـ الـعـارـضـ لـلـإـنـسـانـ بـوـاسـطـةـ التـجـبـ ، وـإنـماـ سـمـيـتـ هـذـهـ الـأـعـرـاضـ ذاتـيـةـ
لـاـسـتـانـدـاـهـ إـلـىـ ذاتـهـ مـسـتـندـاـهـ : أـمـاـ الـأـوـلـ ظـاهـرـ ، وـأـمـاـ الـثـانـيـ فـلـاـنـ الجـزـءـ دـاخـلـ فـيـ ذاتـهـ ، وـالـمـسـتـندـ إـلـىـ ماـفـ
ذـاتـهـ مـسـتـندـ إـلـىـ ذاتـهـ فـيـ الـجـلـةـ . وـأـمـاـ الـثـالـثـ (1) فـلـاـنـ الـمـساـوىـ وـالـعـارـضـ مـسـتـندـ إـلـىـ الـمـساـوىـ ، وـالـمـسـتـندـ
إـلـىـ المـسـتـندـ إـلـىـ الشـيـءـ مـسـتـندـ إـلـىـ ذـلـكـ الشـيـءـ ، وـالـاحـتـازـ بـالـذـاـتـيـةـ عـنـ الـعـوـارـضـ الـفـرـقـيـةـ ، وـهـيـ الـتـيـ تـعـرـفـ
الـشـيـءـ بـوـاسـطـةـ أـخـصـ خـارـجـ أـعـمـ مـنـ الـعـارـضـ كـالـحـرـكـةـ الـلـاحـقـ لـلـاـيـضـ بـوـاسـطـةـ أـنـ جـسـ ، أـوـ أـخـصـ
كـالـفـحـشـ الـعـارـضـ لـلـحـيـوانـ بـوـاسـطـةـ أـنـ إـنـسـانـ ، أـوـ مـبـاـيـنـ كـالـحـرـارـةـ الـعـارـضـةـ لـلـاءـ بـبـبـ النـارـ ، وـسـمـيـتـ

(1) فـلـاـنـ الـمـساـوىـ وـالـعـارـضـ : كـذـاـ يـنـطـقـهـ ، وـظـاهـرـ أـنـهـ غـيرـ مـبـقـيمـ . وـلـذاـ فـيـ نـسـخـ : فـلـاـنـ الـمـساـوىـ مـسـتـندـ إـلـىـ الـعـارـضـ
وـالـعـارـضـ لـلـجـ اـهـ مـصـحـحـهـ .

«وَفَائِدَتِه الاحْتِرَازُ عَنِ الْخَطَا فِي الْفَكْرِ» (أُورِدَنَا فِيهَا - مَا يُجْبِي) اضطلاحاً (استحضاراً) - لِمَنْ يَتَدَدِّيُّ فِي شَيْءٍ مِّنَ الْعِلُومِ) «فَقَدْ قَالَ الْفَزَّالِيُّ» مِنْ لَامِعَرَفَةِ لِهِ بِالْمُنْطَقِ «لَا تَقْتَلُ بَعْلَمَهُ، وَنَمَاء معيار العلوم» وَحَصْرُ الْمُصْنَفِ»

غربية لما فيها من الغرابة بالقياس إلى المعرض. إذا تمهد هذا، فهذا موضوع المنطق المعلومات التصورية والعلوم التصديقية، لأن المنطق يبحث عن أعراضها الذاتية، إذ يبحث عنها من حيث إنها توصل لمجهول تصورى أو لمجهول تصدقى، ومن حيث يتوقف عليها الوصول إلى ما ذكر كـ«العلوم التصورى كلها وذاتها وعرضها وجلساً وفصالاً»، وكـ«العلوم التصديق قضية أو عكس قضية، أو تقىض قضية إلى غير ذلك». وسميت هذه العلوم «م الموضوعات لأنها توضع»: أي تؤخذ مسلمة متفقاً عليها، وإنما يقع الخلاف في أعراضها [قوله وفائدته الاحتراز عن الخطأ في الفكر] أي يجعل الصحيح فاسداً أو عكساً [قوله أوردنا فيها] أي ذكرنا في الرسالة. واختار هذه المادة للإشارة إلى شدة الاحتياج إلى مافي هذه الرسالة من المسائل، لأن فيه تشبيه هذه الرسالة بالنهل المورود، وما فيها بالباء الذي يرده الظمامان لازلة عطشه. وأورد عليه أن مباحث استحضاره هو نفس الرسالة، فيلزم عليه اتحاد الظرف والمظروف. وأجيب بأن الرسالة ألم بذلك مع الخطبة، أو اسم للجمل، وما فيها اسم لمفصل وعليهما، فالظرفية من ظرفية الجزء في الكل [قوله ما يجب استحضاره] أي حضوره وملحوظته. أعلم أن المنطق على قسمين: قسم خلا عن الفلسفة كالذكور في هذه الرسالة، وقسم لم يخل. والثاني هو بخله: الخلاف، وأما الأول فلا خلاف في جواز الاشتغال به، بل هو فرض كفاية، لأن تحرير العقائد الإسلامية، ودفع الشبه والشكوك عنها واجب على سبيل فرض الكفاية: وذلك يتوقف على القوة في هذا الفتن، وما يتوقف عليه الواجب فهو واجب: أي وجو باشراعيا، وإنما جعل الشرح على الوجوب الاصطلاحى لقول المصنف: يتدنى الح. والمراد الوجوب الاستحسانى، وإلا فالشرع فى شيء من العلوم لا يتوقف حقيقة على معرفة هذه الاصطلاحات كما هو ظاهر [قوله فقد قال الغزالى] بالتشديد نسبة إلى غزالة: هذا هو المشهور. والحق أنه بالتخفيض نسبة إلى الغزل: وذلك أن العلامة ابن المقرى

رأه في البرية بعرفة وعكار ، وقد ترك الافتاء والتدريس ، فسأله عن سبب ذلك فقال :
 تركت هوى ليلي وسعدى منزل وعادت الى مصحوب أول منزل
 وناديت بالأشواق مهلاً فهذه منازل من تهوى رويدك فائز
 غزلت لهم غزلاً رقيقاً فلم أجده لغزلى نساجاً فكسرت مغزلى

[قوله لاتقة بعلمه] أى لا يتحقق به ولا يتلقى منه بالقبول لكونه خالياً عن الأدلة المقلية التي تستفاد من هذا الفن [قوله وسماه معيار العلوم] أى ميزانها الذي يعلم به صحيح الفكر فيها من فاسده كما يعلم بالميزان الحسي تمام المزورون من تقصه ، ويطلق المعيار على اقتناء الشيء واستزلمه . ومنته قوله : الاستثناء معيار العموم ، والمعنى هنا أنه مقتضى ومستلزم لمعرفة تلك العلوم وخصوصها على الوجه الأكمل [قوله وحصر المصنف الحسن] الحصر على ثلاثة أقسام : جعل ، وهو الذي يجعل بجعل باجعل كحصر الكل في أجزاءه وكما هنا ، واستقرارى أى وهو ^(١) تتبع أفراد الشيء بحيث لا يتحقق منها فرد على حسب ما تفضيه القوقة البشرية . وعقلى : وهو الذي لا يحوز العقل خلافه حصر العالم في الجوهر والعرض ، وإنما قال في رسالته : أى لا في المنطق ، لأن المقصود منه إنما هو القول الشارح ومبادئه والقياس ومبادئه . وأيما يبحث الأنفاظ والدلالات خارج عن مقصوده . وقوله في خمسة أبحاث جمع بحث : وهو المسألة الدقيقة ، سميت بذلك لأن العرب كان من عادتهم أنهم إذا جالت أذهانهم في مسألة نكشوا بأصبع أو عود مثلاً فسميت المسألة بذلك بجز العلاقة المجاورة : ووجه حصر المقصود من

(١) أي وهو الحُجَّةُ : كذا في النسخة التي بآيدينا ، والأولى إسقاطُهُ كايدلٌ عليه ساقُ الكلام ولاتهُه اه .

المقصود في رسالته في خمسة أبحاث «بحث الألفاظ» و«بحث الكلمات الجنس»، و«بحث التصورات»، و«بحث القضايا»، و«بحث القياس» (مستعيناً بالله تعالى) أي طالباً منه المعرفة على إكمالها (انه مفهوم الخير والجبرود) أي العطاء على عباده «هذا» (إيساغوجي) «هو لفظ يوناني» معناه الكلمات الجنس «الجنس والنوع» والفضل والخاصية والعرض العام «وقيل معناه» المدخل: أي مكان الدخول بالمنطق «سمى ذلك» به باسم الحكم الذي استخرجته ودؤنته .

« وقيل باسم متعلم » كان يخاطبه معجمه في كل مسألة بقوله : يا ايساغوجي الحال كذا وكذا « وفي نسخ هذا الكتاب اختلاف كثير - ولما كانت معرفة الكليات » الحس تتوقف على معرفة الدلالات الثلاث : المطابقة والتضمن والالتزام ، وأقسام اللفظ بدأ بيانتها ، فقال (اللفظ الدال) بالوضع - وهو ما وضع لمعنى (يدل) يتوسط الوضع (على تمام ما وضع - له بالمطابقة) مطابقته : أي موافقته له ، من قوطيم : طابق النعل النعل « اذا توافقتا » .

لن توهن أنهم شخاص [قوله وقيل باسم متعلم الخ] أي وقيل سمي ما ذكر من الكليات بهذا اللفظ باسم متعلم ، وفيه ما قدّم ، وذلك أن حكمها استخرج الكليات الحس وجعلها حين سفره عند رجل يقال له ايساغوجي فطالعها فلم يقدر على فهمها ، فاما راجع الحكيم قرأها عليه فصار يقول له يا ايساغوجي الحال كذا وكذا ، فسيت باسمه والعلاقة على هذا التعلق في الجلة [قوله وفي نسخ هذا الكتاب اختلاف كثير] أي فلا تنظر لما خالف ما ذكرته فتبارد بنسبة الخطأ أو السهو الى ، فإن الأحسن أو الصواب ما ذكرته [قوله ولما كانت معرفة الكليات الخ] جواب سؤال مقدر حاصله أن المقصود أنها هو البحث عن الكليات وما بعدها ، لأن المنطق من حيث هو منطق أنها يبحث عنها يتعلق بالذهن لا باللسان فلم قدم بحث الدلالات وأقسام اللفظ على الكليات مع أن ذلك ليس من مباحثه . وحاصل الجواب أن تلك المعانى المقصودة لما توقفت افادتها واستفادتها على الألفاظ بدهوا بيانها وقسموها إلى مفرد ومركب ، ولما كان استفادة المعانى منها لا من حيث ذاتها بل من حيث دلالتها تعرضا لبحث الدالة أولاً ، وقول الشارح وأقسام اللفظ معطوف على معرفة أو على الدلالات كلام لا يعنى . وقوله توقف الخ : أي توقف شروع . واعلم أن أنواع التوقف خمسة : الأولى توقف شروع لهذا المذكور . والثانى توقف شعور كتوقف المعرف على تعريفه . والثالث توقف وجود كتوقف الماهية على أجرائها . والرابع توقف تأثير كتوقف المفعول على عمله الفاعلية . والخامس توقف اشتراط كتوقف الصلاة على الطهارة [قوله اللفظ الدال بالوضع] أي لا غير اللفظ ، ولا اللفظ الدال بالطبع أو بالعقل لأن الكلام ليس فيما ذكر ، وأخذ التقييد بقوله بالوضع من قول المصنف على تمام ما وضع له [قوله وهو ما وضع لمعنى] أي ليدل عليه ، والوضع جعل اللفظ بازاء المعنى [قوله يدل بتوسط الوضع] أشار به إلى جواب اعتراض ورد على المصنف ، حاصله أن كلام حدود الدلالات الثلاث منتفض بالآخرين فيما إذا فرضنا أن لفظ الشمس موضوع للجرم والضوء والمجموع بأوضاع متعددة ، فإن دلالته على الضوء يصح أن تكون حينئذ مطابقة لكونه تمام ما وضع له ، وتضمنها لكونه جزء ما وضع له ، والتزاماً لكونه لازم ما وضع له على اختلاف الأوضاع . وحاصل الجواب أن قوطيم : اللفظ يدل على ما وضع له مطابقة : أي بتوسط الوضع له ، وقوطيم وعلى جزءه : أي بتوسط الوضع ل تمام المعنى ، وقوطيم وعلى لازمه : أي بتوسط الوضع للمزومه ، وقد أجب بغير ذلك بما يعلم من المطلولات [قوله على تمام ما وضع له] كان الأولى حذف لفظ تمام لايتمامه اشتراط التركيب في المعنى للمطابق وليس كذلك لأن المطابق قد يكون بسيطاً كسيائى ولا يهمه أن الدالة على آخر أجزاء الشيء كالعاشر من العشرة مثلاً مطابقة إذ تمام الشيء غايتها مع أنها دالة تضمن قطعاً ، وإنما استرالضمير في الصلاة مع أنها جارية على غير ما هي له لكون الصلاة فعل ، والذى أوجب فيه البصرى الإبراز الوصف لا الفعل كأنين في محله [قوله بالمطابقة] أي دالة ملتبسة بالمطابقة . وقوله لمطابقته له : أي مطابقة اللفظ لما وضع له ، وعبر بصفة المفاعة للإشارة إلى أن الموافقة من الجانبين . والمراد بها المساواة كما يؤخذ مما بعده [قوله إذا توافقاً] بحذف التاء كافية بعض النسخ ، وفي بعضها إثباتها وهو أولى ، لأن مجازى التأنيث وإن جاز تأنيثه وتذكيره إلا أن التأنيث أرجح : هكذا قال بعض أرباب الحواشى . وأنت خير بأنه كلام ناتئ عن الفضلة ، لأن مجازى

(و) يدلّ (على جزءه) أي على جزء مارضع له (بالتضمن) لتفهم المفهى لجزءه (ان كان له جزء) بخلاف البسيط كالنقطة (وعلى ما يلزمها) - «أي ما يلزم ما وضع له» (في الذهن بالالتزام) لالتزام المفهى : أي استلزماته له «سواء لازمه في الخارج» أيضاً أولاً (كالإنسان فإنه يدلّ على الحيوان الناطق بالطلاقة وعلى أحد هما) أي الحيوان أو الناطق (بالتضمن - وعلى قابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام) «ودلالة العام على بعض أفراده». كجاء عبيدي «طلاقة» لأنّه في قوّة قضيّاً بعدد أفراده : أي جاء فلان وجاء فلان، وهكذا فسقط ما قبل أنها خارجة عن الدلالات الثلاث ، لأن بعض أفراده ليس تمام المفهى حتى تكون دلالته عليه مطابقة، ولا يزعم حتى تكون تضمناً، ولا خارجاً حتى تكون التزاماً، بل هو يزعم لأنّه في مقابلة الكل لأن دلالة السوم من باب السكلية لا السكل .

(١) وعلى قابل صنعة الحُجَّةِ : كُنْتَ بِخُطْهِ ، وَالَّذِي فِي لَسْخِ الْشَّرْحِ الَّتِي بِأَيْدِينَا ، وَعَلَى تَابِلِ الْعِلْمِ وَصَنْعَةِ الْحُجَّةِ ، وَكَثِيرًا مَا يُقْرَأُ
اِخْلَافُ بَيْرُ بَنْ لَسْخَهُ الَّتِي كَتَبَ عَلَيْهَا وَالَّتِي بِأَيْدِينَا ، وَالْمُتَطَبُ فِي ذَلِكَ سَهْلٌ أَهْ مَصْحُوحٌ .

«الدلالة» هي «كون الشيء بحالة» يلزم من العلم به العلم بشيء آخر . والأول الدال ، والثاني المدلول ، فالدال هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر ، والمدلول هو الذي يلزم من العلم بشيء آخر العلم به ، وقد يتبينها في شرح آداب البحث «الدلالة تقسم» إلى فعلية كدلالة الخط والإشارة ، وعقلية كدلالة اللفظ على لافظه ، وطبيعية كدلالة الأذن على الوجع ، ووضعية وهي .

الجع لاسبيل الى إنكارها فيكون مساوايا له لا للبعض تكون دلالته على البعض مطابقة على أنتالو أرجينا العنان وسلمتنا أن القضية في قوة تلك القضيـا ومساوية لها ، يقول ليس كذلكـا في ذلك بل في دلالة العامـ كلفظ عـيد والا نـترجمـنا من دلالة المفرد الى دلالة المركـ . وقول الشارح لأنـ دلالة العمـومـ : أيـ ذـى العمـومـ من بـابـ الكلـيةـ . قالـ بعضـهمـ : هوـ عـلةـ لـقولـهـ فـسـقطـ الحـ ولاـ يـصـحـ الاـبـتكـافـ بـعـيدـ ، فـالـأـولـ جـعلـهـ عـلةـ لمـحـدـوفـ دـلـ عليهـ ماـ قـبـلهـ ، والتـقـديرـ وـاـنـماـ كانـ العـامـ كـلـيـاـ لـأنـ دـلـالـةـ العـمـومـ الحـ . والـحـقـ أنـ دـلـالـةـ العـامـ عـلـى بـعـضـ أـفـرـادـهـ تـضـمـنـ لـأـنـهـ بـزـءـ بـالـنـظـرـ لـدـلـالـةـ العـامـ عـلـى بـعـضـ الـأـفـرـادـ ، وـقـولـ الشـارـحـ بـلـ هوـ جـزـئـ مـسـلـ ، لـكـنـ يـقـالـ هوـ جـزـئـ فـيـ نـفـسـهـ وـبـزـءـ باـعـتـبارـ آخـرـ وـهـوـ اـعـتـبارـ بـعـضـ الـأـفـرـادـ . وـقـولـهـ لـأـنـ دـلـالـةـ الحـ مـسـلـ أـيـضاـ ، وـقـولـهـ لـأـلـكـلـ مـنـوـعـ ، لـأـنـقـولـ هـوـ كـلـيـاـ مـنـ حـيـثـ عـمـومـ الـحـ كـلـ فـرـدـ مـاـ صـدـقـ عـلـيـهـ الـعـامـ ، وـكـلـ مـنـ حـيـثـ وـضـعـهـ لـجـمـوعـ مـنـ حـيـثـ هـوـ بـعـضـ مـشـابـخـاـ إـلـىـ أـنـ دـلـالـةـ العـامـ عـلـىـ مـاـ ذـكرـ كـرـدـلـالـةـ التـرـازـ نـظـراـ إـلـىـ أـنـهـ باـعـتـبارـ الـجـزـئـيـةـ الـعـارـضـةـ خـارـجـةـ ، وـرـدـ بـأـنـ كـلـاـنـاـ فـيـ دـلـالـةـ العـامـ عـلـىـ بـعـضـ أـفـرـادـهـ وـنـكـلـ الـجـزـئـيـاتـ باـعـتـبارـ الـجـزـئـيـةـ الـعـارـضـةـ لـيـسـ مـنـ أـفـرـادـ العـامـ لـأـنـ كـوـنـهـاـ أـفـرـادـاـ هـوـ باـعـتـبارـ ذـواتـهـاـ عـلـىـ أـنـهـاـ لـأـنـسـمـ أـنـهـ باـعـتـبارـ الـجـزـئـيـةـ الـعـارـضـةـ لـازـمـ لـلـعـامـ تـدـبـرـ [ـقـولـهـ وـالـدـلـالـةـ]ـ هـيـ تـلـيـتـ الـدـالـ مـصـدرـ دـلـ ، وـكـانـ الـأـولـيـ أـنـ يـقـدمـ الشـارـحـ هـذـاـ الـبـحـثـ عـلـىـ مـاـ تـقـدـمـ لـأـنـ مـعـرـفـةـ كـوـنـ الـلـفـظـ دـالـ مـاتـوـقـفـةـ عـلـىـ مـعـرـفـةـ حـقـيـقـةـ الـدـلـالـةـ [ـقـولـهـ كـوـنـ الشـيـءـ بـحـالـةـ الحـ]ـ الـحـالـةـ فـيـ الـلـفـظـ الـدـالـ وـضـعـهـ باـزـاءـ الـعـنـيـ لـيـفـهـمـ مـنـهـ عـنـدـ إـطـلاقـهـ سـوـاءـ فـهـمـ بـالـفـعـلـ أـدـلـمـ فـهـمـ . وـقـولـهـ يـلـزمـ مـنـ الـعـلـمـ بـهـ : أـيـ بـسـبـبـ تـلـكـ الـحـالـةـ وـبـوـاسـطـهـ الـعـلـمـ بـشـيـءـ آخـرـ . وـالـمـرـادـ بـالـلـازـومـ هـنـاـ مـطـلـقاـيـنـاـ أوـغـيـرـ بـيـنـ . وـالـمـرـادـ بـالـعـلـمـ مـاـ يـشـمـلـ التـصـورـ وـالتـبـصـيقـ يـقـيـنـاـ أـوـ ظـنـيـاـ لـكـنـ إـذـاـ كـانـ يـقـيـنـاـ سـمـيـ دـلـيـلـهـ بـرـهـانـ ، وـالـسـمـيـ أـمـارـةـ وـدـلـيلـ إـقـاعـيـاـ ، وـهـذـاـ التـعـرـيفـ لـلـدـلـالـةـ طـرـيـقـةـ الـمـتأـخـرـينـ عـدـلـواـ إـلـيـهـاـ عـنـ فـسـيرـ الـتـقـدـمـيـنـ هـاـيـهـمـ أـصـرـ مـلـأـ أـرـدـ عـلـيـهـ مـنـ أـنـ الـفـهـمـ صـفـةـ الـفـاهـمـ وـالـدـلـالـةـ صـفـةـ الـلـفـظـ فـهـمـاـ مـتـبـيـانـاـ وـلـاـ يـصـحـ فـسـيرـ أـحـدـ الـمـتـبـيـانـيـنـ بـالـآخـرـ ، وـمـنـ أـنـ الـدـالـ يـوـصـفـ بـالـدـلـالـةـ قـبـلـ الـفـهـمـ وـبـعـدهـ فـلـاـ يـكـوـنـ الـفـهـمـ هـوـ الـدـلـالـةـ . وـأـجـبـ عـنـ الـأـولـ بـأـنـهـ مـفـاطـلـةـ نـشـأتـ مـنـ تـفـصـيلـ الـمـرـكـبـ لـأـنـهـمـ فـسـرـواـ الـدـلـالـةـ بـهـمـ أـصـرـ مـلـأـ أـرـدـ الـفـهـمـ . وـلـاشـكـ أـنـ هـذـاـ الـمـرـكـبـ صـفـةـ لـلـفـظـ بـدـلـيلـ أـنـهـ يـقـالـ : هـذـاـ الـلـفـظـ فـهـمـ مـنـهـ أـوـ يـفـهـمـ مـنـهـ كـذـاـ . وـعـنـ الـثـانـيـ بـأـنـ وـضـعـهـ الـلـفـظـ بـالـدـلـالـةـ قـبـلـ الـفـهـمـ بـجـازـ لـحـقـيـقـةـ [ـقـولـهـ وـالـدـلـالـةـ تـقـسـمـ الحـ]ـ اـعـلـمـ أـنـ أـقـسـمـ الـدـلـالـةـ سـتـةـ لـأـنـ الـدـالـ لـفـظـ وـغـيـرـهـ ، وـدـلـالـةـ كـلـ مـنـهـاـ وـضـعـيـةـ وـعـقـلـيـةـ وـطـبـعـيـةـ ، فـدـلـالـةـ الـلـفـظـ وـضـعـهاـ كـدـلـالـةـ الـإـنـسـانـ عـلـىـ الـحـيـوانـ النـاطـقـ ، وـعـقـلـاـ كـدـلـالـةـ الـلـفـظـ عـلـىـ لـافـظـهـ ، وـطـبـعـاـ كـدـلـالـةـ أحـ عـلـىـ وـجـعـ الصـدـرـ ، وـدـلـالـةـ غـيرـ الـلـفـظـ وـضـعـهاـ كـدـلـالـةـ الـإـشـارـةـ بـالـأـرـاسـ أوـ الـعـيـنـ عـلـىـ معـنـىـ نـمـ أـوـلـاـ ، وـعـقـلـاـ كـدـلـالـةـ الـأـنـرـعـلـ الـمـؤـرـ ، وـطـبـعـاـ كـدـلـالـةـ الـحـرـةـ عـلـىـ الـتـجـلـ وـالـصـفـرـةـ عـلـىـ الـوـجـلـ . وـالـشـارـحـ رـجـمـهـ أـنـهـ قـسـمـ الـوـضـعـيـةـ مـعـنـىـ الـلـفـظـيـةـ وـغـيـرـ الـلـفـظـيـةـ ، وـعـبـرـعـنـ غـيرـ الـلـفـظـيـةـ بـالـفـعـلـيـةـ وـشـتـتـ الـقـسـمـيـنـ كـاتـرـىـ وـلـمـ يـقـسـ الـعـقـلـيـةـ وـالـطـبـعـيـةـ لـتـكـونـ الـأـقـسـمـ سـتـةـ وـقـدـ عـرـفـهـاـ عـاـقـتـمـاـهـ . وـيـانـ النـسـبـ يـتـبـيـنـاـ عـلـىـ وـجـهـ الـإـجـالـ أـنـ يـقـالـ : الـوـضـعـيـةـ الـلـفـظـيـةـ مـبـاـيـنـةـ لـلـطـبـعـيـةـ الـلـفـظـيـةـ ، وـكـلـاـمـاـ أـخـصـ مـنـ الـعـقـلـيـةـ الـلـفـظـيـةـ خـصـوصـاـ مـطـلـقاـ خـلـافـاـ لـمـاـ فـيـ الـبـرـهـانـ مـنـ جـعلـهـ وـجـوهـهاـ ، اـذـكـلـاـ وـجـدـ وـجـدتـ الـعـقـلـيـةـ مـنـ غـيرـ حـكـسـ ، وـمـاـ قـيلـ فـيـ أـقـسـمـ الـلـفـظـيـةـ يـقـالـ فـيـ أـقـسـمـ غـيرـهـاـ مـنـ غـيرـ فـرقـ ، وـالـلـفـظـيـ بـأـقـسـمـهـ مـبـاـيـنـ لـغـيرـ الـلـفـظـيـ بـأـقـسـمـهـ : وـهـذـهـ النـسـبـ باـعـتـبارـ الـمـاصـدـقـاتـ ، وـأـمـاـ باـعـتـبارـ الـمـهـمـوـمـاتـ

« كون اللفظ بحيث متى أطلق » فهم منه المعنى ، وهي المراده هنا » ولما كانت الدلالة » نسبة بين اللفظ والمعنى بل بينهما وبين السامع اعتبرت إضافتها تارة الى اللفظ فتفسر بذلك ، وتارة الى المعنى فتفسر بفهم المعنى منه : أي اقتفاها ، وتارة الى السامع فتفسر بفهم المعنى : أي انتقال ذهنه إليه . وأفهم قوله : إن كان له جزء « أن المطابقة لا تستلزم التضمن - وكذا لا تستلزم الالتزام - خلافاً لفخر الرازى ». وأما التضمن والالتزام فيستلزمان المطابقة ضرورة « دلالة المطابقة لفظية - لأنها بمحض اللفظ » والآخرين .

فهي متباعدة كلاً ينفي على المتأمل [قوله كون اللفظ بحيث متى أطلق الح] أي بحالة وهي الوضع كما نقدم . وقوله فهم منه المعنى : أي بسبب تلك الحالة . قال شيخنا : أي بمعنى الذي هو سور الكلية اشارة الى أنه يتشرط في دلالة الالتزام : أي التي هي فرد من أفراد الدلالة الوضعية أن يكون اللازم بينا بالمعنى الأخص لأن الذي بحيث متى أطلق اللفظ الدال على مازومه فهم هو ، بخلاف ما لو أتي إذا التي هي للإهانة فإنه لا يفهم ذلك ، لأن المهملة في قوقة الجزئية [قوله ولما كانت الدلالة الح] أي لا بالمعنى السابق ، وهو كون الشيء الح ، بل بمعنى أحسن . وقوله نسبة : أي أمر نسبياً إضافياً يتصف به كل مما ذكر ، فيقال : لفظ ذو دلالة ومعنى وسامع كذلك ، لكن قد يقال : لو كانت نسبة بين اللفظ وبين السامع لتوقف الدلالة على السامع ، لأن النسبة توقف على طرفيها مع أنه ليس كذلك . وأجاب عنه الأستاذ الوالد في حاشيته بامكان أن يقال : الدلالة متوقفة على السامع بالقوقة أو الفعل تأتمل ، وقوله إضافتها : أي نسبتها ، وقوله فتفسر بذلك : أي يكون اللفظ الح ، وقوله : أي اقتفاها ، فسره بذلك ليصبح كونه صفة للمعنى . وفي السيد على الفتاح أن كل هذه القاسير من المساهلات التي لا تحصل بالقصد ، وذلك لأن الدلالة صفة للفظ قائمة به متعلقة بمعناه كالأبوبة القائمة بالأب المتعلقة بالابن ، فإذا فسرت بالانتقال من اللفظ إلى المعنى ، أو بأحد الفهمين لم يلتبس على ذي مسكة أن الانتقال ، وفهم السامع ومفهومية المعنى ليست صفات قائمة باللفظ ، لكنها منتهي إبناء ظاهراً عن حالة قائمة به هي كون اللفظ بحيث يقرب عليه ما ذكر ، وذلك الحقيقة هي الدلالة [قوله ان المطابقة لا تستلزم التضمن] أي ليس متى تتحقق المطابقة تتحقق التضمن لجواز أن يكون اللفظ موضوعاً لمعنى بسيط ، فتكون دلالته عليه مطابقة ولا تضمن ، لأن المعنى لا يجزء له [قوله وكذا لا تستلزم الالتزام] أي لتوقفه على أن يكون لمعنى اللفظ لازم من تصور المعنى تصوره ، وليس كل ماهية كذلك لامكان أن يكون من الماهيات مالا يستلزم شيئاً كذلك [قوله خلافاً لفخر الرازى] أي في زعمه أن المطابقة تستلزم الالتزام قال لأن تصور كل ماهية يستلزم تصور لازم من لوازمه ، وأقول أنها ليست غيرها ، ورد بأنما لانسالم أن تصور كل ماهية يستلزم تصور أنها ليست غيرها ، لأنما تصور كثيراً من الماهيات ولم يخطر ببالنا غيرها ، فضلاً عن أنها ليست غيرها [قوله فيستلزمان المطابقة] أي لأنهما لا يوجدان إلا معهما لكونهما تابعين لها ، والتتابع من حيث انه تابع لا يوجد بدون التابع ، وإنما قيدنا بالحقيقة احترازاً عن التابع الأعم كالحرارة للنار فانها تابعة لها . وقد توجد بدونها كاف الشمس والحركة ، أما من حيث أنها تابعة للنار فلا توجد إلا معها ، لا معها . لا يقال : المطابقة متبوءة ، والتابع من حيث انه متبوء لا يوجد بدون تابعه ، فالтельفظة لا توجد بدونها لامكان أن أن يقال : إنما يصح ذلك لو صدق أن المطابقة متبوءة دائماً ، وهو من نوع لما نقدم لك فلا تنفل [قوله ودلالة المطابقة لفظية] أي وروضية لما علمت ، من أن قسم الدلالات هو الدلالة اللفظية الوضعية [قوله لأنها بمحض اللفظ] أي اللفظ الحالص من ضمية أص عقلى اليه ، وهو انتقال النهان من المعنى الموضوع له إلى إلى شيء آخر بخلاف الآخرين ، وليس المراد بكونها بمحض اللفظ أنه ليس للعقل مدخل فيها ، لأن العقل له

« عقليتان » لتوقفهما على انتقال الذهن من المعنى إلى جزئه أو لازمه « وقيل وضعيتان » وعليه أكثر المانطقة « واللازم ثلاثة » لازم ذهنا وخارجها ، كقابل العلم ، وصنعة الكتابة للإنسان ، ولازم خارجا فقط « كسواد الغراب والزنجى » لازم ذهنا فقط « كالبصر للعمى - والمعتبر في دلالة الالتزام اللازم الذهني » كما ذكره المصنف كغيره « لأن اللازم الخارجي » لجعل شرطا لم تتحقق دلالة الالتزام بدونه لامتناع تتحقق المشروط بدون الشرط « واللازم باطل » فكذا الملزم ، لأن العدم .

مدخل في جميع الدلالات [قوله عقليتان] أي منسو بنا إلى العقل بمعنى أنه يحتاج فيما مع الوضع إلى ضميمة أمر عقلي كأشار إليه الشارح [قوله وقيل وضعيتان] أي منسو بنا إلى الوضع كالأولى لاستنادها إلى الوضع ، لكن الاستناد في الأولى بلا واسطة ، لأن المعنى المفهوم فيها من اللفظ هو عين ماعين له المفهوم بالوضع الحقيق كالإنسان للحيوان الناطق ، أو المجازى كالأسد للرجل الشجاع ، وفي الآخرين بواسطة فليس الوضع سببا ثالثا لهما ، بل سبب بخلاف الأولى ، وي بيان ذلك أن الوضع سبب في فهم معنى اللفظ ، وفهم معناه سبب في فهم جزئه أو لازمه ، فالوضع بالنسبة لفهم المعنى من اللفظ هو السبب المباشر وبالنسبة لفهم الجزء أو اللازم سبب سبب . والحاصل أن هناك مقدمتين : إحداهما وضعية ، وهي كلما أطلق اللفظ فهم مسمى ، والثانية عقلية ، وهي في التضمن ، وكلما فهم المسمى فهو جزءه وفي الالتزام ، وكلما فهم المسمى فهو لازمه ، فالتطابقة لما تستند إلى الأولى اتفق المانطقة على أنها وضعية ، والأخر يان لما توقفتا عليهما اختلف فيما ، فمن نظر إلى استنادها إلى الأولى قال إنهمما وضعيتان ، ومن نظر إلى استنادها إلى الثانية قال إنهمما عقليتان وهي مذهب آخر ، وهو أن المانطقة والتضمن وضعيتان والالتزام عقلية ، ووجه بأن أجزاء المسمى لما تكن خارجة عنها وضع له اللفظ كانت كأن اللفظ موضوع لها بخلاف المعنى اللازمي [قوله واللازم ثلاثة] أي من حيث هي لا يقيد كونها ذهنية أو خارجية ولا يقيد كون اللازم الذهني بينا بالمعنى الأخص أو بينا بالمعنى العام أو غيرين . وأعلم أن النسبة بين اللازم الذهني والخارجي العموم والخصوص المطلق ، والذهني هو الأعم لأنه كلما تحقق اللازم الخارجي تتحقق الذهني ، ولا عكس كافيا في الاعدام المضافة إلى مذكوريها كاسيا في الشارح [قوله كالسواد للغراب والزنجى] إنما يمكن ذهنيا أيضا لأن العقل لا يحيل غرابة أي عرض ، وهذا اللازم لا يعتبره المنطق كاسيا بخلاف الأصول والبيان لأن المعتبر عندهما مطلق اللازم على أي وجه أمكن ، وهذا كثرت الفوائد التي يستنبطونها من الكتاب والسنة [قوله كالبصر للعمى] أي فإنه لا يمكن أن يتصور المعنى في الذهن إلا ويتصور معه البصر : وهذا في الخارج متافييان كاسيا [قوله والمعتبر في دلالة الالتزام اللازم الذهني] أي بين بالمعنى الأخص كاتقدم وهو الذي يكفي في الجزم باللازم ، وقد ظهر بهذا التفسير معنى قوائم بالمعنى الأخص وبالمعنى العام ، وذلك لأن كل ما يكفي في الجزم باللازم فيه تصور الملزم كفي في الجزم باللازم فيه تصوره مع اللازم ضرورة أن تصور الملزم إذا كان كافية زاده تصور اللازم قوة ولا عكس بالمعنى اللغوي وهو ظاهر ، وغير بين هو المحتاج لواسطة كالحدث للعلم وبه تم أقسام اللازم الذهني الثلاثة [قوله لأن اللازم الخارجي] أي ولو مع الذهني لجعل شرطا آخر ، وبهذا اندفع ما أورد من أن الدليل أعم من المدعى إذ المدعى أن المعتبر عند المانطقة هو اللازم الذهني فقط ، والذى يفيده الدليل عدم شرطية اللازم الخارجي الصادق بكون أحد المزومين الباقيين شرطا ، ووجه اندفاعه أن الذى نفى شرطيته هو اللازم الخارجي ولو صاحبه لزوم ذهني كاف الأول تأمل [قوله واللازم باطل] أي وهو عدم تتحقق دلالة الالتزام بدونه . وقوله فكذا الملزم : أي وهو كون الملزم الخارجي شرطا في الدلالة الالزامية ، وذلك لأن انتفاء اللازم يرجب انتفاء

« كالعمي - يدل على الملكة » كالبصر التزاما ، لأن العمى عدم البصر « مما من شأنه » أن يكون بصيرا مع أن بينهما معاندة في الخارج (نـمـ اللـفـظـ) الدالـ - (إما مفرد « وهو الذى لا يراد بالجزء منه » دلالة على جزء معناه) بأن لا يكون له جزء .

الملزم . وأورد عليه أنه يلزم من ذلك أن يكون اللزوم بين المعنى الأخـنـ غير معتبر في دلالة الالتزام ، لأنـ الـلـزـومـ الـخـارـجـيـ مـعـتـبـرـ فـيـهـ وـقـدـ اـنـتـقـ فـيـنـتـقـ هوـ أـيـضاـ ، وـبـيـانـ ذـلـكـ أـنـ الـلـزـومـ الـخـارـجـيـ لـوـمـ يـعـتـبـرـ فـيـنـتـقـ الـأـخـنـ لمـ يـكـنـ أـخـنـ مـنـ الـأـعـمـ ، بلـ يـكـنـ مـبـاـيـنـاـ لـهـ لـأـنـهـ اـعـتـبـرـ فـيـنـتـقـ الـأـعـمـ فـاـنـ فـسـرـ بـاـ يـكـنـ تـصـورـ الـلـزـومـ ، وـالـلـازـمـ كـانـاـ فـيـ الـجـزـمـ بـلـزـومـهـ ، فـالـلـزـومـ الـمـعـتـبـرـ فـيـهـ هوـ الـلـزـومـ الـخـارـجـيـ لـأـنـهـ لـوـ أـرـيدـ بـهـ الـذـهـنـيـ ، فـاـنـ كـانـ بـالـمـعـنـيـ الـأـخـنـ لـنـ أـنـ يـكـنـ الـأـعـمـ عـيـنـ الـأـخـنـ ، إـذـ يـصـيرـ مـعـنـاهـ مـاـ يـكـنـ تـصـورـهـاـ كـافـيـاـ فـيـ الـجـزـمـ بـاـنـ تـصـورـ الـلـزـومـ يـكـنـ فـيـ الـجـزـمـ بـلـلـزـومـ لـاستـزاـمـهـ تـصـورـ الـلـازـمـ وـهـذـاـ عـيـنـ الـأـخـنـ ، وـاـنـ كـانـ بـالـمـعـنـيـ الـأـعـمـ لـنـ أـنـ خـذـ الـثـنـيـ فـيـ تـعرـيفـ فـسـهـ وـهـوـ بـاطـلـ لـلـزـومـ الدـوـرـ فـتـعـيـنـ أـنـ يـرـادـ بـهـ الـلـزـومـ الـخـارـجـيـ فـيـلـزـمـ كـونـهـ مـعـتـبـرـ فـيـ دـلـالـةـ الـلـازـمـ . وأـجـبـ بـاـنـ الـمـعـتـبـرـ فـيـ الـأـعـمـ مـطـلـقـ الـلـزـومـ أـعـمـ مـنـ أـنـ يـكـنـ ذـهـنـيـ أـوـ خـارـجـيـاـ فـيـلـزـمـ كـوـنـهـ مـعـتـبـرـ فـيـ الـأـخـنـ ، وـيـحـتـمـلـ أـنـ يـكـنـ الـمـرـادـ بـالـلـازـمـ فـيـ الـتـعرـيفـ مـطـلـقـ الـلـزـومـ الـذـهـنـيـ أـعـمـ مـنـ أـنـ يـكـنـ يـدـنـيـ أـوـ غـيـرـيـنـ ، وـكـانـ هـذـاـ هـوـ الـأـسـلـ كـاـ لـيـخـفـ عـلـىـ الـتـائـمـ [قولـهـ كـالـعـمـيـ] هـذـاـ رـأـيـ الـفـلـاسـفـةـ ، وـمـذـهـبـ الـمـتـكـلـمـينـ أـنـ مـعـنـيـ وـجـودـيـ يـضـادـ الـأـدـرـاكـ بـحـاسـةـ الـبـصـرـ . وـالـمـرـادـ بـالـعـدـمـ دـالـهـ ، وـكـالـعـمـيـ مـثـالـ لـذـلـكـ الدـالـهـ ، فـلـمـعـنـيـ لـأـنـ دـالـهـ الـعـدـمـ كـالـعـمـيـ يـدـلـ أـخـيـ ، وـبـهـذـاـ سـقـطـ مـاـفـ بـعـضـ الـحـواـشـيـ [قولـهـ يـدـلـ عـلـىـ الـمـلـكـةـ] أـيـ مـلـكـتـهـ التـزـامـ كـلـهـ دـلـالـةـ عـدـمـ أـضـيفـ إـلـيـ مـلـكـتـهـ ، فـاـنـ الـلـفـظـ الدـالـهـ عـلـيـهـ يـدـلـ عـلـىـ مـلـكـتـهـ التـزـامـ ، فـلـفـظـ الـعـمـيـ يـدـلـ عـلـىـ دـلـالـةـ مـعـنـافـ إـلـيـ الـبـصـرـ مـطـابـقـةـ ، لـأـنـهـ تـعـاـمـ مـاـوـضـعـ لـهـ لـأـنـهـ دـلـالـةـ مـعـنـافـ إـلـيـ الـبـصـرـ . وـأـورـدـ عـلـيـهـ أـنـ إـذـاـ كـانـ الـمـعـنـيـ الـمـطـابـقـ الـعـدـمـ مـنـ حـيـثـ اـنـ مـعـنـافـ لـلـبـصـرـ كـانـتـ مـعـرـفـهـ مـتـوقـفـةـ عـلـىـ مـعـرـفـةـ الـبـصـرـ ، لـأـنـ مـعـرـفـةـ الـمـعـنـافـ مـنـ حـيـثـ هـوـ مـعـنـافـ مـتـوقـفـةـ عـلـىـ مـعـرـفـةـ الـمـعـنـافـ إـلـيـهـ ، فـيـلـزـمـ اـقـدـمـ الـمـدـلـولـ الـلـازـمـيـ عـلـىـ الـمـدـلـولـ الـمـطـابـقـ فـيـ الـمـعـرـفـةـ . وـأـجـبـ بـاـنـهـ لـأـبـعـدـ فـيـ ذـلـكـ ، لـأـنـ الـلـازـمـ فـيـ الـلـازـمـ كـوـنـ تـصـورـ الـمـدـلـولـ الـلـازـمـيـ لـأـزـماـ لـتـصـورـ الـمـدـلـولـ الـمـطـابـقـ بـعـنـيـ اـمـتـاعـ الـانـفـاكـ سـوـاءـ قـدـمـ عـلـيـهـ فـيـ التـحـقـقـ أـوـ أـخـرـ أـوـكـانـ مـعـهـ [قولـهـ عـمـاـ مـنـ شـائـنـ] أـيـ مـنـ شـائـنـ شـخـصـهـ كـالـبـصـرـ الـذـيـ عـرـضـ لـهـ الـعـمـيـ ، أـوـ مـنـ شـائـنـ نـوعـهـ كـلـاـكـهـ ، فـاـنـ شـائـنـ نـوعـهـ وـهـوـ الـأـنـسـانـ قـابـلـيـ الـبـصـرـ ، أـوـ مـنـ شـائـنـ جـنـسـهـ كـالـعـقـرـبـ ، فـاـنـ شـائـنـ جـنـسـهـ وـهـوـ الـحـيـوانـ مـاـذـكـرـ . وـقـوـلـهـ مـعـ أـنـ بـيـنـهـماـ مـعـانـدـةـ : أـيـ مـنـافـةـ وـمـبـاـيـنـةـ [قولـهـ ثـمـ الـلـفـظـ الدـالـهـ] هـذـاـ شـرـوـعـ فـيـ بـيـانـ الـلـفـظـ بـعـدـ الـفـرـاغـ مـنـ بـيـانـ أـقـسـمـ الـدـلـالـةـ ، وـأـخـذـ التـقـيـدـ بـالـدـالـهـ مـنـ إـعادـةـ الـلـفـظـ مـعـرـفـةـ ، لـأـنـ الـمـعـرـفـةـ إـذـاـ أـعـيـدـتـ مـعـرـفـةـ كـانـتـ عـيـنـ الـأـوـلـىـ مـاـلـ تـوـجـدـ قـرـيـنةـ عـلـىـ خـلـافـهـ وـلـاـ قـرـيـنةـ هـنـاـ ، وـالـلـفـظـ الدـالـهـ فـمـاـ تـقـدـمـ لـمـ يـقـدـ بـاحـدـىـ الـدـلـالـاتـ بـلـ هـوـ أـعـمـ ، وـلـمـ يـقـدـ كـغـيرـهـ بـالـمـطـابـقـ لـأـقـسـمـ الـلـفـظـ الدـالـهـ مـنـ حـيـثـ هـوـ مـاـذـكـرـ ، وـمـنـ قـيـدـ بـالـمـطـابـقـ لـمـ يـرـدـ أـنـ غـيرـهـ لـاـ يـقـسـمـ لـلـفـرـدـ وـالـمـرـكـبـ ، بـلـ نـظـرـ لـكـونـ الـمـطـابـقـ سـابـقـةـ عـلـىـ غـيرـهـ ضـرـورـةـ ، إـذـ لـاـ يـكـنـ حـصـولـ شـيـءـ مـنـ الـأـقـسـمـ فـيـ غـيرـهـ إـلـاـ بـعـدـ حـصـولـهـ فـيـهـ ، فـاقـتـرـ عـلـىـ الـمـطـابـقـ اـعـتـهـادـاـ عـلـىـ فـهـمـ السـابـعـ [قولـهـ وـهـوـ الـذـيـ لـاـ يـرـادـ بـالـجـزـءـ مـنـ أـخـيـ] ظـاهـرـ كـلـامـهـ أـنـ الـأـرـادـةـ شـرـطـ فـيـ الـدـلـالـةـ وـهـوـ الـذـيـ صـرـحـ بـهـ الشـيـخـ ، وـرـأـيـ الـمـؤـزـرـينـ عـدـ الـاشـرـاطـ . قـالـوـاـ لـأـنـ الـلـفـظـ يـوـصـفـ بـكـونـهـ دـالـهـ فـيـ نـفـسـهـ سـوـاءـ استـعـمـلـ أـوـ لـمـ يـسـتـعـمـلـ ، وـالـتـحـقـيقـ كـاـ ذـكـرـهـ بـعـضـ الـخـذـاقـ أـنـ الـدـلـالـةـ اـنـ أـرـيدـ بـهـ الـدـلـالـةـ بـالـفـوـقـةـ لـمـ يـشـرـطـ فـيـهـ الـأـرـادـةـ ، وـاـنـ أـرـيدـ بـهـ الـدـلـالـةـ بـالـفـعـلـ كـانـتـ الـأـرـادـةـ شـرـطاـ فـيـهـ ، وـيـصـحـ أـنـ يـكـنـ هـذـاـ جـمـاـ بـيـنـ الـقـوـلـيـنـ الـمـقـدـمـيـنـ . وـأـورـدـ عـلـىـ الـتـعرـيفـ أـنـهـ يـصـدقـ عـلـىـ زـيـدـ قـائـمـ ، فـاـنـ الزـائـيـ مـثـالـ جـزـءـ مـنـهـ : وـلـاـ يـرـادـ بـهـ الـدـلـالـةـ عـلـىـ جـزـءـ مـعـنـاهـ مـعـ أـنـهـ مـرـكـبـ فـلـاـ يـكـنـ

«كُنْ عَلَمًا» أو يَكُونَ لِهِ جُزْءٌ لَامْعَنِي لِهِ (كَالْأَنْسَانُ). أَوْ لِهِ جُزْءٌ ذُو مَعْنَى «لَكِنْ لَا يَدْلِيْلٌ عَلَيْهِ» كَعْدَ اللَّهِ عَلَمًا لَأَنَّ الْمَرَادَ ذَاهِنًا لَا الْعُبُودِيَّةُ، وَالذَّاتُ الْوَاجِبُ الْوُجُودُ أَوْ لِهِ جُزْءٌ ذُو مَعْنَى «دَالٌّ عَلَيْهِ» لَكِنْ لَا يَكُونَ صَرَادًا «كَالْحَيْوَانِ النَّاطِقِ» عَلَمًا لَأَنَّ الْمَرَادَ ذَاهِنًا لَا الْحَيْوَانِيَّةُ وَالنَّاطِقِيَّةُ (وَإِمَّا مُؤْلِفٌ، وَهُوَ الَّذِي – لَا يَكُونُ كَذَلِكَ) بِأَنْ يَرَادُ بِالْجُزْءِ مِنْهُ دَلَالَةً عَلَى جُزْءٍ مِنْهُ (كَرَائِيِّ الْجَهَارَةِ) «لَا زَانِي» صَرَادَ الدَّلَالَةِ عَلَى ذَاتٍ ثَبِيتٍ لِهَا الرَّى .

تَعرِيفُ الْمَفْرَدِ مَانِعًا، وَحِينَئِذٍ فَالْأُولَى أَنْ يَقُولَ لَا يَرَادُ بِالْجُزْءِ مِنْهُ بِالْتَّسْكِيرِ أَيْ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَائِهِ . وَلَا شَكَ أَنْ هَذَا يَرَادُ بِعِضِ أَجْزَائِهِ الدَّلَالَةَ عَلَى جُزْءٍ مِنْهُ فَيَكُونُ خَارِجًا عَنِ التَّعْرِيفِ [قوله كُنْ عَلَمًا] قِيدٌ بِهِ لِيَكُونَ قَمِنَ الْمَفْرَدِ وَلِيَصُحَّ كَوْنُهُ مَثَالًا لِمَا لَا جُزْءٌ لِهِ] [قوله لَكِنْ لَا يَدْلِيْلٌ عَلَيْهِ] أَيْ عَلَى جُزْءٍ مِنْهُ، وَلَا يَصُحَّ عَوْدُ الضَّمِيرِ إِلَى مَعْنَى مِنْ قَوْلِهِ ذُو مَعْنَى لِأَنَّهُ أَضَافَ لِلْمَعْنَى، فَلَا يَصُحَّ سَلْبُ كَوْنِهِ دَالًا عَلَيْهِ، وَلَا يَصُحَّ بِقَوْلِهِ ذُو مَعْنَى: أَيْ قَبْلَ الْعُلَمَى، وَبِقَوْلِهِ لَكِنْ لَا يَدْلِيْلٌ عَلَيْهِ: أَيْ بَعْدِ الْعُلَمَى، لِأَنَّهُ يَشْمَلُ حِينَئِذٍ الْحَيْوَانَ النَّاطِقَ عَلَمًا [قوله دَالٌّ عَلَيْهِ] أَيْ عَلَى جُزْءٍ مِنْهُ أَيْضًا، وَلَا يَصُحَّ عَوْدُهُ إِلَى مَعْنَى لِأَنَّهُ يَشْمَلُ عَبْدَ اللَّهِ عَلَمًا، وَلِأَنَّهُ لَا فَائِدَةَ لَهُ بَعْدِ إِضَافَتِهِ لِلْمَعْنَى كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ [قوله كَالْحَيْوَانِ النَّاطِقِ اخْ] إِنَّمَا جَعَلَ هَذَا مَثَالًا لِهَذَا الْقِسْمِ وَعَبْدَ اللَّهِ مَثَالًا لِمَا قَبْلَهُ، مَعَ أَنَّ كَلَّا مِنْهُمَا لِهِ جُزْءٌ يَدْلِيْلٌ عَلَى مَعْنَى قَبْلِ الْعُلَمَى وَلَا يَدْلِيْلٌ عَلَى شَيْءٍ بَعْدَهُمَا، لِأَنَّ الْأُولَى لِهِ مَفْهُومَانِ أَصْلَيَانِ هُمَا جَزَآنِ لِلْفَهْوَمِ الْمُنْقُولِ إِلَيْهِ وَلَا كَذَلِكَ الثَّانِي فَقُولُ الشَّارِحِ أَوْلَا، لَكِنْ لَا يَدْلِيْلٌ عَلَيْهِ مَعْنَاهُ أَنَّ أَحَدَ الْجَوْمِينَ وَانْ كَانَ لِهِ مَعْنَى قَبْلِ الْعُلَمَى، لِكَنْ ذَلِكَ الْمَعْنَى لَيْسَ جُزْءَ الْمَعْنَى بَعْدِ الْعُلَمَى فَلِمْ يَدْلِيْلٌ جَزْوُهُ عَلَى جُزْءِ الْمَعْنَى، وَقَوْلُهُ ثَانِيَا دَالٌّ عَلَيْهِ اخْ: مَعْنَاهُ أَنَّ أَحَدَ الْجَوْمِينَ لِهِ مَعْنَى: وَذَلِكَ الْمَعْنَى جُزْءٌ مِنْهُ بَعْدَهُمَا، فَقَدْ دَلَلَ جَزْوُهُ عَلَى جُزْءِ الْمَعْنَى، لِكَنْ لَمْ يَرِدْ ذَلِكَ بَعْدِ الْعُلَمَى تَدْبِرٌ . وَحَاصِلُ مَا ذَكَرَهُ الشَّارِحُ أَنَّ أَقْسَامَ الْمَفْرَدِ أَرْبَعَةٌ، وَقَدْ تَبَعَ فِيهَا ذَكْرُ الْمَنَاطِقَ، وَقَسَمَهُ الْفَنِيمِيُّ إِلَى أَرْبَعٍ عَشَرَةً صُورَةً وَهُوَ مِنْ قَرْدَاهِهِ . وَحَاصِلُهُ أَنَّ الْمَفْرَدَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ بِسِيطًا أَوْ لَا . وَالْأُولَى إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ بِسِيطًا كَقَعْدَةِ عَلَمًا لِلنَّقطَةِ، أَوْ مَرْكَبًا كَقَعْدَةِ عَلَمًا لِزِيدِهِ . وَالثَّانِي إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ بِسِيطًا أَوْ مَرْكَبًا، فَالْأُولَى إِمَّا أَنْ لَا يَدْلِيْلٌ جَزْوُهُ عَلَى شَيْءٍ كَنَقطَةٍ أَوْ يَدْلِيْلٌ عَلَى مَعْنَى خَارِجِ كَغْلَامِ زِيدِ عَلَمًا لِلنَّقطَةِ، أَوْ يَدْلِيْلٌ كُلِّيًّا عَلَى الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ دَلَالَةً غَيْرَ مَقْصُودَةً كَنَقطَةٍ ٧ وَنِهايَةُ الْمُطَّافِ عَلَمًا لِلنَّقطَةِ، أَوْ يَدْلِيْلٌ أَحَدُ جَزَيْهِ عَلَى خَارِجِ، وَالآخَرُ لَا يَدْلِيْلٌ كَغْلَامِ دِيزِ عَلَمًا لِلنَّقطَةِ، أَوْ وَالآخَرُ عَلَى الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ دَلَالَةً غَيْرَ مَقْصُودَةً كَغْلَامِ نَقْطَةِ عَلَمًا لِلنَّقطَةِ، أَوْ يَدْلِيْلٌ أَحَدُهُمَا عَلَى الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ وَالآخَرُ لَا يَدْلِيْلٌ أَصْلًا كَنَقطَةِ دِيزِ عَلَمًا لِلنَّقطَةِ . وَالثَّانِي إِمَّا أَنْ لَا يَدْلِيْلٌ جَزْوُهُ عَلَى شَيْءٍ كَزِيدَ، أَوْ يَدْلِيْلٌ عَلَى خَارِجِ كَغْلَامِ زِيدِ عَلَمًا، أَوْ يَدْلِيْلٌ أَحَدُ جَزَيْهِ عَلَى خَارِجِ وَالآخَرُ عَلَى دَاخِلِ دَلَالَةِ غَيْرِ مَقْصُودَةِ كَغْلَامِ حَيْوَانِ عَلَمًا لِأَنْسَانَ، أَوْ أَحَدُهُمَا عَلَى خَارِجِ وَالآخَرُ لَا يَدْلِيْلٌ كَغْلَامِ دِيزِ عَلَمًا لِأَنْسَانَ، أَوْ كُلَّهُمَا عَلَى جُزْءِ الْمَعْنَى دَلَالَةً غَيْرَ مَقْصُودَةً كَحَيْوَانِ نَاطِقِ عَلَمًا لِأَنْسَانَ، أَوْ أَحَدُهُمَا عَلَى جُزْءِ الْمَعْنَى، وَالآخَرُ لَا يَدْلِيْلٌ كَحَيْوَانِ زِيدِ عَلَمًا لِأَنْسَانَ: وَهَذَا تَقْسِيمٌ عَقْلِيٌّ لَمْ يَوْجِدْ مِنْ أَقْسَامِهِ إِلَّا بَعْضًا [قوله لَا يَكُونُ كَذَلِكَ] أَيْ كَالْمَفْرَدِ، وَفَسَرَهُ الشَّارِحُ بِلَازِمِهِ فَقَالَ بِأَنْ يَرَادُ بِالْجُزْءِ مِنْهُ اخْ، وَلَوْ جَرَى عَلَى مَقْتَضَى التَّعْبِيرِ لِقَالَ: أَنَّ لَا يَرَادُ اخْ [قوله كَرَائِيِّ الْجَهَارَةِ] أَيْ أَنَّ كَانَ غَيْرَ عَلَمٌ، وَالآكَانُ مِنْ قَبْلِ الْمَفْرَدِ كَمَا لَا يَخْفَى، دَلَوْ قَالَ كَغْلَامِ زِيدِ اكَانُ أَولِيٌّ: إِذْ كَلامُنَافِيِّ الْمُؤْلِفِ لَافِ الْمَرْكَبِ: وَهَذَا لَا يَصْلِحُ مَثَالًا لِهِ لِعَدَمِ الْأَلْفَةِ بَيْنِ الرَّائِيِّ وَالْجَهَارَةِ . وَيَكُنَّ أَنْ يَجْبَابَ بِأَنَّ الْأَلْفَةَ حَاصِلَةً بِاعْتِبَارِ وَصْفِ الْأُولَى بِكَوْنِهِ رَائِيَا وَالثَّانِي بِكَوْنِهِ صَرِيبَاً، أَوْ يَقَالُ: أَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى أَنَّ الْمَرَادَ بِالْمُؤْلِفِ مَطْلُقِ الْمَرْكَبِ [قوله لَا زَانِي اخْ] لَوْ أَسْقَطَ أَلْ لِكَانُ أَولِيٌّ، لَأَنَّ جُزْءَ الْمَرْكَبِ الْمَذْكُورِ أَنَّهُ بِهِ رَائِيٌّ بَدْوِنَ أَلْ . وَقَوْلُهُ ثَبَتَ لِهِ الرَّى إِنَّمَا ذَكَرَ الضَّمِيرَ لِأَنَّ الذَّاتَ مَذْكُورَةً، لَأَنَّ

« والجارة مراده الدلالة » على جسم معين ، وقدم المفرد على المؤلف « لأنه مقدم طبعاً » فقدم وضع الموقف الوضع الطبيع « ولأن قيوده عدمية - والعدم مقدم على الوجود - وأراد بالمؤلف المركب » فالقسمة ثنائية ، ومن أراد به « ما هو أخص منه » فالقسمة عنده ثنائية: مفرد ، وهو ما « لا يدل جزؤه على شيء » كزيد ، ومركبة وهو ما جزئه دلالة على غير المعنى المقصود ، كعبد الله عاماً ، وممؤلف وهو مادلة جزؤه على جزء معناه « والمراد بالارادة » الارادة الجارية على قانون اللغة حتى لو أراد أحد بألف الانسان مثلاً معنى لا يلزم أن يكون مؤلفاً « والألفاظ الموضوعة للدلالة » على ضم شيء إلى آخر ثلاثة : التركيب ، والتاليف ، والترتيب ، فالتركيب ضم الأشياء .

ناءه ليست للتأنيث : ولذا أطلق على الله جل ننانه [قوله والجارة مراده الدلالة الح] مقتضاه أن الجزء الثاني مقصود ومعتبر في تركيب المركب الإضافي ، وليس كذلك لما صرحا به من أن المركب الإضافي مركب من جزء مادي ، وهو رامي في هذا المثال ، ومن جزء صوري : وهو الإضافة . وقد يقال ما صرحا به إنما هو فيما إذا كان المقصود معنى المضاف فقط ، وحينئذ فلا يظهر كونه من قبل المركب : أما إذا كان المقصود معنى المضاف إليه كما هنا تعين كون المضاف إليه جزءاً مادياً أيضاً [قوله لأنه مقدم طبعاً] التقدم بالطبع أن يكون المقدم بحيث يوجد بدون المتأخر ولا عكس ، ولا يكفي في وجود المتأخر وجود المقدم ولا يكون علة تامة في وجوده كتقدير الواحد على الاثنين والجزء على الكل ، ويقال له تقدم بالذات أيضاً : وهذا أحد أقسام خمسة للتقدم . ثانية التقدم بالعلة بأن يكون وجود المقدم علة وسبباً لوجود المتأخر كتقدير حركة الاصبع على حركة الخاتم والشمس على ضوتها . ثالثاً التقدم بالزمان كتقدير الأب على الابن . رابعاً التقدم بالرتبة إما حساً ووضعاً كتقدير الإمام على المأمور ، أو عقلاً وطبعاً كتقدير الجنس على النوع . خامسها التقدم بالشرف كتقدير العالم على المتعلم . وأنت خير بأن تقدم المفرد إنما هو باعتبار ما صدق عليه مفهومه لأنك حينئذ جزء والجزء مقدم على الكل طبعاً ، وأما باعتبار مفهومه فهو مؤخر عن مفهوم المركب لأن التقابل بينهما تقابل العدم والملائكة ، والأعدام إنما تعرف على كائناتها ، ولذلك قدر صاحب الشمسيّة تعريف المركب لأن القصد في التعريف إلى المفهوم بخلاف التقسيم والأحكام فإن القصد فيها إلى المصادقات [قوله ولأن قيوده عدمية] أورد عليه أن المقدم قيد واحد وهو كونه لا يراد بالجزء منه الح . وأجيب بأنه في قوقة قيود فكأنه قال : ما لا يدل جزؤه على جزء معناه دلالة مراده ، أو يقال جمع القيد للتعظيم أو للأمررين معاً [قوله والعدم مقدم على الوجود] هذا إنما يصح أن لو أريد بالعدم العدم المطلق وليس مراداً هنا ، إنما المراد العدم الإضافي كما في الأعدام بالنسبة لملائكتها [قوله وأراد بالمؤلف المركب] مراده بيان أن المصنف جار على المذهب المشهور بين المناطقة من أنه لا فرق بينهما خلافاً لبعض المناطقة كما يظهر مما يأتي ، ولأهل العريمة حيث ذهبوا إلى أن التأليف أخص إذ هو تركيب مع زيادة وهي وقوع الألفة بين الجزئين أو الأجزاء [قوله ما هو أخص منه الح] إذا تأملت في التعريفين الآتيين وجدتهما متابعين لأنه اعتبار المركب دلالة الجزء على غير المعنى المقصود . وفي المؤلف دلالة الجزء على جزء المعنى [قوله لا يدل جزؤه على شيء] أي من أجزاء معناه . قوله مادلة جزؤه على جزء معناه : أي دلالة مقصودة كالحيوان الناطق [قوله والمراد بالارادة] أي المفهومة من لفظ يراد . قوله على قانون اللغة : أي القواعد المأخوذة من تتبع كلام أهل اللغة . والمراد الجارية على مقتضى تلك القوانيين كما هو ظاهر [قوله والألفاظ الموضوعة للدلالة الح] أي الألفاظ المشهورة الكثيرة الواقع ، فلا يرد أن الجم والكتب والأساق مثلاً تدل علىضم المذكور . قوله على ضم الح خرج به التصنيف ، فإن معناه تفريق الشيء وجعله أصنافاً لاضم الأصناف ، والترصيف فإن معناه التحسين

« مؤلفة كانت » أولاً، صرفة الوضع أولاً ، فهو أعمّ من الآخرين مطلقاً ، والتأليف ضمها مؤلفة سواء كانت صرفة الوضع كافية في الترتيب « وهو » جعلها بحيث يطلق عليها اسم الواحد ، ويكون بعضها نسبة إلى بعض بالتقدير والتآثر في الرتبة العقلية ، وإن لم تكن مؤلفة أم لا « فهو » أعمّ من الترتيب من وجه « وأخصّ من التركيب مطلقاً - وبعضهم جعل الترتيب أخصّ مطلقاً من التأليف » أيضاً « وبعضهم جعلهما متراجفين « - (والفرد) - بالنظر إلى معناه (إما كلٍّ ، وهو الذي لا ينبع .

[قوله مُؤنَّفةٌ كَانَتْ] أَيْ يَنْهَا الْأَلْفَةُ كِبِيوْنَ نَاطِقٌ وَقَامَ زِيدٌ . وَقَوْلُهُ أَوْلًا كَانْسَانَ لَا إِنْسَانَ : أَذْ لَا أَلْفَةُ بَيْنَ الْإِنْسَانَاتِ وَالنَّفَقِ . وَقَوْلُهُ مَرْتَبَةُ الْوَضْعِ : أَيْ فِيهِ عَلَى مَقْضِيِ الطَّبِيعِ كِبِيوْنَ نَاطِقٌ . وَقَوْلُهُ أَوْلًا : أَيْ كِنَاطِقُ حِيَوانٍ : أَذْ مَقْضِيِ الطَّبِيعِ تَقْدِيمُ الْجِنْسِ فِي الْوَضْعِ عَلَى الْفَصْلِ [قَوْلُهُ وَهُوَ] أَيْ التَّرْتِيبُ جَعْلُهَا : أَيْ الْأَشْيَاءِ . وَقَوْلُهُ بِالْتَّقْدِيمِ وَالْآخِرِ مَتَّعِلٌ بِنَسْبَةِ . وَقَوْلُهُ وَانْ لَمْ تَكُنْ مُؤنَّفَةً : أَيْ كَانْسَانَ لَا إِنْسَانَ فَإِنَّ التَّرْتِيبَ الْوَضْعِ الْطَّبِيعِ مُوجَدٌ وَلَا أَلْفَةُ بَيْنَهَا أَذْ لَا أَلْفَةُ بَيْنَ الْإِنْسَانَاتِ وَالنَّفَقِ . وَقَوْلُهُ أَمْ لَا مَقْبِلٌ قَوْلُهُ سَوَاءً كَانَتْ مَرْتَبَةُ الْوَضْعِ : أَيْ أَمْ لَمْ تَكُنْ مَرْتَبَةُ الْوَضْعِ كِنَاطِقُ حِيَوانٍ ، فَإِنْ بَيْنَ الْجَزْءَيْنِ أَلْفَةٌ وَلَا تَرْتِيبٌ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ [قَوْلُهُ فَهُوَ] أَيْ التَّأْلِيفُ أَعْمَ منَ التَّرْتِيبِ مِنْ وَجْهِهِ : أَيْ لَأَنَّهُ اعْتَبَرَ فِي الْأُولَى وَجْدَ الْأَلْفَةِ ، وَفِي الْآخِرِ كَوْنَ الْأَجْزَاءِ مَرْتَبَةُ الْوَضْعِ فِي جَمِيعِهِنَّ فِي مَرْكِبِ بَيْنَ أَجْزَائِهِ الْأَلْفَةِ وَتَرْتِيبِ كِبِيوْنَ نَاطِقٍ ، وَيَنْفَدِدُ الْأُولَى فِيمَا فَقَدَ فِيهِ التَّرْتِيبَ كِنَاطِقُ حِيَوانٍ . وَالثَّانِي فِيهَا عَدْمُ الْأَلْفَةِ كَانْسَانَ لَا إِنْسَانَ [قَوْلُهُ وَأَخْصَّ مِنَ التَّرْكِيبِ مَطْلَقاً] أَيْ لِتَقِيِّدِهِ بِكُونِ أَجْزَائِهِ مَرْتَبَةُ الْوَضْعِ وَلَا كَذَلِكَ التَّرْكِيبِ [قَوْلُهُ وَبَعْضُهُمْ جَعَلُ التَّرْتِيبَ أَخْصَّ مَطْلَقاً مِنَ التَّأْلِيفِ] أَيْ بِأَنَّ أَرَادَ بِالْتَّأْلِيفِ مَطْلَقاً التَّرْكِيبَ فَلِمْ يَعْتَبِرْ فِيهِ الْأَلْفَةُ الْمَقْضِيَّةُ لِكُونِهِ أَخْصَّ مِنْ وَجْهِهِ كَمَا فِي النَّزَى قَبْلَهُ [قَوْلُهُ وَبَعْضُهُمْ جَعَلُوهُمَا مُتَرَادِيْنِ] أَيْ بِأَنَّهُ اعْتَبَرَ فِي التَّرْتِيبِ وَقَوْعَةَ الْأَلْفَةِ ، وَفِي التَّأْلِيفِ كَوْنَ الْأَجْزَاءِ مَرْتَبَةُ الْوَضْعِ تَأْمِلَ [قَوْلُهُ وَالْمَفْرَدِ] ظَاهِرُهُ مَطْلَقاً إِسْمًا أَوْ فَعْلًا أَوْ سُرْفَاقًا مِنْ أَنَّ الْمَقْسُمَ إِلَى الْكُلِّ وَالْجُزْئِيِّ هُوَ الْإِسْمُ ، وَأَمَّا الْفَعْلُ فَوُوكِلٌ أَبْدَاهُ كَمَا صَرَّحَوا بِهِ لِأَنَّهُ مُحْمَلٌ عَلَى فَاعِلِهِ ، وَمِنْ شَأنِ الْمَحْمُولِ الْكُلِّيَّةِ ، وَتَنْتَهِيُّ فَاعِلِهِ لَا يُوجَبُ تَشْخُصُهُ . وَأَمَّا الْحُرْفِ فَلِيُسْ كَلِّيَا وَلَا جُزْئِيَا لِأَنَّهُ لَمْ يَفْدِ مَعْنَاهُ الْأَيْمَنَةَ وَكَانَ مَعْنَاهُ فِيمَا دَخَلَ عَلَيْهِ لِمَ يَكُنْ بِذَاهِنِهِ كَلِّيَا وَلَا جُزْئِيَا : هَكَذَا قَالَ بَعْضُ الشَّارِحِينَ وَهُوَ مُخَالِفٌ لِمَا عَلَيْهِ عَامَّاهُ الْوَضْعِ مِنْ أَنَّ الْحُرْفَ لَهُ مَعْنَى فِي نَفْسِهِ وَانْ كَانَ لَا يَدْلِي عَلَيْهِ الْأَيْمَانَةَ ثُمَّ اخْتَلَفُوا فِي ذَهَبِ السُّعْدِ إِلَى أَنَّهُ كُلِّيٌّ لِأَنَّهُ مَوْضِعُ عِنْدَهُ لِلْمَعْنَى الْمَطْلُقِ ، فَنِعَمْ مَثَلاً مَوْضِعَةً لِلْابْتِداءِ الْمَطْلُقِ لِكُلِّهِمَا تَسْعَمُ إِلَيْهِ الْأَبْتِداءُ الْجُزْئِيُّ ، فَالْحُرْفُ عِنْدَهُ كُلِّيٌّ وَضَعِيْفًا جُزْئِيٌّ اسْتِعْمَالًا وَذَهَبَ الْعَصْدُ إِلَى أَنَّهُ مَوْضِعُ لِلْمَعْنَى الْجُزْئِيِّ الْمُسْتَحْسَرُ بِالْمَطْلُقِ ، فَالْحُرْفُ عِنْدَهُ جُزْئِيٌّ وَضَعِيْفًا وَاسْتِعْمَالًا وَآلَةُ الْوَضْعِ عَلَى هَذِهِ الْكُلِّيَّةِ ، وَهَذَا الْمَذْهَبُ هُوَ الْحَقُّ ، وَتَخْصِيصُ التَّقْسِيمِ بِالْمَفْرَدِ غَيْرِ ظَاهِرٍ ، لِأَنَّ مِنَ الْكُلِّيَّاتِ مَا فِيهِ تَرْكِيبٌ كَالْجِلْسِ النَّاتِيِّ إِلَّا أَنْ يَقَالُ التَّخْصِيصُ بِعَادَ كَرْ لِبِسْ لِلْأَحْتَازِ ، بَلْ لَأَنَّ الْكَلَامَ هَنَا فِي الْكُلِّيَّاتِ الْجِلْسِ وَهِيَ مَفَرِّدَاتٌ : لَكِنْ يَقِيقُ النَّظَرِ فِي الْمَرْكُبِ مِنَ الْكُلِّيِّ وَالْجُزْئِيِّ هُلْ هُوَ كُلِّيٌّ أَوْ جُزْئِيٌّ أَوْ لَا كُلِّيٌّ وَلَا جُزْئِيٌّ ؟ افْتَرَهُ [قَوْلُهُ بِالنَّظَرِ إِلَى مَعْنَاهُ] أَشَارَ بِهِ إِلَى أَنَّ الْكُلِّيَّةِ وَالْجُزْئِيَّةِ أَعْنَاهُ مِنْ صَفَاتِ الْمَعْنَى حَقِيقَةً . وَأَمَّا وَصْفُ الْأَلْفَاظِ بَهَا فَجَازَ مِنْ بَابِ إِطْلَاقِ مَا يَدْلُولُ عَلَى الدَّالِّ . وَالْمَرَادُ بِمَعْنَى الْمَفْرَدِ هَنَا مَا وَضَعَ لِنَظَرِ الْفَردِ بِإِبْرَاهِيمَ كَالْحِيَوَانِ النَّاطِقِ لِلْإِنْسَانِ لَا مَفْهُومَهُ السَّابِقِ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ [قَوْلُهُ إِمَامًا كَلِّيًّا] قَدَّمَهُ عَلَى الْجُزْئِيِّ لِأَنَّهُ جَزْءُهُ لَهُ غَالِبٌ ، وَالْجُزْئِيُّ مَقْتُمٌ عَلَى الْكُلِّ طَبْعًا فَقَدْمَ وَضَعًا ، وَإِنَّمَا قَنَا غَالِبًا لِأَنَّ بَعْضَ الْكُلِّيَّاتِ قَدْ لَا يَكُونُ جَزْءًا الْجُزْئِيِّ كَالْخَاصَّةِ وَالْعَرْضِ الْعَامِّ أَوْ يَقَالُ قَدَّمَهُ لِأَنَّهُ الْمَقْصُودُ فِي هَذَا الْفَنِّ : أَذْ الْمَقْصُودُ أَصْلَاهُ مَعْرِفَةٌ كِيفِيَّةُ اكْتَسَابِ الْمَعْلُومَاتِ التَّصْرِيْبَةِ وَالتَّصْدِيقَةِ ، وَالْأَوْلَى إِنَّمَا تَكْتُبُ مِنَ الْقَوْلِ الشَّارِحِ وَهُوَ لَأْرَكُ الْأَمِّ مِنَ الْكُلِّيَّاتِ .

«نفس تصور مفهومه من» حيث أنه متصور - (وقوع الشركة فيه) بحيث يصح حله على كل فرد من أفراده كالإنسان فإن مفهومه إذا تصور لم يمنع من صدقه على كثيرين سواء وجدت أفراده في الخارج «وتناهت» كالكواكب «أم لم تنته» كنعمة الله «أم لم توجد فيه» لامتناعها في الخارج كالجبل بين الصدين «أولئدم وجودها» وإن كانت ممكنة «كجل من ياقوت وبحر من زبiq» .

والثانية إنما نكتسب من القياس وهو لا يركب إلا من القضايا الكلية أو ما هو يعندها . [قوله نفس تصور مفهومه] أي تصور مفهومه من حيث نفسه : أي ذاته بقطع النظر عن الدليل الخارجى ، راجعاً قد بذلك ليدخل ما يمنع الشركة من الكليات بالنظر للخارج كواجب الوجود فإن الشركة فيه ممتنعة بالدليل الخارجى ، لكن إذا جرّد العقل النظر إلى مفهومه لم يمنع صدقه على كثيرين فإن مجرد تصوره لو كان مانعاً من الشركة لم يفتقر في اثبات الوحدانية إلى دليل وكذلك الكليات الفرضية مثل اللاشيء واللام إمكان واللام وجود فانها يمتنع أن تصدق على شيء من الأشياء ، لكن لا بالنظر إلى مجرد تصورها وضمير مفهومه للذى الواقع على لفظ المفرد فسقطت مانع بعض الحواشى [قوله من حيث أنه متصور] قيد به لأن ظاهر العبارة يقتضى أن التصور نفسه هو المانع وليس كذلك لأن المانع إنما هو التصور من حيث إنه متصور ، وبيان ذلك أن نفس التصور جزئيٌّ لقيمه بالنفس الجزئية ، وجزئية الحال تستلزم جزئية الحال فيه : وهو التصور بمعنى الادراك بخلاف الماهية المتصورة فانها كلية : أي من حيث هي لا بالنظر للظلّ الحاصل في الذهن ، فإن المتنفس في الذهن صورة جزئية كما هو ظاهر [قوله وقوع الشركة فيه] أي شركة الأفراد في المفهوم بمعنى صدقه وحمله على كل منها كما أشار إليه الشارح بالحقيقة ، فعملت من هذا أن معنى وقوع الشركة في الكل ليس باعتبار كون معناه قابلاً للتعدد في نفسه لأن معناه شيء واحد وهو الحقيقة ، بل باعتبار صدق تلك الحقيقة على أفراد متعددة ، وعبر بالمفهوم دون المسمى ليدخل المجاز ، فإن المسمى في اصطلاحهم إنما يطلق على المعنى الحقيقى ، بخلاف المفهوم والمعنى . وأعلم أن الكلى ثلاثة أقسام : منطقى ، وطبيعى ، وعقلى : الأول مفهوم الكلى ، وسمى منطقياً لأنه المبحوث عنه في فن المنطق . والثانى ما صدق عليه هذا المفهوم كطبيعة الحيوان : أي الجسم النائم الحساس المتحرك بالارادة ، وسمى طبيعياً لتعلقه بنفس الطبيعة : أي الحقيقة . والثالث مجموع الأمرين ، وسمى عقلياً لأنه لا يوجد له إلا في العقل [قوله وتناهت] أي وقفت عند حد ووصلت إلى عدد محصور ، وقوله كالكواكب مثل للأفراد لا للكلى المتأهى الأفراد ، وكلها هو الكواكب . والمراد بها السبعة السيارة لأنه صار علاماً بالغلبة عليها ، وقد جمعها بعضهم في قوله :

زحل شري صريحه من شمسه فزاهرت لمطارد الأقارب

[قوله أم لم تنته] عطف على قوله وتناهت : أي لم وجدت ولم تنته ، وقوله كنعمة الله لا يصح التشيل به لما ذكر لأن الكلام في الكلى الذي وجدت أفراده في الخارج وكان ذلك الموجود غير متناه ، وعدم تناهى نعمة الله إنما هو باعتبار مالم يدخل منها في الوجود ، ومثل له بعضهم بحركة الفلك على مذهب الفلسفه ، إذ مامن سوكه عندهم إلا وقبلها حركة لـأولى التبتيل لذلك بموجود أو شيء أو ثابت ، فإن أفرادها الموجودة في الخارج غير متناهية ، فانها تصدق على صفاته تعالى الوجودية القديبة القائمة بذاته . وقد دل الدليل على أنها لامتناهية لها ، واستحالة وجود ما لامتناهية له إنما هي في الحوادث : ولذا قال ابن غازى والحاديث الداخل في الوجود ذو غاية فقيد بالحاديث للإشارة إلى ما ذكر [قوله أم لم توجد فيه] عطف على وجدت : أي لم يوجد شيء من أفراده في الخارج . وقوله لامتناعها : أي لاستحالة وجودها [قوله أولئدم وجودها] عطف على قوله لامتناعها . والمراد بالوجود الإيجاد بمحاجزاً ثلاثة يلزم تعليل الشيء بنفسه [قوله كجل من ياقوت وبحر من زبiq]

«أَمْ وَجَدَ مِنْهَا فَرْدٌ» وَاحِد سُوَاء امْتَنَعَ وِجُودُ غَيْرِهِ كَالْأَلْهَامَةُ : أَى الْمُبَوْدَ بِحَقِّهِ ، إِذ الدَّلِيلُ الْخَارِجِيُّ قَطْعُ عَرْقِ الشَّرِكَةِ عَنْهُ ، لَكِنَّهُ عِنْدَ الْعُقْلِ لَمْ يَمْتَنِعْ صَدَقَةُ عَلَى كَثِيرَيْنِ ، وَلَا لَمْ يَفْتَرَ إِلَى دَلِيلٍ إِثْبَاتِ الْوَحْدَانِيَّةِ ، أَمْ أَمْكَنَ كَالشَّمْسَ : أَى الْكَوْكَبُ النَّهَارِيُّ الْمُضِيءُ ، إِذ الْمُوْجُودُ مِنْهَا وَاحِدٌ ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَوْجُدَ مِنْهَا شَمْسٌ كَثِيرَةٌ . ثُمَّ الْكُلُّ «إِنْ اسْتَوَى مَعْنَاهُ فِي أَفْرَادِهِ - فَتَوَاطَعَ» كَالْأَنْسَانُ «وَانْ تَفَاقَتْ فِيهَا» بِالشَّدَّةِ أَوِ التَّقْدِيمِ «فَشَكَكَ» كَالْيَاضُ فَانْ مَعْنَاهُ فِي الْتَّلْجَاجِ «أَشَدَّ مِنْهُ فِي الْعَاجِ» وَالْوَجْدَ ، فَانْ مَعْنَاهُ فِي الْوَاجِبِ قَبْلَهُ فِي الْمَكَنِ «وَأَشَدَّ مِنْهُ» فِيهِ (وَإِمَا جُزْئِيًّا .

أُورِدَ عَلَى هَذَا التَّقْتِيلِ أَنْ كَلَامَنَا فِي الْمَفْرَدِ وَهَذَا مِنْ قَبْلِ الْمَرْكَبِ . وَأَجِيبُ بِأَنْ هَذَا مِنْ قَبْلِ الْمَفْرَدِ الْمَقِيدِ لَامِنْ قَبْلِ الْمَرْكَبِ ، إِذ الْمَقْصُودُ هُوَ الْجَبَلُ وَالْبَحْرُ فَقَطَ بِقِيدِ أَنْ يَكُونَا مِنْ كَذَا لَا هُمَا وَكَذَا حَتَّى يَكُونَا مِنْ كَذَا بَيْنَهُمَا [قوله أَمْ وَجَدَ مِنْهَا فَرْدٌ] عَطْفٌ عَلَى وِجْدَتِ كَذَلِكَ . وَقَوْلُهُ امْتَنَعَ : أَى اسْتِحْجَالٍ . وَقَوْلُهُ إِذ الدَّلِيلُ اسْتَحْجَلُ عَلَيْهِ لَقَوْلُهُ امْتَنَعَ وِجُودُ غَيْرِهِ . وَقَوْلُهُ قَطْعُ عَرْقِ الشَّرِكَةِ : أَى أَصْلَاهُ . وَالْمَرَادُ قَطْعُهَا مِنْ أَصْلَاهُ . وَقَوْلُهُ أَمْ أَمْكَنَ عَطْفٌ عَلَى امْتَنَعَ ، وَقَدْ عَلِمْتَ مَا ذَكَرَهُ الشَّارِحُ أَنْ أَقْسَامَ الْكُلُّ سَتَّةٌ وَهُوَ تَقْسِيمُ الْمُتَأْخِرِينَ . وَأَمَّا الْمُتَقْدِمُونَ فَقَسَمُوهُمْ إِلَى ثَلَاثَةٍ : مَا وَجَدَ مِنْهُ أَفْرَادٌ فِي الْخَارِجِ ، وَمَا لَيْسَ بِمِنْهُ شَيْءٌ ، وَمَا وَجَدَ مِنْهُ فَرْدٌ وَاحِدٌ . وَقَسْمُ الْمُتَأْخِرِينَ كُلَّ قَسْمٍ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ إِلَى قَسْمَيْنِ كَمَا عَلِمْتَ مِنْ الشَّارِحِ [قوله إِنْ اسْتَوَى مَعْنَاهُ فِي أَفْرَادِهِ] فِي الْعِبَارَةِ قَلْبٌ ، وَالْمَعْنَى تَساُتْ أَفْرَادُهُ الْذَّهَنِيَّةُ أَوِ الْخَارِجِيَّةُ فِي حَصْولِهِ فِيهَا وَصَدَقَةُ عَلَيْهَا كَالشَّمْسُ وَالْأَنْسَانُ فَانْ صَدَقَ الْأَوَّلُ عَلَى أَفْرَادِهِ الْذَّهَنِيَّةِ ، وَالثَّانِي عَلَى أَفْرَادِهِ الْخَارِجِيَّةِ : بِالسُّوَيْهِ لَا تَفَاقَتْ بَيْنَ الْأَفْرَادِ فِي الْمَعْنَى بِوِجْهِهِ مِنْ أُوجِهِ التَّفَاقَتِ الْآتِيَّةِ [قوله فَتَوَاطَعَ] سَمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ أَفْرَادَهُ مُتَوَافِقَةٌ فِي مَعْنَاهُ مِنَ التَّوَاطِيِّ وَهُوَ التَّوَافُقُ [قوله وَانْ تَفَاقَتْ فِيهَا] أَى لَمْ تَسْتَوِ أَفْرَادُهُ فِيهِ . وَقَوْلُهُ بِالشَّدَّةِ وَالْتَّقْدِيمِ : أَى بِسَبِيلِ كَوْنِ الشَّيْءِ فِي بَعْضِهَا أَشَدَّ مِنْهُ فِي الْبَعْضِ الْآخَرِ أَوِ الْقَدْمِ : أَى أَوْ أَوْلَى ، فَالْتَّشْكِيكُ عَلَى ثَلَاثَةِ أُوجِهٍ : التَّشْكِيكُ بِالشَّدَّةِ وَالْعَسْفِ كَالْوَجْدَ ، فَانْ مَعْنَاهُ فِي الْوَاجِبِ أَشَدَّ مِنْهُ فِي الْمَكَنِ لِأَنَّ آثَارَ الْوَجْدَ فِي الْوَاجِبِ أَكْثَرُ كُثُرًا ، وَالْتَّشْكِيكُ بِالْتَّقْدِيمِ وَالْتَّأْخِرِ : أَى بِحَسْبِ الرَّتْبَةِ لَا بِحَسْبِ الزَّمَانِ وَالْأَلْزَمِ أَنْ يَكُونَ التَّوَاطِيِّ مُشَكَّكًا لِتَقْدِيمِ بَعْضِ أَفْرَادِهِ عَلَى بَعْضِ فِي الزَّمَانِ ، وَذَلِكَ كَالْوَجْدُ أَيْضًا ، فَانْ حَصْولُهُ فِي الْوَاجِبِ قَبْلَ حَصْولِهِ فِي الْمَكَنِ . وَقَدْ أَشَارَ لِذَلِكَ الشَّارِحُ ، وَالْتَّشْكِيكُ بِالْأَوْلَوِيَّةِ كَالْوَجْدُ أَيْضًا فَانْ حَصْولُهُ فِي الْوَاجِبِ أَوْلَى مِنْهُ فِي الْمَكَنِ : أَى لِكَوْنِهِ فِي أَنْتَمَ وَأَنْتَتِ مِنْهُ فِي الْمَكَنِ ، وَأَنْتَمَا كَانَ أَنْتَمَ فِي الْوَاجِبِ لِأَنَّهُ يَقْتَضِي الْوَجْدَ لِذَاهَتِهِ وَوِجْدَ الْمَكَنِ لِغَيْرِهِ وَكَانَ أَنْتَ لَا سَلَانَةَ زَوَالَهُ [قوله فَشَكَكَ] سَمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ أَفْرَادَهُ مُشَتَّكَةٌ فِي أَصْلِ الْمَعْنَى وَمُخْتَلَفَةٌ بِأَحَدِ الْوَجُوهِ الْأَلْتَانَةِ ، فَالنَّاظِرُ فِي أَنَّ نَظَرَ إِلَى جَهَةِ الْأَشْتِرَاكِ خَيْلَ لَهُ أَنَّهُ مُتَوَاطِيٌّ لِتَوَافُقِ أَفْرَادِهِ فِيهِ ، وَانْ نَظَرَ إِلَى جَمِيعِ الْأَخْتِلَافِ خَيْلَ لَهُ أَنَّهُ مُشَتَّكٌ لِأَنَّهُ لَفَظَ لَهُ مَعَانٍ مُتَعَدِّدَةَ كَالْعَيْنِ ، فَالنَّاظِرُ فِي يَشَكَّ هَلْ هُوَ مُتَوَاطِيٌّ أَوْ مُشَتَّكٌ ؟ [قوله أَشَدَّ مِنْهُ فِي الْعَاجِ] أَى لَأَنَّ تَفَرِيقَ الْبَصَرِ فِي يَاضِ الْتَّلْجَاجِ أَكْثَرُ مِنْهُ فِي يَاضِ الْعَاجِ فَكَانَ بِهَذَا الاعتِبارِ أَشَدَّ [قوله وَأَشَدَّ مِنْهُ] أَى مِنْ نَفْسِ الْمَعْنَى فِيهِ : أَى فِي الْمَكَنِ يَعْنِي أَنَّ الْوَجْدَ فِي الْوَاجِبِ أَشَدُ مِنْ نَفْسِهِ فِي الْمَكَنِ لِكَثْرَةِ آثَارِهِ فِي الْوَاجِبِ كَمَا عَلِمْتَ [قوله وَإِمَا جُزْئِيًّا] أَى حَقِيقَةِ بَهْرَيْنَةِ الْمُقَابَلَةِ بِالْكُلِّ وَالْفَاجِزِيِّ قَدْ يَكُونُ إِضَافَيَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا هُوَ أَعْمَمُ كَالْحَيْوَانِ فَانْهُ جُزْئِيًّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْجَسْمِ النَّاجِيِّ وَانْ كَانَ كَلِيلًا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْأَنْسَانِ وَذَلِكَ كَالْعَلْمُ الْمُخْصَصُ وَالْمُعْرَفُ بِأَلِّيَّةِ الْمَعْهَدِ الْخَارِجِيِّ ، وَمُثِلُ ذَلِكَ الضَّمِيرُ وَاسْمُ الْاِشْرَاعِ وَاسْمُ الْمَوْصُولِ عَلَى مَا حَقَقَهُ السَّيِّدُ تَعَالَى لِلْعَضْدِ مِنْ أَنْهَا مُوضِوعَةِ الْمَجْزِيَّاتِ بِمُلاَحَظَةِ أَصْلِ كُلِّيٍّ ، وَأَمَّا الْمُعْرَفُ بِغَيْرِ أَلِّيَّةِ الْمَعْهَدِ فَكُلِّيٌّ ، وَكَذَا اسْمُ الْجِنْسِ وَعِلْمُ الْجِنْسِ لِأَنَّ الْأَوَّلَ مُوضِوعُ لِفَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِ النَّوْعِ فَالْتَّعْدُدُ فِيهِ مِنْ أَصْلِ الْوَضْعِ .

«وهو الذي يمنع» نفس تصور مفهومه من ذلك) أي وقوع الشركة فيه (كزيد - علاما) فان مفهومه من حيث وضعه له اذا تصور منع ذلك ، ولا عبرة بما يعرض له من اشتراك لفظي ، وقدم الكلى على الجزئي «لأن قيوده عدمية» نظير ماصر ، ولأنه المقصود بالذات عند المنطق «لأنه مادة الحدود» والبراهين والمطالب بخلاف الجزئي (والكلى إما ذاتي - وهو الذي يدخل - في حقيقة جزياته كالحيوان بالنسبة الى الانسان -

والثانى موضوع للحقيقة المتجدة [قوله وهو الذي يمنع الح] أي اللفظ الذى اح ففيه إطلاق الجزئية على النقطة مجازا ، ويصح أن يكون واقعا على المفهوم ويكون اضافة مفهوم الى الضمير يابانية . قوله نفس تصور مفهومه أي التصور من حيث نفسه ، وقد به ليخرج ما منع الشركة للدليل الخارجى كواجب الوجود أو بالنظر الخارج كالكليات الفرضية . قوله يمنع الح : أي لا يمكن فرض صدقه على كثيرين . لا يقال : الكليات الفرضية كلالانى ، لا يمكن فرض صدقها على كثيرين فيلزم أن تكون جزئية ، فلا يمكن تعريفه الجزئي مانع من دخول الغير . لأننا نقول : أفراد الجزئي يمنعون فرض صدقها على كثيرين امتناعا ذاتيا ، وذلك مناف للامكان الذاتي . وأما امتناع فرض الكليات المذكورة على كثيرين فالغير كما قدم فلا ينافي الامكان الذاتي ، وبيان ذلك أن كلـ مافرض فهو شىء ، فليس هناك مفروض يصدق عليه الالانى ، والا لاجتمع النقيضان وهو محال ، لكن اذا قطع العقل النظر عن ذلك ونظر الى مجرد المفهوم لم يمنع صدقه على كثيرين . وقد يقال في هذا المقام الجزئي : لا يمنع نفس تصور مفهومه وقوع الشركة فيه وكلـ ما هو كذلك فهو كلـ ، فالجزئي كلـ هذا . خلف ديجاب بأن المراد من الجزئي ان كان ماصدق عليه مفهوم الجزئي من زيد وعمرو مثلا ، فلانسل الصغرى وان كان لفظ الجزئي باعتبار دلالته على مفهومه فالقياس صحيح ، ولا نسلم الخلاف لأن الجزئي بهذا الاعتبار كلـ تذر [قوله علاما] أي لا مصدر الزاد فانه حينئذ كلـ [قوله لأن قيوده عدمية الح] أراد بالقيود متعلق المنفي في قوله لا يمنع الح من النفس والتصور والمفهوم باعتبار تسلط النفي على أمور متعددة كان كلـ واحد منها قيد ، جاءه التعدد من قبل المتعلق والا فعدم المنع قيد واحد [قوله لأن مادة الحدود] أي التعاريف لتركها منه ، ومادة البراهين : أي الأقىسة ، والمطالب : أي النتائج لتركيب موادها ، وهي القضايا منه [قوله والكلى إما ذاتي] اعلم أن الكلى اذا نسب الى ماتحته من الجزئيات إما أن يكون تمام ماهيتها كالانسان اورد اخلا فيها كالحيوان والناطق او خارجا عنها كالضاحك والماشى ، والأولاد ذاتيان . والثالث عرضى وعلى هذا فالمراد بالذاتي ما ليس بخارج ، وبالعرضى ما هو خارج ، فتدخل الماهية في الذاتي وهو أحد اصطلاحات ثالث للناظفة . الثاني أن المراد بالذاتي الداخلى ، وبالعرضى ما ليس بداخل وهو ظاهر المتن ، وعليه فتسكون الماهية عرضية . الثالث أن المراد بالذاتي الداخلى وبالعرضى الخارج ، وعليه فتسكون الماهية واسطة بينهما لأنها لا داخلة ولا خارجة . ومن نقل هذه الاصطلاحات : العلامة السنوسى في شرح مختصر ابن عرفة ، فما وقع في حاشية القليوبى ، من أن دعوى كون الماهية واسطة مردود باتفاقهم على خلافه ناشئ عن عدم الاطلاع على كلام أهل الفن [قوله وهو الذي يدخل الح] أي يكون جزءا من الحقيقة وهو الظاهر من كلامه وعليه حل الشارح كلامه ، لكن لا يناسب كلامه الآتى ، فإنه يقتضى دخول الماهية في الذاتي إلا أن يقال كما قال بعضهم : انه أشار الى أن الذاتي يطلق على معينين ، وحينئذ فيكون في كلامه استخدام أو شبه استخدام ، ويتحمل أن يراد بالدخول في كلامه لازمه وهو عدم الخروج ، ويكون من باب الكلية ، او يراد بالذى لا يدخل ما هو أعم منه وهو الذى لا يخرج ، ويكون مجازا مرسلا من باب إطلاق الخاص على العام ، ويتحمل إبقاء الدخول على حقيقته . قوله في حقيقة جزياته : أي حقيقتها التهنية وهي الماهية ، او الخارجيه وهى الماهية والشخص ، لأن الشخص جزء من حقيقة الفرد الخارجى كما صرحت به بعض

- والفرس) فإنه داخل فيما ترك الإنسان من الحيوان والناطق ، والفرس من الحيوان والصاھل (وإنما عرضي - وهو الذى يخالفه) أى لا يدخل في حقيقة جزياته (كالضاحك - بالنسبة إلى الإنسان) لما من أنه مركب من الحيوان والناطق ، فالضاحك خارج عنه : وعلى هذا فاللاهية عرضية « وقد يطلق الذاتي » على ما ليس بعرضي ف تكون الماهية ذاتية . واعتراض بأن الذاتي منسوب إلى الذات ، فلو كانت ذاتية « لزم نسبة الشيء إلى نفسه ». وأجيب بأن هذه التسمية اصطلاحية لا لغوية وبأن الذات كا تطلق على الحقيقة تطلق على ماصدقها ، ويمكن نسبة الحقيقة إلى ما صدقها « ثم أخذ في بيان الكليات الحس » وببدأ بالذاتي منها فقال (والذاتي - إما مقول -

المحقدين [قوله والفرس] معطوف على الإنسان بالنسبة لما حل به الشارح كلامه ، وأما على الاحتمال الثاني والثالث ، فيحتمل عطفه على ماذكر ، وعطفه على الحيوان ، وهو الأولى ليكون الأول مثلاً للذاتي الذي هو جزء الماهية والثانية مثلاً للذاتي الذي هو تمام الماهية ، وحيثند قوله والفرس : أى بالنسبة لجزيئاته تأمل [قوله وهو الذى يخالفه] أى ما ليس كذلك من باب إطلاق الأعم ، وهو المخالفة على الأخص ، وهو المناقضة بمحاجزاً والقرينة المقابلة ، لكن حل المخالفة على معناها الأعم خروج عن اصطلاح أهل الفتن إلى اصطلاح أهل العريمة ، لأن المخالفة عند أهل الميزان إنما تطلق على ما يصح فيه الاجتئاع فقط كالضحك والقيام ، واللفظ إذا أطلق في فتن إنما يتبارد الذهن إلى معناه عندهم : ولذا قال العلامة القليوبى : ولو قال ينافقه وكان صواباً [قوله كالضاحك] هذا مثال للعرضي ، سمي بذلك لكونه منسوباً لما يعرض للذات ، وهو الضحك ، وقال القليوبى لأنه يعرض للذات : أى باعتبار المعنى المقصود منه ، وهو الضحك [قوله وقد يطلق الذاتي] هذا إشارة إلى الاصطلاح الثاني ، وتقدم أنه يصح حل كلام المصنف عليه وقد عامت ابصراً . وقوله على ما ليس بعرضي كان الأولى أن يقول على ما ليس بخارج ، لأن العرضي مختلف في تفسيره فلا يصح ذكره في مقام التفسير تدبر [قوله لزم نسبة الشيء إلى نفسه] أى بذلك باطل ، لأن النسبة تقتضى المفارقة بين المنسوب والمنسوب إليه ، والشيء لا يغير نفسه . وقد أجاب الشارح بجوابين . حاصل الأول أنا لا نسلم أن الياء فيه للنسب حتى يلزم نسبة الشيء إلى نفسه ، لأن هذه التسمية اصطلاحية لا لغوية يعني أن علماء الميزان هدوا لفظ الذاتي عن معناه اللغوي وجعلوه اسمًا لما ذكروه . وحاصل الثاني تسلیم أن الياء للنسب وأن التسمية لغوية ، لكن لا نسلم لزوم نسبة الشيء إلى نفسه ، لأن الذات كا تطلق على الماهية باطل ، ويكفي نسبة الماهية إلى ماصدقها ويكون ذلك من نسبة الكل إلى الجزء وهو ظاهر ، أو من نسبة الجزء للكل بناء على ما قدمنا من أن حقيقة المصدق مركبة من الماهية والتخصيص [قوله ثم أخذ في بيان الكليات الحس] أى بعد الفراغ من الكلام على بحث أقسام اللفظ وبحث الدلالات [قوله والذاتي] أى بالظاهر وإن كان المقام للضمير للتبيين على أن الذاتي هنا غير الذاتي هناك لما عامت ، أو ثلاً يتوجه عود الضمير للأقرب وهو العرضي قبل التأتأل فيما بعده [قوله إما مقول] أى صالح لأن يقال : أى يحمل حل مواطأة لأجل اشتقاد والازم كون البياض جنساً للإنسان والقطن مثلاً لأنه يحمل عليهم حل اشتقاد ، وهو باطل ، والفرق بينهما أن حل الموطأة هو الذي لا اشتقاد فيه ولا إضافة كزيد إنسان . والثانية يخالفه كذلك ذو علم أو عالم ، وكون ذلك حل اشتقاد إنما هو بالنسبة إلى العلم . وأما بالنسبة لذاتهما فالحل حل مواطأة هكذا قيل ، والظاهر أنه حل اشتقاد متعلقاً بما قاله الشيخ في الشفاء ، أن حل الموطأة هو أن يكون الشيء محولاً على الموضوع بالحقيقة . وفسر المحمول بالحقيقة بما يعطيه . موضوعه اسمه وحده كالحيوان فإنه يعطي الإنسان اسمه : فيقال الإنسان حيوان ويعطيه حده ، فيقال : الإنسان جسم نام حساس متتحرك بالارادة تأمل .

- في جواب ما هو - بحسب الشركة المختصة « كالحيوان بالنسبة إلى) أنواعه نحو (الإنسان والفرس ، وهو الجنس) لأنه إذا سئل عن الإنسان والفرس بما هما « كان الحيوان جواباً عنهما » لأن تمام ماهيتها المشتركة بينهما ، وإذا سئل عن كلّ منها لم يصح أن يكون جواباً عنه لأنه ليس تمام ماهيته فلا يجاب به « بل بما هما » وعماها في الأول الحيوان الناطق ، وفي الثاني الحيوان الصاہل « والمُسْؤُل عنه بما » منحصر في أربعة : في واحد كلّ نحو : ما الإنسان ، واحد جزئي نحو : ما زيد « وكثير مماثل الحقيقة » نحو : ما زيد وعمرو وبكر ، وكثير مختلفها نحو : ما الإنسان والفرس والشاة . والجواب عن الأربعة « منحصر في ثلاثة أجوبة » لاشتراك الثاني والثالث في جواب واحد (ديرم) الجنس (بأنه كلّ) « دخل فيهسائر الكليات » (مقول -

[قوله في جواب ما هو] أعلم أن ما يطلب بها إما شرح الاسم وبيان مفهومه أو ماهية المسمى التي هو بها هو ويكون الجواب على الثاني بذكر الذاتيات تفصيلاً ، هكذا ذكره أهل البيان . وظاهره أنه إنما يطلب بها الماهية المختصة : أي تفصيلها بذكر ذاتياتها فيكون طلب الماهية المشتركة بها خاصاً بمصطلح أهل الميزان ولakukan السؤال بما إنما يكون جوابه بذكر الذاتيات ٧ ربما ، لأنه لما سئل موسى عليه السلام عن ذاته تعالى في قول فرعون - ومارب العالمين - سألاً عن حقيقته ، وأجاب بذلك بعض خواصه وصفاته حيث قال - رب السموات والأرض وما بينهما ان كنتم موقنين - قال - فرعون - من حوله لا تستمعون - يعني قد سأله عن الحقيقة : فأجاب بذلك الصفات فلم يطابق الجواب السؤال ، ومراد موسى عليه الصلاة والسلام تفسيه على أن حقيقته تعالى لا تعلم ، لأن الحقيقة لاتعلم إلا بذكر المقومات ولا مقوم له إذ لا تتركيب فيه [قوله بحسب الشركة المختصة] أي بقدر الشركة الخالصة من شأنية الشخصية لا أخْصَ . وقول بعضهم : لا أعم ولا أخص غير ظاهر لأنَّه يخرج حينئذ الجنس العالى والمتوسط مع أن المراد بإدخالهما [قوله كان الحيوان جواباً عنهما] أي عن السؤال عنهما ، وكان الأولى إفاد الضمير لعوده للسؤال المفهوم من سئل ، وكان تنتيه للإشارة إلى أن ذلك السؤال في قوقة سؤالين كما هو ظاهر [قوله بل بما هما] أي تفصيلاً بأن يذكر الحد . والمراد بالناطق المتفكر بالقوقة لا المتكلم والا كان عرضاً لاذانياً [قوله والمُسْؤُل عنه بما] أي سواء كان تمام الماهية المشتركة أو تمام الماهية المختصة [قوله وكثير مماثل الحقيقة] أي من أفراد ، إذ ليس لها حقيقتان مماثلتان [قوله منحصر في ثلاثة أجوبة] أي لأن الجواب عن الأول تمام الماهية المختصة تفصيلاً كالحيوان الناطق . وعن الثاني والثالث تمام الماهية المختصة إجمالاً وهو النوع ، وعن الثالث تمام الماهية المشتركة وهو الجنس ، وقول العلامة القليوبي فيه نظر لأنه ان أراد ماذكره من الأمثلة فله جوابان لاتفاق الثلاثة الأول في جواب واحد ، وإن أراد بحسب الواقع فهـى أربعة : ماذكر ، وجواب السؤال عن واحد كلّ مضموم اليه واحد جزئي من غير أفراد ذلك الكلّ غفلة سببها عدم التفرقة بين الحد والنوع مع أنها ممتغـارـان بالتفصيل والاجمال باتفاق أهل المـنـطـق ، فالجواب عن قولنا ما الإنسان بالحدـ التـامـ ، وعن قولنا ما زيد أو ما زيد وعمرو بالانسان ويلزم من قوله بعدم تغييرـهاـ أن يـصـحـ الجـوابـ عـنـ الجـزـئـيـ والـجزـئـيـاتـ بالـحدـ التـامـ لأنـ الجـوابـ عـنـهماـ بالـنـوـعـ وهوـ غـيـرـ مـغـايـرـ لـهـ عـنـهـ وـلـيـسـ كـذـلـكـ لـاسـلـازـامـهـ حدـ الجـزـئـيـ معـ أنهـ لاـ يـعـدـ بـاـنـفـاقـ أـهـلـ المـنـطـقـ [قوله دخل فيهسائر الكليات] أي لكونه جنساً في التعريف ، وقول بعضهم المراد بالباقي ما عدا الجنس واللازم دخول الشيء في نفسه لـيـتـهـ ماـقـلهـ : وـذـلـكـ لـاسـلـازـامـهـ حدـ الجـزـئـيـ معـ أنهـ لاـ يـعـدـ بـاـنـفـاقـ أـهـلـ المـنـطـقـ علىـ أـهـيـ لاـ يـصـحـ خـروـجـهـ مـنـهـ وـإـلـامـ يـصـحـ التـعـرـيفـ بـهـ تـأـمـلـ . وـقـولـ بـعـضـهـ اـنـ ذـكـرـهـ حـشـتوـ ، لـأـنـ القـوـلـ عـلـىـ كـثـيرـينـ يـغـيـرـ عـنـهـ مـرـدـودـ بـأـمـرـيـنـ : الـأـوـلـ أـنـ فـيـهـ الـاعـتـراـضـ بـالـلـاحـقـ عـلـىـ السـابـقـ وـهـوـ لـيـصـحـ ، لـأـنـ

- على كثرين - مختلفين بالحقائق) « خرج به النوع » لأنه مقول على كثرين متفقين بالحقائق (في جواب ما هو) خرج به الفصل والخاصة والعرض العام ، إذ الأولان « إنما يقالان في جواب أي شيء » هو . الثالث لا يقال في الجواب أصلاً « لأنه ليس ماهية » لما هو عرض له حتى يقال في جواب ما هو ، ولا يميز له حتى يقال في جواب أي شيء هو . وأما الجزء فلم يدخل في الكلي حتى يحتاج إلى إخراجه « يمْلأ على كثرين » كازمه جماعة . « والجنس أربعة أقسام » : عال ، وهو الذي تحيطه جنس وليس فوقه جنس كالجوهر .

السابق وقع في سرقة . الثاني أن المقولية مما يعرض بعد التقويم فلاتصلح جنساً » * بقى شيء آخر : وهو أن قوله دخل فيه الحقيقة كون الكليات الجنس أنواعاً للكلي ، فلزم أن يكون الجنس نوعاً ، وقد يقال لا يحذف في ذلك فإنه نوع باعتبار اندراجه تحت مفهوم كل مثلاً ، وجنس باعتبار اندراج أنواعه تحته [قوله على كثرين] جع كثير على زنة فضيل ، وحينئذ فلا وجه للجمع . ولذا قال بعض المحققين : هذا الجمليس بصحيح من حيث اللغة وإنما هو من مسامحات أهل الفن ، فكان الأولى التعبير بالكتلة المختلفة كما عبر به السعد [قوله خرج به النوع] قد يقال : خرج به الفصل القريب كالمناطق ، وخاصة النوع كالصحراء فلا وجه لاتخذه . وأجاب السيد بأنه إنما أسدد إخراجهما إلى القيد الأخير لتكون الفصول والخواص مطلقاً خارجة بقيد واحد لثلا يلزم تشتيت المخرجات [قوله إنما يقالان في جواب أي شيء هو] أي في ذاته في الأول ، وفي عرضه في الثاني [قوله لأنه ليس ماهية] أي تمام الماهية ولا جزأها المشتركة . وقوله لما هو عرض له : أي من أفراد النوع ، وقوله ولا يميز له : أي في ذاته أو عرضه [قوله يمْلأ على كثرين] أي بقوله على كثرين من هذا القيد لا يمْلأ أي محول ، لأن حل الجزء إنما هو بحسب الظاهر ، وإلا فالمحمول حقيقة كلية محفوظ ، فإذا قلت : هذا زيد ، فالتقدير لهذا مسمى زيد أو صاحب هذا الاسم تدبر [قوله والجنس أربعة أقسام آخر] أعلم أولًا أن الجنس إما قريب أو بعيد ، لأنه إن كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشاركتها في ذلك الجنس عين الجواب عنها وعن جميع ما يشاركتها فيه ، فهو القريب كالحيوان فإنه الجواب عن السؤال عن الإنسان والفرس : وهو الجواب عنه وعن جميع الأنواع المشاركة للإنسان في الحيوانية وإن كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشاركتها في ذلك الجنس غير الجواب عنها وعن البعض الآخر ، فهو بعيد كجسم النامي ، فإن النباتات والحيوانات تشارك الإنسان فيه ، وهو الجواب عنه وعن المشاركات النباتية لا المشاركات الحيوانية ، بل الجواب عنه وعن المشاركات الحيوانية بالحيوان ، ويكون هناك جوابان إن كان الجنس بعيداً بمقدمة بأن يكون بين الماهية كالإنسان : وذلك الجنس كجسم النامي جنس واحد هو القريب كالحيوان ، فالحيوان جواب ، وهو جواب آخر ، وتلاته أجوبة إن كان بعيداً بمقدمة كجسم بالنسبة إليه ، وأربعة أجوبة إن كان بعيداً بثلاث مراتب كالجوهر ، وكلها يزيد بعد زيد عدد الأجوبة ، ويكون عدد الأجوبة زائداً على عدد مراتب البعد الواحد ، لأن الجنس القريب جواب ، وكل مرتبة من مراتب البعد جواب آخر . ثم إن القوم قدرتباوا الكليات الجنسية ليتم لهم التمثل بها تسهيلاً على المتعلم ، فوضعوا الحيوان ثم الجسم النامي ثم الجسم المطلق ثم الجوهر ، فالحيوان جنس لأنه تمام المشتركة بين الإنسان والفرس ، وكذلك الجسم النامي لأنه تمام المشتركة بين الإنسان والنباتات ، وكذلك الجسم لأنه تمام المشتركة بينه وبين الحجر ، وكذلك الجوهر لأنه تمام المشتركة بينه وبين العقل على مذهب المتكلمين ، من أن الجوهر فرمان : مادي ومحرد ، إذا علمنا ذلك فكان الأولى للشارح عند ذكر الأقسام أن يبدأ بالسافل ثم المتوسط ثم العالى كما فعل القوم ، لأن المعتبر في الأجناس التصاعد : لأن إذا فرضنا شيئاً وفرضنا له جنساً فهو لا يكون إلا فوقه ،

على القول بجنسيته». ومتوسط: وهو الذي فوقه جنس وتحته جنس كاجسام الناجي، وسافل: وهو الذي فوقه جنس وليس تحته جنس كالحيوان، لأن الذي تحته أنواع لا أنواع، ومنفرد: وهو الذي ليس فوقه جنس وليس تحته جنس «قالوا ولم يوجد له مثال» (وإما مقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية «معا» كالانسان بالنسبة إلى أفراده نحو، زيد وعمرو، وهو النوع) لأنه إذا سئل عن زيد وعمرو بما هما كان الانسان جواباً عنهم، لأنه تمام ما هيتهما المشتركة بينهما، وإذا سئل عن كل واحد منهما كان الجواب ذلك أيضاً «لأنه تمام ما هيته المختصة به» (ويرسم) النوع (بأنه كل) دخل فيه سائر الكليات (مقول على كثرين -

وإذا فرضنا للأخر جنسا فكذلك وهكذا [قوله على القول بجنسيته] أى يكونه جنسا للجسم والعقل المطلق ومقابله أنه عرض عام لهما خارج عن حققيتهما : وذلك لترك الجسم من الأسطحة المتألفة من الخطوط التألفة من النقط ، وكلاهما أمور وهمية ولكن العقل المطلق من الماهيات البسيطة . والظاهر أن الجوهر مبين لما ذكر كما ذكره بعض المحققين لأنه متخيّر ، وهما ليسا كذلك إلا أن يقال : المراد بالجسم الجسم المركب من الهيولي والصورة والماهيات البسيطة جواهر مجردة قطعا ، وليس الجوهر داخلا في حققيتهما ، فصح كونه عرضا عاماً لهما تدبر . قال بعض المحققين : وفي القول بأن الجوهر جنس عال نظر لأن فوقه جنسا وهو موجود (١) لشموله العرض ، وكذا شيء على القول بشموله للعدوم [قوله قالوا ولم يوجد له مثال] إنما تبرأ منه لأن بعضهم مثله بالعقل المطلق بناء على أن الجوهر ليس جنسا له ، بل عرض عام لا يتحقق جنس فوقه ، وبناء على أن ما تحقق من العقول العشرة أنواع لا أشخاص ، وإلا لم يكن جنسا ولا أجناس ، وإنما لم يتحقق كونه منفرد الوجود جنس تتحقق [قوله معا] أى جميعا كما يشير إليه قول الشارح لأنه إذا سئل أخ ، وليس المراد به المعية في الزمان كما هو ظاهر ، وصح بعضهم كونها صرادة ، ووجهه بأن المراد بقوله المقول الصالح للقولية ، ولا شك أنه صالح لهما معا . أقول : الظاهر أن هذا التوجيه فاسد ، لأنه يصر المعنى أنه صالح لأن يقال بحسبهما معا ، فتكون المعية قيدا في المقولية لا في الصلاحية كما أدى ، وحيثند فيرجع المذكور [قوله لأنه تمام الماهية المختصة به] أى ماهيته الذهنية ، والا قيام ماهيته الخارجية الماهية الذهنية والتشخص على ما تقدم ، أو يقال : المراد تمام ماهية نوعه على أن التحقيق أن الشخصات لواحد عارضة للماهية بها صارت الماهية فردا تأصل . والمراد بكونها مختصة به أنه مقصور عليها لا يتجاوزها إلى غيرها من الماهيات ، أو المراد أنها باعتبار انضمام الشخصات الخاصة لها مقصورة عليه لا يتجاوزه إلى غيره من الأفراد قوله مقول على كثرين] أى على أفراد كثيرة : أورد عليه أنه لا يخلو إما أن يراد الكثرة في الخارج فقط أو في الذهن فقط أو فيما ، وعلى كل فلا يصح : أما الأول فالأنه يخرج عنه ملا أفراد له خارجا كالشمس والمنقاء . وأما الثاني فالأنه يخرج عنه ماله أفراد ذهنية وخارجية كالانسان . وأما الثالث فالأنه يخرج عنه ما خرج عنه على الأول ، وحيثند فإذا تم فساد تعريف النوع جعا . وأجيب بأن المراد ما هو أعم : أى تارة ذهنا فقط ، وتارة ذهنا وخارجها كأفاده الأبدى . وأقول : يمكن أن يجاد أيضا بأن المراد بالمقول الصالح لأن يقال ، وحيثند دخلت الأقسام كلها كما لا يخفى ، وبهذا الجواب اندفع اعتراض آخر على عبارته : وهو أن النوع كـ يقال على الكثير يقال على الواحد . وأفاد العلامه السنوسى في مختصره أن الصنف أو الأصناف المتعددة الحقيقة كالشخص أو الأشخاص ، فيجاذب عنه أو عنها بالنوع لكن يضم له في الأول الوصف الذي

(١) لفوله المرض : كذا بخطه . وفي بعض النسخ لفوله الجوهر والمرض اه .

— مختلفين بالعدد دون الحقيقة) «خرج به الجنس» (في جواب ماهو) خرج به الفصل والخاتمة والمعرض العام «مع أن الثالث» يخرج بما خرج به الجنس أيضاً، لكن الأنسب إخراجه بما خرجت به الخاتمة لمشاركة كمالي المرضية «والنوع» قسمان: إضافي «وهو المندرج تحت جنس» وحقيقي «وهو ماليس تحته جنس». كالإنسان فيينهما عموماً وخصوص من وجه، فيجتمعان في نحو الإنسان، فإنه نوع إضافي لأندراجه تحت جنس وهو الحيوان، وحقيقي إذ ليس تحته جنس، وينفرد الأضافي بنحو الجسم الناعي «فإن فوقه جنس» وهو الجسم المطلق، وتحته جنس وهو الحيوان، وينفرد الحقيقي باللاهية البسيطة كالعقل المطلق عند الحكماء «على القول بنفي جنسية الجواهر» (وإما غير مقول في جواب ماهو «بل مقول في جواب أي شيء هو» في ذاته) أي جوهره (وهو الذي يميز الشيء) .

امتاز به عن غيره من الأصناف ، وفي الثاني عام الوصف المشترك بين ذلك المتعدد . فإذا سئل عن النجفي بما هو كان الانسان الاسود جوابا عنه ، وإذا سئل عن النجفي والصقلي بماهما كان الانسان الأعمى جوابا عنهما ، ثم قيل ولم أره منصوصا ، وإنما هو شيء ظهر له فتأمله ، كتب عليه بعضهم تأملناه فوجدناه فاسدا ، لأنه إن كان السؤال عن الحقيقة فالجواب الانسان فقط ، وإن كان بما يميز فالسؤال بأى لا بما [قوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة] أي فقط ليخرج الجنس فإنه يقال على ما ذكر مجموعا مع المخالف في الحقيقة نحو مازيد وعمره وبكر والفرس [قوله خرج به الجنس] قد يقال خرج به خاصته أيضا ، والفصل البعيد ، ويحاب مثل ما قدمت [قوله مع أن الثالث الح] أي لأنه يقال على المختلفين بالحقيقة كما يقال على المتفقين فيها ، لكن في غير الجواب نحو: زيد وعمر وبكر ماشون ، قوله لكن الأنسب الح: قد يقال هو لم يدخل في قوله مختلفين بالعدد الح حتى يخرج بما بعده ، فالحق أن يقال: خرج قوله بالعدد دون الحقيقة الجنس وخاصةه والعرض العام والفصل البعيد . وقوله في جواب ما هو يخرج الفصل القريب وخاصة النوع [قوله والنوع] أي من حيث هو أعم من الحقيق والأضافي وليس التقسيم للنوع الأضافي حتى يلزم تقسيم الشيء إلى نفسه وغيره فسقط ما اعترض به العلامة القليوبى [قوله وهو المدرج تحت جنس] أعم من أن يكون تحته نوع أو جنس وهي مادة الانفراد أو يكون تحته أفراد فقط وهي مادة الاجتماع [قوله وهو ما ليس تحته جنس] الأولى ما ليس تحته نوع والا لازم كون الجنس السافل كالحيوان نوعا ، ويمكن أن يقال أراد الجنس اللغوى فيخرج الحيوان لأن تحته جنسا لغويانا وهو الانسان . وأما الأصناف فليست أجناسا لغة بل أنواع لغة . قوله ما ليس تحته نوع أعم من أن لا يكون فوقه جنس وهي مادة الانفراد أو يكون فوقه ما ذكر وهي مادة الاجتماع [قوله فإن فوقه جنس] في النسخ برفع جنس وحده النصب إلا أن يقال اسم إن ضمير الشأن والجملة في محل رفع خبر على حد قوله :

يُلْقِي فِيهَا جَآذِراً وظباء

وقوله تعالى - إن هذان لسوان - . قال في المفتني : وهذا التأويل ضعيف لأن ضمير الشأن موضوع لنقوية الكلام فلا يناسبه الحذف ، والمسموع من حذفه شاذ - إلا في باب أن المفتوحة إذا خفت [قوله على القول بنق جنسية الجواهر] أى وعلى القول بأن العقول العشرة أفراد لا أنواع والا كان نوعا إضافيا أيضا ولم يكن ماهية بسيطة على الأول تدبر [قوله بل مقول في جواب أى شيء هو اخ] أى في جواب السؤال بما ذكر . أعلم أن الطالب بأى لا يطلب بها تمام المشترك بين الماهية وشيء آخر ، وإنما يطلب بها ميز الماهية مما يشار إليها فيما يضاف إليه لفظ أى ، فإذا قيل : الإنسان أى حيوان هو؟ كان سؤالا عن المشاركات في الحيوان ، وإذا قيل : أى موجود هو؟ كان سؤالا عن المشاركات في الوجود . والسؤال بأى على ، ثلاثة أضرب : أحدها

ـ ولو في الجملة ـ (عما يشاركه في الجنس) « كالناطق بالنسبة إلى الإنسان ، وهو) أي المقول في جواب ذلك (الفصل) وذلك لأنه إذا سئل عن الإنسان بأى شيء هو في ذاته كان الناطق جواباً عنه ، لأنه يميزه عما يشاركه في الجنس ، وطبع في اقتصره على قوله في الجنس المقددين بناء على أن كل ماهية « لها فصل ـ فلها جنس » . وذهب المتأخرون « إلى زيادة أوف الوجود ـ ومبني الخلاف » على جواز ترك الماهية من أرباب متساوين وعدمه ، فمن جواز تركها من ذلك زاد ما ذكر « ومن لا فلا » (ورسم) الفصل (بأنه كل) دخل فيه سائر الكلمات .

أن لا يزيد على قولنا أى شيء هو شيء . ثانية أن يزيد قولنا في ذاته . ثالثاً أن يزيد قولنا في عرضه ، فإن كان الأول كان الجواب يميز المسؤول عنه مطلقاً فصلاً قريباً أو بعيداً أو خاصة ، وإن كان الثاني كان الجواب الفصل وحده ، وإن كان الثالث كان الجواب الخاصة وحدها ، إذا علمت ذلك قوله في ذاته ليبيان أن السؤال عن الفصل الذي الكلام فيه يكون بقولنا : أى شيء الإنسان في ذاته ؟ فقط قول القلبي أنه مستدرك ، لأن الكلام في الذاتي ، والخارجي والمجرور حال من الضمير في مقول : أى حالة كونه كانتا في حقيقته : أى داخل فيها [قوله ولو في الجملة] أشار به إلى أنه لا فرق في الميزان الشيء بين أن يكون عن جميع ماعداته أو عن بعض ماعداته فيصح أن يحتج بأى فصل أريد قريباً أو بعيداً كالناطق والحساس والناعي ، فإذا قيل : الإنسان أى شيء هو في ذاته أجيب بأحد ما ذكر ، لأن المدار على التمييز وهو حاصل بكل ما ذكر [قوله عما يشاركه في الجنس] أى ولو بعيداً . وقوله كالناطق : أى عند من لم يجعله مقولاً على غير الحيوان كالملائكة ، ويريد بالنطق الصفة المستلزمة صحة التمييز العقلية ، والتصور اليقيني ، والتصور الخيالي ، فيكون فصلاً للإنسان فقط لا للملائكة لأنها جواهر مجردة : أما عند من جعله مقولاً على الملائكة أيضاً فهو جنس لافصل لشموله الناطق الحيواني وغير الحيواني كالملائكة ، وحيثند فلا يصح التمييز به [قوله لها فصل] أى يميزها عما يشاركه في الجنس لافي الوجود ، لأن المشارك في الوجود لا يفتقر إلى التمييز بالفصل وإلا لازم التسلسل ، لأن الفصل أيضاً موجود ، فالتمييز أيضاً يحتاج إلى فصل آخر وهكذا ، هكذا قاله السعد وكأنه لا يصح ، لأن الفصل ليس من المشارك في الوجود ، إذ هو جزء الماهية تأكيل [قوله فلها جنس] أى يجب أن يكون لها ذلك لعدم جواز ترك الماهية من أرباب متساوين : أما عكس ما ذكر ، وهو أن كل ماهية لها جنس فلها فصل ، فلا خلاف بين الفريقين فيه [قوله إلى زيادة أوف الوجود] أى بناء على جواز الترك من المتساوين ، لأن كل منها حينئذ فصل مميز للماهية عن المشارك في الوجود لافي الجنس إذ لا جنس تدبر [قوله ومبني الخلاف] أى بناؤه ألح : هذا البناء إنما هو على ما ذكره الإمام ، أما على ما ذكره الحكيم الحق وليس مبنياً عليه ، لأنه قال : إن فصل الشيء إن اختص بجنسه كالحساس للحيوان بالنسبة إلى الجسم الناعي كان مميزاً عما عداه مما يشاركه في الوجود ، وإن لم يكن مختصاً بجنسه كالناطق للإنسان عند من يجعله مقولاً على غير الحيوان كالملائكة مثلاً ، فهو مميز للإنسان عن جميع مشاركته في الجنس لا عن جميع ما يشاركه في الوجود لأنه لا يميزه عن الملائكة [قوله ومن لا فلا] أى ومن لا يجوز ذلك لا يزيد ما ذكره المقددون . واستدلوا على المدعى بأدلة : منها أن الماهية لو تركت بما ذكر فاما أن يحتاج كل منها للآخر ، أو يحتاج أحدهما للآخر ، أو لا يحتاج واحد منها إلى الآخر وكل فاسد : أما الأول فالزور الدور . وأما الثاني فالزور زرجح أحد المتساوين على الآخر من غير صريح . وأما الثالث فنصرورة احتياج بعض أجزاء الماهية إلى بعض في وجود الماهية . قال بعض المتأخرين : يمكن أن يختار الأول ويدعى أن الدور معه لا سبق كما قالوا في توقف الجوهر على العرض والعكس ، أو يدعى اختلاف جهة التوقف كما قالوا في المعيولي والصورة ،

(يقال على الشيء) في جواب أي شيء هو «في ذاته» خرج به الجنس « والنوع ، لأنهما يقالان » في جواب ما هو « والعرض العام » ، لأنه لا يقال في الجواب أصلاً كامراً ، والخاصة لأنها أنها تميز الشيء في عرضه لا في ذاته « والفصل قسمان » : قريب وهو ما يميز الشيء « عن جنسه القريب » كالناطق بالنسبة إلى الإنسان ، وبعيد وهو ما يميز الشيء في الجلة عن جنسه البعيد كالحساس بالنسبة إلى الإنسان « فان قلت : يلزم » أن يكون الجنس فصلاً لأنه يميز هذا التمييز . قلت : لا بعدي فيه ان أني به في جواب أي شيء هو في ذاته ، بخلاف ما إذا أني به في جواب ما هو فله اعتباران بحسب السؤال « ثم ثني بالعرضى » فقال :

فإن توقف الطيول على الصورة من جهة البقاء وتوقف الصورة على الطيول من جهة الشكل والتعيين . وقال بعض آخر : يمكن أن يختار الثاني ويمنع ما ذكر فيه ، لأنه ربما يكون فيه ما يتضمن الترجيح كالعلية [قوله يقال على الشيء] إنما قال على الشيء وخالف نسق ما نقدم ليشمل المقول على الأشياء المتفقة الحقيقة كالناطق ، والمقول على المختلفةا كالحساس والنامي [قوله في ذاته] حال من أي . والمعنى هو من حيث المميز : أي شيء حال كونه كائنا في ذاته : أي حقيقته [قوله خرج به الجنس الح] ظاهره أنه جعل المذكور قيداً واحداً مخرجًا للأمور المذكورة ، والأولى جعله قيوداً ثلاثة ، وهي يقال في جواب وإضافة الجواب إلى ما بعده . قوله في ذاته ، ويخرج بالأول العرض العام ، لأن لا يقال في الجواب : أي الاصطلاح ، وهو جواب ما هو ، وجواب أي شيء هو ، ويخرج بالثانية الجنس والنوع ، وبالثالث الخاصة . ويمكن أن يكون مراد الشارح ويكون إخراج المذكورات على التوزيع إلا أنه يبعد تأخير العرض العام من الجنس والنوع في الإخراج تأمل [قوله في جواب ما هو] أي وإن اختلفت جهة المقولية ، لأن الأول يقال بحسب الشركة فقط ، والثانية يقال بحسب الشركة والخصوصية معاً كما نقدم [قوله والفصل قسمان] أي الفصل من حيث هو لا يقيد كونه قريباً أو بعيداً فلابد من تقسيم الشيء إلى نفسه وغيره كما توهם . سمي الأول قريباً لأنه يميز عن المشارك في الجنس القريب ، والثانية بعيداً لأنه يميز عن المشارك في الجنس البعيد [قوله عن جنسه القريب] أي صاحب جنسه القريب يعني المشارك فيه ، وكذلك يقال فيما بعده . قوله في الجلة : أي عن بعض المشاركات كـ « هو ظاهر » بـ « شيء » آخر وهو أن الفصل ينقسم إلى مقوم ومقسم لأن له نسبة لنوع وبنفسه ، فإن نسب إلى النوع كان مقوماً له : أي داخلاً في قوامه وجزءاً له ، وإن نسب إلى الجنس كان مقوماً له : أي محصلاً منه قيماً ، وكل مقوم للعالى مقوم للأسفل ، لأن نفس العالى مقوم للأسفل ومقوم المقوم لأن جزء الجزء جزء ، وليس كل مقوم للأسفل مقوماً للعالى لأنه لو كان كذلك لم يكن بين العالى والأسفل فرق ، وكل مقوم للأسفل مقوم للعالى ولا عكس ، لأن فصل الأسفل مقسم للعالى وهو لا يقسم الأسفل [قوله فان قلت يلزم الح] هذا السؤال نشأ من قوله وهو ما يميز الشيء في الجلة كأنه قيل : إذا أكتفى في الفصل بما يميز في الجلة يلزم أن يكون الجنس فصلاً لأنه يميز الماهية في الجلة . وأجب القطب بأنه يعتبر مع المقولية المذكورة في تعريف الفصل أن لا يكون المميز تمام المشارك ليخرج الجنس ، لكن يلزم عليه خروج بعض جزئيات الفصل البعيد ، فالأولى بل الصواب ما أشار إليه الشارح من الجواب . قوله لا بعدي فيه : أي كون الجنس فصلاً إن أني به الح : أي بأن كان مقصود الطالب تميز الماهية ، لا بيان تمام المشارك . قوله بخلاف ما إذا أني به الح : أي بأن كان مقصود الطالب بيان تمام المشارك تدبر [قوله ثم ثني بالعرضى] أي أني به ثانياً بعد الاتيان بالذائق أولاً . والمراد بالعرضى هنا المنسوب لما يعرض للذات وهو الخارج عن الماهية قدماً كان أو حادثاً وهو مصطلح أهل الميزان لا المنسوب للعرض المقابل للمجوهر كـ هو مصطلح المتكلمين وبين التفسيرين عموم وجهى يجتمعان في نحو السواد والبياض ،

(وأما العرضي - فلما أن يمتنع افكا كه عن الماهية « وهو العرض اللازم » « كالضاحك بالقوّة» بالنسبة إلى الإنسان (أولاً يمتنع) افكا كه - عنها (وهو العرض المفارق) كالضاحك بالفعل بالنسبة إلى الإنسان (وكل واحد منها) « إما أن يختص بحقيقة واحدة - وهو الخاصة » كالضاحك بالقوّة والفعل بالنسبة للإنسان) لأنّه بالقوّة لازم لاهية الإنسان « مختص بها » وبالفعل مفارق لها مختص بها ، وهذا مذهب المؤذن . وأما المتقدّمون « فشرطوا أن تكون الخاصة لازمة » غير مفارقة لأنّها التي يعرف بها (ورسم) الخاصة (بأنّها كاية) دخل فيها سائر السكريات (قال على ما تمحظ حقيقة واحدة فقط) من الأفراد (قوله) عرضياً) خرج به الجنس والعرض العام ، لأنّهما يقالان على حقائق ، والنوع والفصل ، لأنّ قوّتهما على

ويغفرد الأول في نحو القدرة ، والثاني في نحو الناطقية : كذا حققه بعض مشائخنا [قوله وأما العرضي الح] قيل يلزم على هذا التقسيم أن تكون السكريات سبعة لا خمسة . وأوجب بأن الفرض أغا هو التقسيم الثنوي وأما الأولى فهو تقسيم النوع والفصل إلى قسمين كما تقدم [قوله فلما أن يمتنع افكا كه عن الماهية] أي لا يمكن ذلك في الذهن يعني أنه لا يمكن ادراكها بدون ادراكه كالفردية للثلاثة والزوجية للاربعة أوفي الخارج يعني أنه لا يمكن وجودها بدونه فيه كالسود للجيشي ، وبسمى الأول لازم الذهن ، والثاني لازم الوجود ، أو من حيث هي هي يعني أنه لا يمكن وجودها بأحد الوجودين منفكة عنه ككون احدى زوايا المثلث منفرجة والأخرين حادتين أو كون زواياه الثلاث مساويات لقاعدته فإنه اذا حصل في الذهن أو في الخارج لابد وأن يتضمن بما ذكر ، وسيجي لازم الماهية [قوله كالضاحك بالقوّة] الضاحك مشتق من الضحك : وهو اندماط الوجه مع اكتشاف مقدم الأسنان من سرور النفس ، ولتكون اكتشاف مقدم الأسنان له دخل في مساه سميت مقدمات الأسنان ضواحك . والقوّة فسرها بعضهم بامكان حصول الشيء مع انعدامه ، وببعضهم بامكان الحصول مطلقاً : أي غير مقييد بالعدم وهو المراد هنا . ولا شك أن الضاحك بالقوّة بهذا المعنى لازم للإنسان ذهنا وخارجها . وأما الأول فلا يصح ارادته لعدم لزومه للإنسان ذهنا ولا خارجا حصول الضحك بالفعل له بالشاهد [قوله أو لا يمتنع افكا كه] أي يمكن افكا كه عنها ولو في وقت ما هو العرض المفارق : أي يمكن المفارق سوء وقوعه بالفعل بسرعة حكمـة المـحـجل أو بطء كالشـباب أو لم تقع أصلاً كالنـقـر الدـائم لـمـ يـكـنـ غـنـاءـ عـادـةـ ، والـفـرقـ بـيـنـ هـذـاـ وـيـنـ لـازـمـ الـوـجـودـ كـالـسـوـدـ أـنـ هـذـاـ مـكـنـ الزـوـالـ ، وـذـلـكـ غـيرـ مـكـنـ الزـوـالـ تـأـمـلـ [قوله إما أن يختص بحقيقة واحدة] أي بافرادها لأنّ الخاصة لازمة لاهية من حيث هي هي : أي يقطع النظر عن الأفراد ، والمراد بالحقيقة ما يشمل النوعية والجنسية كالضاحك في الأولى والثانية واللون في الثانية خلافاً لمن قال أنها لا تكون إلا للنوع [قوله وهو الخاصة] قدّمتها على العرض العام لأنّ مفهومها موجودي ومفهومه عدي ، لأنّ الخاصة ما اختص بحقيقة واحدة (١) والعرض مالم يختص بما ذكر ، وهي قسمان : خاصة حقيقة ويقال لها مطلقاً : أي لم تقييد بشيء دون شيء كالضاحك للإنسان ، وإضافية : ويقال لها غير مطلقاً وهي التي تكون بالنسبة إلى شيء دون شيء كاللائحة بالنسبة إلى الإنسان باعتبار كونه مقبلاً للحجر لا باعتبار كونه مقبلاً لبقية أنواع الحيوان [قوله مختص بها] أورد عليه أن الضحك مطلقاً لا يختص بذلك الحقيقة لما قيل من أن الملائكة والجن يضحكون ويكونون أيضاً . وأوجب بأن التحقيق عند الحكماء أن ح لهم لا يقتضي ضحكاً ولا بكاء ، ولا ينافي ما ورد في السنة من نسبة الضحك إلى الملائكة وإلى الجن لأن المراد به التنجيب مجازاً من باب إطلاق اسم المسبب على السبب [قوله فشرطوا أن تكون الخاصة لازمة] ظاهره

(١) والعرض مالم يختص : كذا بخطه ، والراد العام كما صرخ به في بعض النسخ اه .

ما تتحمّل ذاتي لا عرضي « ولا حاجة الى قوله فقط بعد واحدة - والخاصة قد تكون للجنس » كاللون للجسم ، وقد تكون لنوع كالضاحك للإنسان « وكل خاصة نوع » خاصة جنسه « ولا ينعكس » (وإنما أن يم) كل من العرض اللازم والمفارق (حقائق فوق) حقيقة (واحدة) وهو العرض العام « كالتنفس بالقصة ، والفعل بالنسبة للإنسان وغيره من الحيوانات) لأنه بالقصة « لازم ل Maherat الحيوانات » وبال فعل مفارق لها ، وعلى التقديرين هو غير مختص « بواحدة منها (ويرسم بأنه كلى) دخل فيه سائر الكليات (يقال على ما تحت حقائق مختلفة » قوله عرضيا) خرج به الجنس لأن قوله على ما تحتمله ذاتي لا عرضي ، والنوع والفصل والخاصة لأنها لا تقال إلا على حقيقة واحدة « قيل وإنما كانت هذه التعريفات رسوما » للكليات لجواز أن يكون لها ماهيات وراء تلك المفهومات التي ذكرناها ملزومات متساوية لها ، حيث لم تتحقق الماهيات أطلق على تلك المفهومات الرسوم . قال العلامة الرازي : وهذا يعزل عن التحقيق ، لأن الكليات أمور اعتبارية حصلت مفهوماتها ، ووضعت أنهاها بازائتها فليس لها معان غير تلك المفهومات ، فتكون هي حدودا على أن عدم العلم بأنها حدود لا يوجب العلم بأنها رسوم فكان المناسب ذكر التعريف الذي هو أعم .

بل صريحة أنهم شرطوا ذلك في تسميته خاصة وليس كذلك ، بل إنما شرطوا ذلك في الخاصة المعرف بها لاشتراطهم التساوى بين المعرف والمعرف . وإنما المؤذرون فلم يسترطوا بذلك ، لأن المدار عندهم على تصور المعرف بوجه تما ، وهو حاصل بالمقارنة [قوله ولا إلى حاجة قوله فقط بعد واحدة] قد يقال الحاجة داعية إليه لأن قوله يقال على ما تحت حقيقة واحدة شامل للكليات الجنس . وقوله فقط بخرج الجنس والعرض العام لكونهما يقالان أيضا على ما تحت حقائق . واظهر أن الجنس خارج بقوله قوله عرضيا ، فالحاجة إلى القيد إنما هو بالنسبة للعرض العام تأمل [قوله والخاصة قد تكون للجنس] لما قد المصنف أن الخاصة ما اختص « بحقيقة واحدة وكان ظاهره أنها لا تكون للجنس أفاد أنها قد تكون له فيكون بمثابة الاستدراك على كلام المصنف ، وقوله كاللون للجسم قد يقال : هو قائم بالجوهر الفرد أيضا ، لأن الجسم مركب منه ، والقائم بالكل - قائم بأجزائه ، فلا يكون خاصة لهذا الجنس على أنه قد يقال : لا نسلم كون اللون لازما للجسم لأن بعض أفراده كالماء والماء لا لون له [قوله وكل خاصة نوع] كالضاحك للإنسان خاصة جنسه كحيوان يعني أنها لا تتجاوزه إلى غيره ، لأنه يلزم من عدم مجاوزته للخاص عدم مجاوزته للعام ضرورة أنه لو جاوز العام جاوز الخاص ، وليس المراد أن خاصة النوع توجد في كل فرد من أفراد الجنس عدم صحته [قوله ولا ينعكس] أي عكسا لغويًا ، لأن بعض خواص الجنس لا يكون خاصة لنوع كالحياة الخاصة بالحيوان ، فإنما ليست خاصة لنوع كالإنسان [قوله وهو العرض العام] سمى بذلك لعمومه حقائق مختلفة [قوله لازم ل Maherat الحيوانات] أي أنواعها فيكون عرضيا عاما لها بهذا الاعتبار . وإنما بالنظر إلى القدر المشترك بين الأنواع وهو الحيوان فإنه خاصة لازمة له أن أخذ بالقصة ، ومفارقة أن أخذ بالفعل [قوله على ما تحت حقائق مختلفة] أورد عليه أنه صادق على خواص الأجنس كالمائي للحيوان . وأجيب بأنها خاصة باعتبار نسبتها للجنس ، وعرض عام باعتبار نسبتها إلى الأنواع كاسلف قريبا . والحاصل أن قيد الحينية معتبر في التعريف . ثم اعلم أن الحقائق المختلفة ان كانت أجنسا كان الخارج عرضيا عاما للجنس كالسنود ، وإن كانت أنواعا فقط كان الخارج عرضيا عاما للنوع ، وخاصة للجنس كالأكل والشارب [قوله قيل وإنما كانت هذه التعريفات رسوما الخ] هذا إشارة إلى سؤال وجواب . وحاصل السؤال لم أطلق المصنف على هذه التعريفات الرسوم دون الحدود؟ وحاصل الجواب أنه إنما أطلق عليها الرسوم لجواز أن يكون لهذه الكليات ماهيات وراء تلك المفهومات : أي خلافها يكون إطلاق الكليات عليها حقيقة ، وتكون ملزومة لتلك المفهومات متساوية لها ليصبح التعريف بذلك

« واعلم » أن غرض المنطق معرفة ما يوصل إلى التصور ، وهو القول الشارح ، أو إلى التصديق وهو الجهة ، ولكل منها مقدمة . ولما فرغ من مقدمة الأول أخذ في بيانه فقال .

القول الشارح

سمى به « لشرحه الماهية » - ويقال له التعريف « ومعرفة الشيء » « ما تستلزم معرفته معرفته » . والتعريف : إما حدّ أو رسم ، وكلّ منها إما تام أو ناقص ، ودليل حصره في الأربعه أنه إما أن يكون بجميع الذاتيات فهو الحدّ التام » أو بعضها » فالحدّ الناقص ، أو بالجنس القريب والخاصة فالأرسم التام .

المفهومات ، حيث لم تتحقق تلك الماهيات : أى لم تعلم أطلق على تلك المفهومات الرسم . وقوله قال الإمام الرازي الح حاصل رد ذلك الجواب بوجهين : حاصل الأول لا نسلم بذلك الجواز ، لأن تلك الكليات أمور اعتبارية : أى اعتبرها المعتبر ، وهو الواضح وحصل مفهوماتها ، ووضع اسماءها بازائهم فليس لها معان آخر غير تلك المفهومات . وحاصل الثاني الذي أشار إليه بقوله على أن عدم الفهم الحاسم سلمنا الجواب المذكور ، لكن إنما يفيض عدم العلم بتلك الماهيات ، وعدم العلم بكونها حدوداً وذلك لا يوجب العلم بكونها رسوما ، فكان المناسب الآتيان بالتعريف الذي هو أعم من الحد والرسم لاحتلال كونهما في الواقع حدوداً أو رسوما . وقوله يعزل عن التحقيق : أى يمكن منعزل ومنفرد عن القول الحق . وظاهر كلام الشارح أن قوله وإنما كانت رسوما الح ليس من كلام الإمام ، وليس كذلك كما يعلم من كلام الأبدى ، وكان الأولى أن يقول : وإنما كانت رسوما لأن المقوية عارضة لها خارجة عنها ، والتعريف بالخارج رسم ، وإنما كانت خارجة لأن الجنس مثلا هو الكلى « الذاتي » للحقائق المختلفة قبل عليها أو لم يقل [قوله واعلم] أمر لكل من يتأنى منه العمل وكثيرا ما يأتي به المحققون في أوائل المباحث الدقيقة ليتبه الساعي لها أكثر من غيرها . وقوله أن غرض المنطق : أى مقصوده من هذا الفن . والحاصل أن مقصود المنطق محصور في شئين : الأول ما يوصل إلى استحضار المجهول التصورى : وهو القول الشارح . والثانى ما يوصل إلى استحضار المجهول التصديق وهو الجهة ، ولكل من هذين الموصلين مقدمة : أى مبادىء ، فبادى الأول الكليات الحس ، وبادى الثانى القضايا .

القول الشارح

الذى يشرح الماهية هو الحد التام ، أما الرسم فلا يشرحها بل يميزها بوجه ما فيكون إطلاقه على المعرفى مطلقاً كما هنا من إطلاق الأخضر على الأعم ، أو يقال هو حقيقة فما ذكر باعتبار أن الشرح يعني البيان والتميز بالرسم بيان للاهية في الجملة ، وكذلك يقال في الحد الناقص [قوله لشرحه الماهية] ظاهره أن ذلك علة لمجموع قوله : القول الشارح وليس كذلك ، فكان الأولى في البيان سعى شارحا لشرحه الماهية [قوله وقوله أن أزيد بالمعرفة الثانية المعرفة بالكته] أى التبيين : وهو مصدر أزيد به اسم الفاعل : أى المعرفى كما أشار إليه بقوله ومعرفة الشيء الح [قوله ما تستلزم معرفته معرفته] أى قول تستلزم معرفته معرفته : أى معرفة الشيء المعرف ، قيل عليه أن أزيد بالمعرفة المعرفة بوجه صار غير جامع أيضاً نحو الحد التام ، وغير مانع لصدقه على الحد التام عنه ، وإن أزيد بالمعرفة المعرفة بوجه صار غير جامع آخر لأن هذا جزء معرف وجزء المعرف ليس معرفا ، ولصدقه أيضاً على القياس الاستثنائي . وأجيب بأن المراد بالمعرفة التصور مطلقاً : أى بالكته أو بوجه فدخل فيه الأنواع الأربعه وخرج القياس الاستثنائي فإنه لا يستلزم التصور كا هو ظاهر ، لكن يق عليه دخول الخاصة مع أحد من العرضيات من الرسم الناقص فتأمله [قوله أو بعضها] أى المساوى

«أو بغير ذلك» فالرسم الناقص «وبي خامس» وهو التعريف اللغظى ، وهو ما أنشأ عن الشيء بلفظ أظهر صرائف مثل العقار المتر ، وقد أخذ في بيان الأربعه فقال (الحد: قول «دال» على ماهية الشيء) «أى حقيقته الذاتية - (وهو الذي يترك - من جنس الشيء) وفصله القريب كالحيوان الناطق بالنسبة إلى الإنسان) لأنك إذا قلت ما الإنسان؟ فيقال الحيوان الناطق ، وكالجنس القريب حدّه كقولك في حدّ الإنسان هو الجسم النامي الحساس «المتحرك بالارادة» الناطق (وهو أى الذي يترك مما ذكر (الحد التام) أما كونه حدًا «فلا في الحد لغة المنع - وهو مانع من دخول الغير» فيه ، وأما كونه تاماً فلذاً كقولك في جميع الذاتيات فيه ، وخرج بذلك ماهية الشيء الرسم فإنه أنها بدل «على آثاره» كسيائى «وكلامه بدل» على تخصيص الحد بذوات الماهيات المركبات فتخرج البساطة .

للمعرف كالفصل القريب ولو مع غيره ماعدا الجنس القريب وإلا كان تاماً ، وما عدا العرضي كما يؤخذ مما يأتي ، وبعما ذكرناه خرج الجنس وحده قريباً أو بعيداً ، والفصل البعيد لعدم المساواة للمعرف حينئذ [قوله أو بغير ذلك] أى كالجنس البعيد والخاصة ، أو والعرض العام وكالخاصة فقط أو العرض العام فقط ، أو الخاصة مع العرض العام [قوله وبي خامس الح] هذا نقض للحصر السابق بناء على عدم دخوله في الرسم ، والمحققون على دخوله فيه ، لأن لفظ المتر في المثال خاصة من خواص العقار : ومثل ذلك ما زاده بعضهم من التعريف بالمثال والتقييم ، لأنهما خاصتان للمعرف . وقوله ما أنشأ عن الشيء : أى دل عليه ، وقوله أظهر : أى عند السابع [قوله دال] أى بالطابقة ، خروج عن الحد القضية الدالة على عكسها ، والمتزوم المركب الدال على لازمه الين ، والتغيير بدل يفيد أن المراد تعريف الحد اللغظى ، وقد يقال لا يفيده ، لأن القول العقلي دال على المعنى أيضاً كا هو ظاهر . وقوله على ماهية الشيء : أى كلاماً في الحد التام ، أو بعضاً كا في الحد الناقص . وأورد عليه أن التعريف حينئذ غير مانع لشموله الرسم التام ، وبعض أفراد الرسم الناقص كما يعلم مما يأتي وإن أريد ، أو بعضاً فقط كان غير جامع لخروج أكثر أفراد الحد الناقص ، وهو ما كان بالفصل القريب وغيره تأمل . والمراد بالماهية ماهية الشيء هو هو ، وهو الحقيقة منسوبة في الأصل إلى ماهية لأنه يمثل به عنها [قوله أى حقيقته الذاتية] . قال قيل لو قال أى حقيقته وذاته لكان أولى : وذلك لإيمانه أن الحقيقة غير الذات ، لأن المنسوب غير المنسوب إليه : اللهم إلا أن يراد بالذات المصادق كما تقدم تفصيله [قوله وهو الذي يترك الح] الضمير عائد إلى الحد التام في ضمن مطلق الحد أو إلى الحد السابق بمعنى الحد التام ويكون في كلامه استخدام ، ويحتمل رجوع الضمير إلى مطلق الحد ، ويكون قوله والحد الناقص معطوفاً على الذي ، وقوله وهو الحد التام معرض . والمراد بالتركيب ما يشمل اللغظى والعقلى [قوله من جنس الشيء] أى إجمالاً أو تفصيلاً كما يعلم مما سيأتي [قوله المتحرك بالارادة] . قال في شرح المطالع : لاحاجة إليه لاغناء حساس عنه ، وإنما ذكرها مع تلازمهما لأنه لم يعلم أيهما الذاتي والآخر اللازم ، ولو ذكر أحدهما صح التعريف ، غاية الأمر أنه لم يعلم كونه حدأً أو رسماً [قوله فلا في الحد لغة المنع] أى وحينئذ فهو من إطلاق المصدر وارادة اسم الفاعل ، أو من باب تسمية الشيء باسم صفتة ، والعلاقة : التعلق [قوله وهو مانع من دخول الغير] أى لاشتماله على جميع الذاتيات الخاصة بالمحدود ، ومانع أيضاً من خروج بعض أفراده عنه [قوله على آثاره] أى عوارضه وخصوصاته [قوله وكلزمه بدل الح] أى حيث عبر بالتركيب عمما ذكر ، وكما يدل على ذلك يدل على تخصيصه أيضاً بغير الماهية المركبة من أمرين متساوين على القول بمحاجة ذلك إذ لا جنس لها . وأعلم أن الحقائق إما أن تكون بسيطة أو مركبة ، وكل واحدة إما أن يترك عنها غيرها أولاً ، فالأخير البسيط الذي لا يترك عن غيره ولا يترك منه غيره ، وهذا لا يحمد لكونه غير مركب ، ولا يحببه غيره لكونه ليس بجزء الغير

« فانها إنما تعرف بالرسوم » لا بالحدود « ويعتبر في الحد التام » تقديم الجنس على الفصل ، لأن الفصل مفسر له ، ومفسر الشيء متاخر عنه . قيل : لا يمكن تعريف الحد « للا يلزم التسلسل » . وأجيب بمنع زومه « لأن حد الحد نفس الحد » كما أن وجود الوجود نفس الوجود يعني أن حد الحد من حيث انه حد مندرج في الحد « وان امتاز عنه باضافته إليه - (والحد الناقص) وهو الذي يتراكب « من جنس الشيء البعيد » وفصله القريب كجسم الناطق بالنسبة إلى الإنسان) أما كونه حدًا فلما مر ، وأما كونه ناقصا فلعدم ذكر جميع الذاتيات فيه (والرسم التام وهو الذي يتراكب - من جنس الشيء القريب - وخصائصه اللازمة له) كالحيوان الضاحك في تعريف الإنسان) أما كونه رسما فلان رسم الدار أثرها . ولما كان التعريف بالخاصة اللازمة التي هي من آثار الشيء كان تعريفها بالأثر . وأما كونه تاما فما مشابهته الحد التام من حيث انه وضع فيه الجنس القريب .

كلواجب تعالى . والثاني البسيط الذي يتراكب منه غيره ولا يتراكب من غيره ، وهو البسيط الذي ينتمي إليه المركب بالتحليل ، وهذا يحده لكونه جزءا من غيره ، ولا يحده لكونه غير مركب كالجواهر . والثالث المركب الذي لا يتراكب منه غيره ، وهذا يحده لكونه ذا أجزاء ، ولا يحده لكونه ليس جزءا لغيره كالإنسان . والرابع المركب الذي يتراكب منه غيره ، وهذا يحده لكونه مركبا ، ويحده به لكونه جزءا من غيره كالحيوان ظاهر من هذا أن الحد لا يكون إلا للمركب [قوله فانها إنما تعرف بالرسوم] أي الناقصة ، وأما الناتحة فلا لاعتبار التركيب فيها من الجنس القريب وخصائصه اللازمة له وهو مناف للبساطة [قوله ويعتبر في الحد التام] كان الأولى عدم القيد بالتام ، لأن الحد الناقص أيضا كذلك . وقوله ومفسر الشيء متاخر عنه : أي لكونه محكموا به عليه والمحكم به متاخر عن المحكم عليه طبعا [قوله للا يلزم التسلسل] أي لأن تعريف الحد بذلك ، فالاحتاج الحد إلى حد لاحتاج حده إلى حد ، وهكذا فيلزم التسلسل [قوله لأن حد الحد نفس الحد] أي في المفهوم ، وذلك لأن الحد قول دال على الماهية ، وكذلك حد الحد قول دال على ماهية بالحد فما كان يعرفيه بالحد يكون تعريفاً لحده ، وحيث أنه فلا تسلسل إنما يلزم التسلسل أن لو أريد الحد ماصدقه ، وقلنا أنه يعرف ، على أنا لو سأمتا إراداته ، وقلنا بما ذكر لا نسلم التسلسل إلا لو كان لا ينتمي إلى معرف معرف ونحن نشرط انتهاءه إليه ، كما أنها في مقدمات البراهين نشرط انتهاءها إلى الضرورة للا يلزم التسلسل ، على أن التسلسل في الأمور الاعتبارية لافتقاره بانتقطاع الاعتبار غير محال . وقوله كما أن وجود الوجود نفس الوجود : أي في المفهوم أيضا . وقوله مندرج في الحد : أي فيما يطلق عليه هذا اللفظ يعني أن هذا اللفظ كما يطلق على نفس الحد يطلق على حده ، وليس المعنى كونه فردا من أفراده حتى يلزم عليه كون الخاص « نفس العام » كأنه من كونه حد الحد بعضهم فاعتراض على الشارح . والحاصل أن حد الحد من حيث مفهومه لا باعتبار عارض كونه حد الحد هو نفس الحد من حيث مفهومه لأن دراجهما تحت لفظ الحد [قوله وان امتاز عنه باضافته إليه] أي وذلك بالإضافة عارضة خارجة عن المفهوم ، فلا تقدح في النفسية المذكورة تأمل [قوله والحد الناقص] معطوف على الذي كما قلنا ، أو مبدأ خبره كجسم الناطق الح ، أو خبره محنوف : أي من القول الشارح أو غير ذلك [قوله من جنس الشيء البعيد] أي بمربطة أو أكثر ، وكلما كان أبعد كان أقصى . وقوله فلعدم ذكر الح : أي لقصص بعض الذاتيات فيه ، وكان الأولى التغير بما ذكر كما لا يخفى [قوله من جنس الشيء القريب] القيد بالقرب أحد مذهبين . والمذهب الثاني عدم القيد وعليه فيعتمد الرسم التام [قوله وخصائصه اللازمة له] أي اليقنة الثبوت له والاتفاقه عن غيره وإلا لم يكن تصوره سببا لاكتساب تصور المازوم فلا يكون معرفا فلا يكون رسما ، وخرج باللزوم المفارقة كالضاحك بالفعل فإنه أحسن من الإنسان فلا يصح رسمه به ، ثم جمع

« وقىد بأمر مختص بالشيء » (والرسم الناقص وهو الذي يترك « من عرضيات - تختص جلتها) - وإن لم يختص رسم كل منها (بحقيقة واحدة « كقولنا في تعريف الإنسان » أنه ماش على قدميه عريض الأظفار بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع) أما كونه رسما فاما من ، وأما كونه ناقصا « فلعدم ذكر جميع أجزاء الرسم التام ، وبقيت أشياء مختلفة فيها : منها التعريف بالعرض العام » مع الفصل « كلامي الناطق بالنسبة للإنسان ، أو بالفصل وحده ، أو مع الخاصة كالناطق ، أو الناطق الضاحك بالنسبة للإنسان « والأكثرون على أن كلا منها حد ناقص » ومنها التعريف .

الخواص ليس شرطا في الرسم ، ولذا اقتصر القطب على الخاصة الواحدة ، وقد يقال : الجهة باعتبار الماء أو للجنس [قوله وقىد بأمر مختص بالشيء] أي وهو الخاصة كما قيد في الحد التام بالفصل القريب وهو مختص بالمعرف [قوله من عرضيات] أفاد بالطبع أنه لا تكفي الخاصة الواحدة وهو مذهب التقديرين لأنهم منعوا التعريف بالفرد [قوله تختص جلتها] أفاد أن العرض العام لا يقع وحده معرفا ، ولو تعدد بأن كانا عرضين عاتين أو أكثر ، إذ لا تختص جلته بحقيقة واحدة كتعريف الإنسان بأنه ماش متvens . والظاهر أن ذلك متعن حتى على مذهب من يجوز التعريف بالأعم « تأمل [قوله وان لم يختص الخ] صادق بأنه لا يختص شيء من آحادها بالمعرف كتعريف الإنسان بما عبدا الوصف الأخير من المثال ، وبما إذا اختصت واحدة كالمثال تماما ، وحيثئذ فالأحسن وقوعها الأخيرة كما فعل المصنف ، وبما إذا اختصت كل واحدة كما هو مقتضى الغاية كتعريف الإنسان بأنه كاتب بالقمة ضحاك بالطبع ، فالصور ثلاثة [قوله كقولنا في تعريف الإنسان الخ] . أورد بعضهم عليه أنه تعريف بخاصيتين : أحدهما مركبة وهي ما عدا الوصف الأخير ، والأخرى مفردة وهي الوصف الأخير ولم يشترط أحد في الرسم الناقص التركيب من خاصتين . وأجيب بأنه على تسليم هذا النفي الكلى لا يلزم من عدم اشتراط ذلك عدم صحة أن يقال : ويطلق على بمجموع ذلك بعد وجوده أنه رسم ناقص لأن المراد قصد التمييز ، وهذا المجموع أقوى في التمييز من غيره وذلك لا ينافي كون التعريف بعضه عند أفراده كافيا . قوله ماش على قدميه خرج الماشى على أربع أو ثلاث أو أكثر كالسود المتولد من السرجين ، وخرج أيضا الماشى على بطنه كالحية . قوله عريض الأظفار خرج مدورها كالمطر . قوله بادي البشرة : أي ظاهرها خرج مستورها بالوبر كالابل وبالصوف كالغمى وبالشعر كالمعز . قوله مستقيم القامة خرج غيره ، فكل واحد من هذه الأوصاف لا يختص بالإنسان لحصول الأول نحو الدجاج ، والثانى نحو البقر . والثالث نحو الحية . والرابع نحو الشجر . وأما بمجموعها فاختص به . قوله ضحاك بالطبع : أي بالقمة هذا مختص بالإنسان . ونوزع فيه بأن النساء يضحك كايضحك الآنسان . قال العلامة السنوى : لا يقال المراد بالضحك ما يكون مسببا عن التهجد القلبى وهو مختص بالإنسان ، وضحك ما ذكر صورى لاحقى . لأننا نقول : بل هو ضحك حقيقة لأنهم حكوا عنه أنه إنما يضحك إذا رأى أو سمع ما يتهدج منه [قوله فلعدم ذكر جميع الخ] أي لأنه لم يذكر فيه الجنس القريب [قوله مع الفصل] أي القريب بقرينة المثال ، وكذا يقال في قوله أو بالفصل وحده [قوله والأكثرون على أن كلا منها حد ناقص] أي والأقلون على أنها رسم تخلوها عن الجنس قال بعض مشائخنا وهو واضح في غير التعريف بالفصل وحده ، وكلام السيد سعيد قدورة يقتضى أن مقابل ما ذكره الشارح في الفصل مع الخاصة أو مع العرض العام عدم اعتبارهما : أي فليس لهما اسم خاص وزعم أنه مذهب الأكثر خلافا لما يفيده كلام الشارح من أنه مذهب الأقل . قالوا لأن المقصود من التعريف منحصر في أمرين : وهما الاطلاع على ذاتيات الشيء وتمييزه عمما عداه ، والعرض العام لا يفيد شيئاً منها في الثاني والتمييز حصل بالفصل في الأول . مع زيادة الاطلاع على بعض الذاتيات فتصير الخاصة حينئذ صائعة فعامت

من مجموع ذلك أن المذاهب ثلاثة ، وأما التعريف بالفصل وحده فقابل ما ذكره الشارح أنه لا يصح التعريف به لكونه مفردا ، والتعريف به وحده لا يفيد وهو مذهب الشيخ ونسبة للحقفين ، واستدل عليه الأصحابي بأن الشيء المطلوب تصوره لا بد وأن يكون مشعورا به بوجه تام وإلا استمع طلبه لأن المجهول من كل وجه يستحيل طلبه ، فذكر الجنس يحصل الشعور به ، وذكر الفصل أو الخاصة بعده يحصل تصوره فبان أن تصور المطلوب أنها يحصل بالمؤلف لا بالفرد . قال بعض المحققين وفيه نظر لأن تصور المطلوب بوجه ما ليس جزءا من التعريف وإنما هو شرط فيه والشرط خارج تأمل [قوله بالعرض العام مع الخاصة] ظاهره أن هذا غير داخل في كلام المصنف وليس كذلك إذ تعريفه للرسم الناقص يشمله وتنطبق عادة على الأخص ، ويمكن أن يحيى بأن تعريفه الرسم الناقص بما ذكر ليس ملتفق عليه بل له وللختلاف فيه [قوله المساوية للرسوم] أي في الصدق ، وخرج به الخاصة التي هي أخص من المرسوم كالضاحك بالفعل للإنسان ، وهذا القيد وإن لم يذكره فيما سبق فالظاهر اعتباره [قوله والأكثرون على أن كلاً منها رسم ناقص] مقابلة أن الصورة الأولى غير معتبرة كما لم يعتبر العرض العام مع الفصل وأن الصورة الثانية لا يصح التعريف بها لأن التعريف بالفرد لا يصح وقد تقدم ما فيه . قال بعض شراح الشمسية ومن اعتبر هذه الأقسام : يعني الفصل مع الخاصة أو العرض العام أو الخاصة مع العرض العام أن يقول لا نسلم أن القصود من التعريف الاطلاع على الذاتيات أو التمييز فقط بل منه الاطلاع على الخواص والأعراض ، فإن في عرفها إعانة على كمال معرفة من هي له ، إذا علمت ذلك فاعلم أن الصور ترقى إلى أربع وستين صورة حاصلة من ضرب ثمانية في ثمانية ، وذلك أن الجنس يمتد إلى الأربع والفصل كذلك ، والخاصية إما لازمة أو مفارقة العرض العام كذلك : وهذه ثمانية ضروب في مثلها ، والسالم من التساؤل منها سبع وعشرون صورة قد تعرض القوم لبعضها صريحا وتركوا البعض الآخر أحوالة على فهم الماهر [قوله لوقف معرفة كل منها الح] أي من الشيء كالإنسان ومن الخارج المختص به كالضاحك ، فإذا لا يعرف كونه خاصا بالإنسان إلا إذا عرف الإنسان كأنه ظاهر ولا يعرف إلا إذا عرف اختراعاته به لكونه معرفا له [قوله وأجيب بمنعحصر المذكور] أي في قوله إنما يعرف الشيء الح ، وأورد ذلك المنع بقوله لجواز الح ، وظاهره أن حصول تصور اللوازم البينة من الملازمات مما نحن فيه وليس كذلك لأن المراد بالاستلزم تصور المعرفة تصور الشيء أن يكون تصور الشيء حاماً من تصوره ومكتسباً منه بوجه مخصوص بأن يوضع المطلوب التصورى المشعور به بوجه ، ثم يعمد إلى ذاتياته وعريضاته ويحصل منها ما يؤدي إلى فتنة [قوله لا يكون غير القول] ان أراد به القول اللفظي فمنع لها تقدم ، وإن أراد به الأعم فم لا يجوز التعريف بالخط مع أنه يبدل على اللفظ الحال على المعنى تأمل . واعلم أنه لا يجوز التعريف بالأعم عموماً وجهياً أو مطلقاً لكونه غير مانع من دخول غير أفراد المحدود فيه ، ولا بالاختصار لكونه غير جامع لأفراد المحدود فيوهم أن بعض أفراده ليست منه ، وقيل لأن الأخص أخفى لكونه أقل وجوداً في العقل وذلك أن وجوده في العقل مستلزم لوجود العام لكونه جزءاً منه ولا عكس . وأيضاً شرط الخاص ومنافيته أكثر ، فإن كل

« مبتدئاً بقدمتها » قال .

القضايا

« جمع قضية - ويعبّر عنها بالخبر » (قضية: قول) .

شرط ومناف للعام شرط ومناف للخاص ، وما كانت شروطه ومتنافياته أكثر كان وجوده في العقل أقرب فيكون أخفى بهذا الاعتبار . وإذا علم أن الأعم والأخص لا يصلحان للتعرّيف فالملايين بطريق الأولى لكونه في غاية البعد عنه ، ولا يجوز التعريف بالمساوي جلاء وخفاء ولا بالأخف لأنّه يجب أن يكون المعرف أقدم من المعرف لأنّه علة له ، والعلة مقدمة على المعلول فيجب أن يكون أوضح منه ، لأنّ المساوي حاصل مع مساوته والأخف متاخر عنه ، ويجب أن لا يشتمل على المجاز والمشترك الامم قرينة معينة للمراد ولا على الحكم ان أخذ من حيث هو حكم ، وأما ان أخذ من حيث انه وصف مميز فلا جناح فيه كتعريف السكبة بأنه تعلق القدرة الخادمة بالقدر في محلها مقارنة له من غير تأثير ، فالقيد الأخير من أحكام القدرة أخذ من حيث انه مميز ، وكتعريف ابن مالك للحال بأنّها وصف فضلة منتصب الحـ ، فالاتصـاب حـكم للحال أخذ من حيث انه وصف مميز ، ومثل الحكم أو التي لغير التقييم بأنّ كانت للشك أو لابهام : وذلك لأنّها تناهى ما قصد من التحديد وهو البيان . أما التي للتقسيـم فيجوز وقوعها في التعرـيف لأنـها تقـيد أنـ المذـكورـدانـ أوـحدـودـ لأـورـ متـخـالـفةـ فيـ الحـقـيقـةـ مشـترـكـةـ فيـ مـطـلـقـ المـاهـيـةـ فـتـقـيـدـ أـنـ . قـسـماـ منـ المـاهـيـةـ حـدـهـ كـذـاـ ، وـقـسـماـ حـدـهـ كـذـاـ الحـ . وـذـهـ بـعـضـهـ إـلـىـ اـمـتـاعـهـ إـلـىـ الـحـدـ لـاـ فـيـ الرـسـمـ . قـالـ لـأـنـ الشـيـءـ الـواـحـدـ يـسـتـجـيلـ أـنـ يـكـوـنـ لـهـ فـصـلـانـ عـلـىـ الـبـدـلـ ، وـلـاـ يـعـتـنـعـ أـنـ يـكـوـنـ لـهـ خـاصـتـانـ كـذـلـكـ ، وـبـالـتـائـمـ فـيـاـ نـقـدـمـ يـعـلـمـ رـدـهـ *ـ يـقـيـعـ مـيـ آخرـ : وـهـوـأـ الـحـدـودـ مـنـ الـأـشـيـاءـ الـتـيـ لـاـ يـقـامـ عـلـيـهـ دـلـيـلـ وـلـاـ تـقـابـلـ بـالـمـعـ وـلـاـ لـوـجـبـ عـلـىـ الـحـادـ إـقـامـةـ الدـلـيـلـ عـلـيـهـ وـلـاـ قـاتـلـ بـهـ ، وـطـرـيقـ المـنـازـعـةـ فـيـهـ أـنـ يـعـارـضـ بـحـدـ آخـرـ أـرـجـحـ أـوـ مـطـرـدـ أـوـ غـيرـ مـنـعـكـسـ إـلـىـ غـيرـ ذـلـكـ مـاـ يـجـبـ فـيـ الـحـدـودـ اـجـتـابـهـ وـهـذـاـ كـلـهـ فـيـ الـحـدـودـ الـحـقـيقـةـ : أـمـاـ الـلـفـظـيـةـ كـأـنـ يـقـالـ : الـإـنـسـانـ فـيـ الـلـغـةـ الـحـيـوانـ النـاطـقـ ، وـالـصـلـةـ فـيـ الـشـرـعـ : الـأـقوـالـ وـالـأـفـعـالـ الـخـاصـةـ ، فـتـقـابـلـ بـطـلـبـ صـحـةـ النـقـلـ اـنـ لـمـ يـقـمـ عـلـيـهـ دـلـيـلـ وـلـاـ تـوـجـهـ عـلـىـ القـاتـلـ الـمـوـعـاتـ الـثـلـاثـةـ الـمـذـكـورـةـ فـيـ عـلـمـ الـمـاـنـاظـرـ ، وـهـيـ الـمـنـعـ وـالـنـقـضـ الـاجـالـيـ وـالـمـعـارـضـةـ لـأـنـهـ مـدـعـ حـيـثـ ذـهـبـ : وـهـذـاـ آخـرـ مـاـ يـسـرـهـ اللـهـ مـنـ الـكـلـامـ عـلـىـ الـتـصـوـرـاتـ ، وـأـرـجـوـ مـنـ فـضـلـ اللـهـ وـكـرـمـهـ أـنـ يـسـهـلـ عـلـيـنـاـ الـطـرـيقـ فـيـ الـكـلـامـ عـلـىـ الـتـصـدـيقـاتـ [قوله مبتدئاً بقدمتها] أـيـ الـقـضـاـيـاـ لـتـوقـفـ مـعـرـفـةـ الـجـلـةـ عـلـىـ مـعـرـفـةـ الـقـضـاـيـاـ وـأـحـكـامـهـاـ .

القضايا

[قوله جمع قضية] أـيـ كـطـاـيـاـ وـمـطـيـةـ : سـمـيتـ بـذـلـكـ لـأـنـهـ قـضـ وـحـكـمـ فـيـهـ بـشـىـءـ عـلـىـ شـىـءـ فـهـىـ فـصـيـلـةـ بـعـنىـ مـفـعـولـةـ ولـذـلـقـتـهـ اـنـاـهـ حـيـثـ لـاـ مـوـصـفـ ظـاهـرـ ، اوـ مـدـلـولـ عـلـيـهـ بـقـرـيـنةـ ، وـتـرـكـتـ الـصـلـةـ : أـيـ فـيـاـ لـكـثـرـةـ الـاستـعـمالـ [قوله وـيـعـبـرـعـهاـ بـالـخـبـرـ] أـيـ لـاـخـتـاطـاـ الصـدـقـ وـالـكـذـبـ ، وـتـسـمـيـ أـيـضاـ مـقـدـمـةـ مـنـ حـيـثـ اـنـهـ جـزـءـ قـيـاسـ إـذـ هـيـ حـيـثـ ذـرـيـعـةـ لـتـنـيـجـةـ وـمـقـدـمـةـ إـلـيـهـ ، وـتـسـمـيـ مـطـلـوبـاـ مـنـ حـيـثـ كـوـنـ الـمـتـكـلـ يـقـيمـ عـلـيـهـ الدـلـيـلـ ، اوـ مـنـ جـهـةـ أـنـ السـامـعـ يـطـلـبـ مـنـ الـمـتـكـلـ إـقـامـ الدـلـيـلـ عـلـيـهـ ، وـيـسـمـيـ هـذـاـ الـطـلـبـ مـنـعـافـ مـذـهـبـ النـظـارـ وـنـقـضـاـ تـفصـيلاـ ، وـالـخـلـ علىـ اـلـثـانـيـ اـلـأـولـيـ ، وـتـسـمـيـ نـتـيـجـةـ مـنـ حـيـثـ حـصـوـلـهـ عـنـ الدـلـيـلـ وـلـاـ مـنـافـةـ بـيـنـ هـذـاـ وـمـاـيـأـتـيـ مـنـ أـنـ الـمـرـادـ بـالـنـتـيـجـةـ الـمـعـنـىـ الـمـعـقـولـ ، لـأـنـهـ الـذـيـ يـاـزـمـ الـقـيـاسـ ، لـأـنـ النـتـيـجـةـ كـاـ تـطـلـقـ عـلـىـ ذـلـكـ تـطـلـقـ عـلـىـ الـلـفـظـ الدـالـ عـلـيـهـ كـالـقـضـيـةـ ، وـتـسـمـيـ مـسـلـةـ مـنـ حـيـثـ اـنـهـ يـسـئـلـ عـنـهـ : أـيـ عـنـ حـكـمـهـاـ فـالـذـاتـ وـاـحـدـةـ ، وـاـخـلـافـ الـعـبـارـاتـ بـاـخـلـافـ

«دخل فيه الأقوال الثالثة» والثانية (يصح أن يقال لقائله - انه - صادق فيه أو كاذب) خرج به الأقوال الناقصة «والانشائيات» من الأمر والنفي والاستفهام وغيرها . والمراد بالقول هنا «المركب تركيباً لفظياً» في القضية اللغوية ، أو عقلياً في القضية العقلية (رهي) أي القضية (إما حقيقة) - وهي التي يكون طرفاها مفردتين «بالفعل أو بالقوة، وجة كانت (كقولنا زيد كاتب) أو سالبة كقولنا : زيد ليس بكاتب «وسميت حقيقة» باعتبار طرفيها الأخبر (إما شرطية) وهي التي .

الاعتبارات [قوله دخل فيه الأقوال الثالثة الح] أي يقطع النظر عن المادة والسائل واللورد نحو : الجزء أقل من الكل . وقول الله ونبيه وقول ميسامة ، ولذا زاد بعضهم في التعريف قيد لذاته لادخال مالا يحتمل الا الصدق كالأول والثاني والثالث ، وما لا يحتمل الا الكذب لا لذاته : كالرابع ولا خراج الانشائيات المحتملة للصدق والكذب بالنظر لاستلزمها خبرا [قوله يصح أن يقال لقائله] أي بحسب نفس الأمر واللام يعني في ، وليس صلة ليقال ، والا لو وجب أن يقال انك الح كما أفاده العصام [قوله صادق فيه أو كاذب] لا يعني ما فيه من سوء الأدب بالنسبة لقول الله تعالى وقول نبيه إذ لا يصح أن يقال لقائله ذلك فلو حذف قوله أو كاذب كما فعل صاحب السلم لسلم من ذلك ، والصدق مطابقة النسبة الحكمية للواقع وان لم تطابق الاعتقاد كما هو مذهب الجمهور ، أو لا اعتقاد الخبر وان لم تطابق الواقع كا هومذهب النظام ، أو طما كما هو مذهب الباطح . والكذب عدم المطابقة لما ذكر . وأورد على التعريف أن القضية هي الخبر ، والصدق هو الخبر المطابق ، والكذب هو الخبر الغير المطابق فهما نوعان للخبر وقد أخذنا في تعريفه وذلك دور لتوقف كلـ . منها حيثـ على معرفة الآخر ، ولذا عرف بعضهم الخبر بما له نسبة خارجية ، وبعضهم عرفه بما يحصل مدوله خارجاً بدونه . وأجيب بأن الصدق والكذب لما اشتهرا في المعاورات لم يحتاجا إلى تعريف فلم يتوقفا على الخبر فلا دور . وبعضهم أجاب بأن المعرفة القضية لنفس الخبر فلا دور ، وكان هذا غير كاف في دفعه لما اعلمت من أن القضية هي الخبر [قوله والانشائيات] ظاهره أنها قول تام عند أهل هذا الفن وان كانت من قبل التصور الخالي عن الحكم [قوله المركب تركيباً لفظياً الح] ظاهره أن القول حقيقة فهما ، ويحتمل أن يكون حقيقة في اللغطي مجازاً في العقلي أو بالعكس وهو الأولى لأن المرجع عند الأصوليين . ورد بأن الترجيح المذكور إنما هو فيما إذا تيقنت الحقيقة في أحدهما والا كان حل أحد هما على المجاز ترجيحاً من غير مرجع * بق احتفال آخر ، وهو أنه مجاز فيما حقيقة في شيء آخر ولم يتعرضا له لبعده [قوله إما حقيقة الح] قسم المصنف القضية إلى أقسام ثلاثة تعا للشيخ في الإشارات ، وقسمها الخونجي إلى قسمين : حقيقة وشرطية ثم قسم الثانية إلى متصلة ومنفصلة وهو الأولى لأن الآخرين قسمان للشرطية فهو قسم ثانوي ، ثم هذا القسم من قسم الجنس إلى أنواعه . وقال الشيخ إلى أصنافه ولا خلاف في المعنى لأنه اذا نظر إلى القضية من حيث معناها كانت متعددة ، وإنما تختلف بالعوارض التركيبة وان نظر إليها من حيث التركيب والصورة كانت مختلفة والنظر الثاني أولى بالقول لأن أهل الميزان إنما يعتبرون صورة القضية لامعندها من غير تركيب تدبر [قوله وهي التي يكون طرفاها مفردتين] أي بعد حذف الأدوات الدالة على ارتباط أحدهما بالآخر . وقوله أو بالقوة أي بأن يمكن التعبير عنهما بالفاظ مفردة ، وإنما زاده ليدخل في الحقيقة نحو قوله : الحيوان الناطق ينتقل بنقل قدميه وزيد عالم تقيضه زيد ليس بعالم ، والشمس طالعة يلزم النهار موجود فإنه يمكن التعبير عن الطرفين فيها بالفاظ مفردة ، وأنقلها هذا ذاك تدبر [قوله وسميت حقيقة الح] وجه التسمية ظاهر في الموجة . وأما السالبة فلا حل فيها إلا أن يقال كثيراً ما يسمون الأعدام بأسماء ملوكها ان لم يظهر وجه التسمية فيها ، وإنما لم تسم وضعية باعتبار طرفيها الأول لكون النسبة المقصودة إنما تفهم من المحمول مع كون الفابل فيه الاشتغال :

« لا يكون طرفاها مفردین » وهی إما (متصلة) وهي التي يحكم فيها بصدق قضية أولاً صدقها على قدر أخرى ، والأولى موجبة (كقولنا إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود) والثانية سالبة كقولنا « ليس إن كانت» الشمس طالعة فالليل موجود ، وسميت شرطية «لوجود حرف الشرط» فيها، ومتصلة لاتصال طرفيها «صادقاً» ومعية (وإما شرطية منفصلة) وهي التي يحكم فيها «بالتناقض بين القضيتيْن» أو بنفيه ، والأولى موجبة (كقولنا : الفد اما أن يكون زوجاً أو فرداً) والثانية سالبة كقولنا ليس إما أن يكون هذا الانسانأسود ، أو كانيا ، وسميت شرطية تجوز الوجود «الربط الواقع بين طرفيها بالعناد» ومنفصلة لوجود حرف الافتراض فيها ، وهو إما الذي صبر القضيتيْن قضية واحدة (و) للقضية ثلاثة أجزاء «الجزء الأول من الخلية يسمى موضعاً» لأنّه وضع ليحكم عليه بشيء (والثاني محولاً) حلله على شيء . والثالث «النسبة» «الواقعة بينهما» وقد يدلّ عليها بلفظ ، واللفظ الدالّ عليها «يسعى رابطة» لدلالة على النسبة الرابطة ، والرابطة نارة تكون اسمها كذلك هو ، وتسمى رابطة «غير زمانية» ونارة تكون فعلاً ناسخاً لابتداء ككان ووجد ، وتسمى رابطة زمانية ، فالخلية باعتبار الرابطة «إمانتانية» أو نلائمة لأنّها إن ذكرت في افلانية ، وإن حذفت انتهي الذهن بما لها أو لعدم الاحتياج إليها «كمقام زيد» فنانية . والمراد بالجزء الأول المحكوم عليه وإن ذكر آخر ، وبالثاني المحكوم به وإن ذكر أولاً نحو : عندي درهم (والجزء الأول من الشرطية يسمى مقدماً) لتقديمه لفظاً «أو حكاً» (والثاني تالي) لتلوه الأول : أى تبعيته له . والمراد بالأول «الطالب للصحبة» وإن ذكر آخر ، وبالثاني

أي الموضع فلا يفهم منه إلا الذات [قوله لا يكون طرفاها مفردین] أى لا بالفعل ولا بالقوّة : وذلك لأنّ الشرطية لا يمكن أن يوضع موصيّها مفرد ، لأنّ لا يمكن استفادة ملاحظة المحكوم عليه وبه ، والنسبة الحكمية من المفرد على التفصيل [قوله ليس إن كانت الحـ] فهذه القضية حكم فيها بأنّ وجود الليل عند طلوع الشمس غير ثابت لعدم التلازم بينهما [قوله لوجود حرف الشرط] أى أداته مطلقاً ، لأنّ النحو المقضي للربط قد يكون اسمها [قوله صدقاً] أى في الصدق ، ومعية : أى مصاحبة في المتصلة . وأما المنفصلة فالحكم بين طرفيها بالمعاندة [قوله بالتناقض بين القضيتيْن الحـ] أى التي لا تناقض فيها بينهما فليس من المنفصلات ، وإن وجد فيها إما كقولنا : رأيت إما زيداً أو إما عمراً ، وقولنا : العالم إما أن يعبد الله وإما أن ينفع الناس ، وذلك لأنّ الشيخ في الاشارات صرّح بأنّ غير الحقيق من المنفصلات قد يكون له أصناف غير مانعة الجمع ومانعة التلقي [قوله للربط الواقع بين طرفيها بالعناد] أى بالنسبة للربط الحقيق [قوله النسبة] أى الإيقاع والانزعاج ولا يحتاج إلى رابط للنسبة التي هي التعليق ، لأنّ رابطة النسبة الأولى مستلزمة لها ، فعملت مما فرقناه أنّ أجزاء القضية أربعة : المحكوم عليه ، والمحكوم به ، والنسبة الحكمية التي هي مورد الابجاح والسلب ، والإيقاع والانزعاج [قوله يسمى رابطة] أى تسمية للدلالة باسم الدلول [قوله غير زمانية] إنما تسمى رابطة اسمية لكونها بالأسم ، لأنّ لا يجري في الاصطلاح وإن كان ماذكر أنساب [قوله إما نلائمة] أى لفظاً وتقديرها كقولك : الانسان قائم ، أو نلائمة لفظاً ثلاثة تقديرها كقولك : الانسان جسم ، لأنّ المحمول لما كان جامداً احتاج إلى تقدير ما يربطه بالموضع لكونه لا يتحمل ضميراً : وذلك المقدر هو الرابطة ، وعمله الوسيط بين الموضع والمحمول . وقوله أو ثلاثة : أى لفظاً دمعي كقولك : الانسان هو جسم ، أو نلائمة لفظاً نلائمة معنى كقولك : زيد هو يقوم . فان وجود الرابطة هنا كالعدم لكون المحمول متحملاً للضمير الذي يحصل به الربط فلا حاجة إلى ذكر هو ، وبذلك عامت أنه ينبغي أن لا يصرّح بالرابطة عند كون المحمول مشتقاً خوفاً من التكرار [قوله كقام زيد] أى فإنّ الحركة الاعرائية دالة على النسبة فلا حاجة للرابطة [قوله أو حكاً] أى رتبة بأنّ كان مؤذراً في اللفظ [قوله الطالب للصحبة] أى وهو المفرد بحرف الشرط

المطلوب هنا وإن ذكر أولاً كاملاً نظيره (والقضية) بحسب إيقاع - النسبة وارتفاعها (اما موجبة كقولنا زيد كاتب ، وأما سالبة كقولنا : زيد ليس بكاتب) والموجبة اما محصلة وهي الوجودية ، أو معدولة وهي ما ليست كذلك ، وسميت معدولة « لأن حرف السلب » عدل به « عن أصل مدلوله وهو السلب » وبجمل حكمه حكم ما بهذه ، فقيل في الموجبة المعدولة موجبة « ثم المحصلة » إما محصلة بطرفها بأن يكونا وجوديين أو محصلة بالموضع فقط أو بالمحمول فقط ، والمعدولة كذلك ، فمحصلة الطرفين نحو : كلـ إنسان كاتب ومعدولتها نحو « كلـ لا إنسان لا كاتب » ومحصلة الموضع المعدولة المحمول نحو : كلـ إنسان هو لا كاتب . لأن كلـ إنسان وجودي حكم عليه بأمر عددي ، ومحصلة المحمول المعدولة الموضع نحو : كلـ لا حيوان جاد ، لأن جاداً وجودي حكم به على أمر عددي ، وال下半ية أيضاً اما محصلة أو معدولة ، وكلـ منها إما بطرفها أو بالموضع فقط أو بالمحمول فقط ، فمحصلة الطرفين نحو : الإنسان ليس بكاتب ، لأن طرفها وجوديان ، وقد سلب فيها أمر وجودي عن أمر عددي ، ومعدولتها نحو : كلـ ما كان غير كاتب ليس غير ما كان الأصبع لأن سلب فيها أمر عددي عن أمر عددي ، ومحصلة الموضع المعدولة المحمول نحو : الإنسان ليس غير كاتب ، حرف السلب الثاني جزء من المحمول ، وبه صار المحمول عددياً ، والأول خارج عن المحمول ، وهو الدال على قطع النسبة بين الطرفين ، ومحصلة المحمول المعدولة الموضع نحو : كلـ ما ليس بحيوان ليس بانسان ، ومرادهم عند الاطلاق بالمحصلة مالاً عدول فيها أصلاً ، وهي محصلة الطرفين ، وبالمعدولة ما فيها عدول سواء كانت بطرفها أم بأحدها . واعلم أن الموجبة محصلة كانت أو معدولة « تقتضى وجود الموضع » بخلاف السالبة ، وكلـ ذلك ميسوط في المطلولات (وكلـ واحدة منها) أي من الموجبة وال下半ية (إما مخصوصة كذا ذكرنا) في المثالين المذكورين آنفاً ، وسميت مخصوصة لخصوص موضوعها « ويقال لها شخصية » ل الشخص موضوعها (إما كلية مسورة كقولنا) في الموجبة (كلـ إنسان كاتب ، و) في السالبة (لا شيء من الإنسان بكاتب) سميت كلية « لدلاتها على كثيرين » ومسورة لشتمها على السور « الذي هو اللفظ الدال » على جهة أفراد الموضوع حاصراً لها محيطها ، وهو مأخوذ من سور البلد المحيط به ، والسور في الكلية الموجبة كلـ وأل الاستغرافية « أو العهدية » وفي السالبة لا شيء ولا واحد (وأما جزئية مسورة كقولنا) في الموجبة

[قوله والقضية بحسب إيقاع الحـ] مراده أن القضية تنقسم لا بحسب الذات بل بالعوارض إلى ما ذكر . وأما التقسيم السابق فإنه بحسب التركيب الخبرى [قوله لأن حرف السلب] أي أداته إنما كغير ، أو فضلاً . كابس ، أو حرف كلام [قوله عن أصل مدلوله وهو السلب] أي قطع النسبة ، عدل به عن ذلك حيث جعل جزءاً من الموضع أو المحمول ، وبه يصير المدخل عددياً [قوله ثم المحصلة] أي الموجبة المحصلة بدليل قوله بعد ذلك وال下半ية أيضاً . وقوله والمعدولة : أي الموجبة أيضاً [قوله كلـ لا إنسان لا كاتب] أي هو لا كاتب بتقدير الرابطة قبل الناف ليكون الناف جزءاً من المحمول [قوله تقتضى وجود الموضع] المراد بوجوده في القضية مطلقاً محصلة أو معدولة وجوده خارجاً حقيقة ككلـ إنسان حيوان ، أو كلـ لا إنسان لا حيوان ، أو تقديراً ككلـ عنقاء طائر ، أو ذهناً كشريك الباري مثمن : وهذا غير الوجود الذي يقتضيه الحكم فإنه ذهني بقدر الحكم كلام يخفى [قوله ويقال لها شخصية] التسمية الأولى أولى لشمولها نحو قوله : الله موجود من كلـ قضية لا يوصف موضوعها بالشخص [قوله لدلاتها على كثيرين] . أورد عليه أن الجزئية أيضاً تدل على كثيرين . وأجيب بأن وجه التسمية لا يوجب التسمية ، أو يقال : المراد لدلاتها على ما ذكر قطعاً صراحة والجزئية كما تحتمل ذلك تحتمل الواحد (قوله الذي هو اللفظ الدال الحـ) ذكر بعضهم أنه لا يختص باللفظ بل كلـ مادل على جهة الأفراد يسمى سورة [قوله أو العهدية] أورد عليه أنه ان أريد العهد الذهني فالمشار إليه حصة

(بعض الانسان كاتب، و) في السالبة (بعض الانسان ليس بكاتب) سميت جزئية لدلائلها على بعض افراد الكلّي، ومسورة «لاشتها على السور» وهو في الجزئية الموجبة بعض واحد «وفي السالبة ليس» بعض وبعض ليس كل . والمسورة تسمى محصورة كلية كانت أو جزئية (وإما أن لا يكون) كل من الموجبة والسالبة (كذلك) أي لا مخصوصة ولا كلية ولا جزئية (وتسمى مجملة) لام الهم يبيان كمية الافراد فيها (كقولنا) في الموجبة (الانسان كاتب - و) في السالبة (الانسان ليس بكاتب) والمجملة «في قوة الجزئية» والشخصية «في حكم الكلية» وطذذا اعتبرت في كبرى الشكل الأول نحو: هذا زيد، وزيد انسان، زاد بعضهم قسما رابعا يسمى الطبيعية، وهي التي لم يبين فيها كمية الافراد ولم تصلح لأن تصدق كلية ولا جزئية كقولنا: الحيوان جنس، والانسان نوع، وإنما تركها الأكثرون لأنها ليست بمعتبرة في العلوم: هذا كله في الخلية . وأما الشرطية فالحكم فيها بالاتصال والانفصال ان كان «على وضع معين» نحو: إن جئتني الان أكرمنك، وزيد الان إما كاتب أو غير كاتب «فحخصوصة - أو على جميع الأوضاع الممكنة» نحو: كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، دأباً إما أن يكون العدد زوجا أو فردا فمحصورة كلية أو على بعضها الغير معين نحو: قد يكون إذا كان الشيء حيوانا كان انسانا ، وقد يكون إما أن يكون الشيء حيوانا أو أليضاً فمحصورة جزئية والا فمملة نحو: ان كانت الشمس طالعة فالارض مبنية ، وأما أن يكون العدد زوجا أو فردا ، وسور الموجبة الكلية في المتصلة: كلما ، ومهما ، وحيثما ، وهي ما «وفي المفصلة دأبا» وسور السالبة الكلية فيما ليس أليتا ، وسور الموجبة الجزئية فيما قد يكون ، وسور السالبة الجزئية فيما قد لا يكون ، وبالجملة فالاوضاع هنا ينزلة افراد الموضوع في الخلية . واعلم أنه قد جرت عادة القوم بأنهم يعبرون عن الموضوع «يج» وعن المحمول بـ فيقولون : كلـ جـ بـ .

غير معينة، وان أربد المخارجي فالمشار إليه مشخص ، وحيثـ فالقضية جزئية على الأول وشخصية على الثاني . وأجيب باختيار الثاني ويراد استغراق افراد المعمود، وحيثـ فـ تكون كلية بهذا الاعتبار [قوله لاشتها على السور] أنت خير لأنـ كـونـ القـضـيـةـ كـلـيـةـ أوـ جـزـئـيـةـ اـنـماـ هوـ اذاـ كانـ حـكـمـ السـورـ مـسـلـطاـ عـلـىـ المـوـضـوـعـ . اـنـماـ اذاـ كانـ مـسـلـطاـ عـلـىـ المـحـمـولـ فـانـهـ تـسـمىـ حـيـثــ مـنـحـرـفـ لـاـخـرـافـ السـورـ عـنـ مـحـلـهـ وـهـوـ المـوـضـوـعـ وـتـحـقـقـهـ إـلـىـ المـحـمـولـ، وـتـنـهـيـ صـورـهـ إـلـىـ سـتـ وـتـسـعـيـنـ صـورـةـ لـاـيـعـلـقـ بـهـاـ كـيـرـ فـانـدـةـ ، وـانـماـ تـذـكـرـ تـدـرـيـباـ لـلـطـلـبـةـ انـ أـرـدـهـاـ فـرـاجـعـهـاـ فـيـ الـمـطـلـوـلـاتـ كـخـتـصـرـ السـنـوـسـ [قوله وفي السالبة ليس كلـ الحـ] (١) الفرق بين الأسور ثلاثة أن المدلول المطابق في الأول رفع الاتجاه الكلـيـ ويـلزمـهـ السـلـبـ الجـزـئـيـ ، والأـخـرـانـ بالـعـكـسـ [قوله الانـسانـ كـاتـبـ] أيـ يـجـعـلـ أـلـلـ لـلـجـنسـ لـاـلـسـتـقـرـاقـ وـالـأـ كـانتـ كـلـيـةـ وـلـاـعـهـدـ وـإـلـاـ كـانـتـ كـلـيـةـ أـيـضاـ انـ كانـ المـعـودـ كلـ الـأـفـرـادـ ، وـجـزـئـيـةـ انـ كانـ المـعـودـ بـعـضـهاـ [قوله في قـوةـ جـزـئـيـةـ] أيـ لـأـنـ حـكـمـ عـلـىـ بـعـضـ سـوـاءـ كـانـ المـعـنىـ كـلـ اـنـسانـ كـاتـبـ أوـ بـعـضـ اـنـسانـ كـاتـبـ [قوله في حـكمـ الكلـيـ] أيـ لـأـنـ حـكـمـ فـيـهـماـ عـلـىـ مـعـينـ ، وـهـوـ المـشـخـصـ فـيـ الـأـوـلـ ، وـالـمـحـصـورـ بـالـسـوـرـ فـيـ الـثـانـيـ ، أوـ لـنـأـوـيلـ بـعـضـ بـالـكـلـ كـاسـيـاتـيـ [قوله علىـ وضعـ معـينـ] أيـ فـيـ حـالـ معـينـ أوـ زـمـنـ معـينـ [قوله فـحـصـوصـةـ] أيـ لـأـنـ الزـوـمـ أوـ العـنـادـ خـصـ فيهاـ بـزـمانـ أوـ مـكـانـ أوـ حـالـ معـينـ [قوله اوـ عـلـىـ جـيـعـ الـأـوـضـاعـ المـمـكـنةـ] أيـ فـيـ جـيـعـ الـأـوـضـاعـ أوـ الـأـزـمـانـ التـيـ يـمـكـنـ حـصـولـهـ فـيـهـاـ ، وـخـرـجـ بـهـاـ الـمـمـتـعـةـ فـلـاـ تـعـرـرـ وـالـأـمـ يـصـدـقـ كـلـاـ كـانـ هـذـاـ إـنـسانـ كـانـ حـيـوانـاـ لـأـنـ مـنـ جـلـةـ الـأـوـضـاعـ المـمـتـعـةـ كـوـنـ اـنـسانـ غـيـرـ حـيـوانـ [قوله وفي المفصلة دـأـبـاـ الحـ] ظـاهـرـهـ أـنـ دـأـبـاـ لـاـ يـكـونـ سـورـاـ لـلـتـصـلـةـ . وـقـلـ بـعـضـهـمـ أـنـهـ يـكـونـ سـورـاـ هـاـ أـيـضاـ [قوله بـيـجـ] أيـ بـسـمـاهـ لـاـ بـاسـمـهـ ، وـكـذـاـ يـقـالـ فـيـ بـعـدهـ . وـالـرـادـ أـنـهـمـ

(١) الفرق بين الأسور الحـ: هذا بناء على النسخة التي وقعت لهـ اـهـ .

« دون كلّ انسان حيوان » مثلاً للاختصار ولدفع توهن اختصار بجزئيات الأحكام في مادة ، والخطب يسير « فلهذا » خالقهم المصنف ، وأنه كما لا بد للقضية من نسبة كامنة « لا بد لها » من كيفية في الواقع ، وتسمى مادة ، فإن ذكر لها لفظ يدل عليها « سمي » جهة ، وتسمى القضية موجبة « وهي » إما ضرورة نحو : كلّ انسان حيوان بالضرورة ، أو داعمة نحو : كلّ انسان حيوان داعماً « أولاً ولا » وتعتدد القضية بما يحسب ذلك « وحصرها المتأخر عنون » في ثلاثة عشرة قضية ترجع إلى أربعة أقسام « الأول الضروريات النسخ : - الضرورية المطلقة - والمشروطة العامة - والمشروطة الخاصة -

يسرون بذلك بدون هاء سكت ولا ينظرون إلى الاصطلاح التحوي ولا إلى لغة العرب بدليل أنهم جعلوا هو رابطة مع أنها لم توضع لذلك [قوله دون كلّ انسان حيوان] إنما أعاد كلّ لذكرها أولاً في التعير بالحروف فقط ماقيل القليوي [قوله فلهذا] أى لكون الخطب يسيراً يعنى كون الأمر سهلاً [قوله لا بد لها] أى للنسبة من كيفية في الواقع هي وصف للنسبة وليس صفة وجودية لأنّ الضرورة والدراوم والمكان مثلاً أمور عديمية لا وجود لها في الخارج بل هي أمور اعتبارية ، فقول العلامة القليوي : أى صفة قائلة في الواقع بخصوصها ومحوها ليس في محله من وجيهين : الأول أنها اعتبارية كما علمت لا وجودية حتى تقوم عاذراً . الثاني أنها وصف للنسبة لا لل موضوع والمحمول [قوله سمي] أى اللفظ الدال على عليها : أى على الكيفية جهة . وقوله وتسمى : أى القضية موجبة لاشتراكها على الجهة [قوله وهي] أى القضية الموجبة لا المادة أو الضرورة أو الجهة ، لأن المادة هي الضرورة أو الدوام مثلاً لا الضرورية والداعية كما لا يخفى ، فسقط قول القليوي : لو رجع الضمير للضرورة أو المادة أو الجهة لم يبعد لما علمت [قوله أولاً ولا] هو المكتنان والمطلقة ، وحينئذ فراده بالضرورية ما فيها ضرورة مطلقاً ، وبالداعية ما فيها دوام مطلقاً تأمل [قوله وحصرها المتأخر عنون الخ] وجه الخصر أن النسبة إما واجبة أو ممكنة أو واقفة بالفعل والأولى إما غير مقيدة بقيد وهي الضرورية المطلقة أو مقيدة بوصف الموضوع فقط وهي المشروطة العامة أو به مع لا داعماً وهي المشروطة الخاصة أو بوقت معين فقط وهي الواقية العامة أو به مع لا داعماً : وهي الواقية بحذف لفظ العامة ، وإن شئت قيدتها بالخاصة وبجعلهما الشارح فيما واحداً أو بوقت مبهم فقط فالمنتشرة العامة ، او به مع لا داعماً وهي المنتشرة بحذف لفظ العامة ، وإن شئت قيدتها بالخاصة وبجعلهما الشارح فيما واحداً أيضاً . والثانية إما غير مقيدة بقيد وهي الداعمة المطلقة أو مقيدة بوصف الموضوع فقط : وهي العرفية الخاصة . والثالثة إما أن يعتبر فيها عدم الامتناع أعم من أن يكون جائزأ أو راجحاً وهي المكنة العامة أو جواز الوجود وعدم وهي المكنة الخاصة . والرابعة إما أن لا تقييد فعلتها بشيء وهي المطلقة العامة أو تقييد بلا داعماً وهي الوجودية اللاداعمة أو بلا بالضرورة وهي الوجودية اللا ضرورية ، وبقى من الرابعة قسمان لم يتعرض لهما الشارح : وهما المطلقة الواقية وهي التي قيد اطلاقها بوقت ، والمطلقة الحنية وهي التي قيد اطلاقها بمحنة [قوله الأول الضروريات النسخ] أى بجعل الواقية والشرطية والمنتشرة قسمين وإن نظرت لما تقدم فهى سبع [قوله الضروريه المطلقة] هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه مادامت ذات الموضوع موجودة كقولنا بالضرورة : كلّ انسان حيوان ، وبالضرورة : لاشيء من الانسان بحجر [قوله والمشروطة العامة] هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بشرط وصف الموضوع كقولنا : بالضرورة : كلّ كتاب متحرك الأصابع مadam كتاباً ، وبالضرورة لاشيء من الكتاب باسكن الأصابع مادام كتاباً [قوله والمشروطة الخاصة] هي المشروطة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات كقولنا بالضرورة كلّ كتاب متتحرك الأصابع مادام كتاباً لا داعماً ، وبالضرورة لاشيء من الكتاب باسكن الأصابع مادام

- والوقتية - والمنتشرة ». الثاني الدوام المطلقة : « الدائمة المطلقة - والعرفية العامة - والعرفية الخاصة ». الثالث المكتنان « المكننة العامة - والمكتنة الخاصة » . الرابع المطلقات الثلاث « المطلقة العامة - والوجودية اللاداعية - والوجودية اللا ضرورية ». وي بيان هذه القضايا مع أمثلتها وتعيز بسيطها من مركبها مذكور في المطلولات . « ولما فرغ من قسم الخلية » أخذ في تقسيم الشرطية متصلة كانت أو منفصلة فقال (المتصلة إما لزومية) « وهي التي يحكم فيها بصدق قضية » على تقدير صدق أخرى لعلاقة بينهما توجب ذلك ، وهي مابسببه يستلزم المقدم التالي .

كتاباً لادائماً [قوله والوقتية] هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول لل موضوع أو سلبه عنه في وقت معين من أوقات وجود الموضوع مقيداً باللادوام بحسب الذات كقولنا بالضرورة : كلّ فر منخفض وقت حيلولة الأرض يده وبين الشمس لادائماً ، وبالضرورة : لاشيء من القمر منخفض وقت التربع لادائماً [قوله والمنتشرة] هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول لل موضوع ، أو سلبه عنه في وقت غير معين من أوقات وجود الموضوع مقيداً باللادوام بحسب الذات كقولنا : بالضرورة كلّ انسان متفس في وقت ملا دائماً ، وبالضرورة لاشيء من الانسان يتنفس في وقت ملا دائماً ، والأوليان بسيطان ، والثلاثة الأخيرة مركبة لترك كلّ واحدة من قضيتين [قوله الدائمة المطلقة] هي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول لل موضوع أو سلبه عنه ما دامت ذات الموضوع موجودة كقولنا : كلّ انسان حيوان دائماً ، ولا شيء من الانسان بمحجر دائماً [قوله والعرفية العامة] هي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول لل موضوع أو سلبه عنه بشرط وصف الموضوع ، كقولنا : كلّ كاتب متجرّك الأصاغ مادام كتاباً ، ولا شيء من الكتاب باكن الأصاغ مادام كتاباً [قوله والعرفية الخاصة] هي العرفية العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات ، والأوليان بسيطان ، والأخيرة مركبة لما مرّ [قوله المكتنة العامة] هي التي يحكم فيها بسلب الضرورة المطلقة عن الطرف المخالف للحكم كقولنا : بالأمكان العام كلّ نار حارة ، وبالأمكان العام لا شيء من النار بارد [قوله والمكتنة الخاصة] هي التي يحكم فيها بسلب الضرورة المطلقة عن جانبي الوجود والعدم كقولنا : بالأمكان الخاص كلّ انسان كان ، وبالأمكان الخاص لاشيء من الانسان بكاتب ، والأولى بسيطة ، والثانية مركبة لما مرّ [قوله المطلقة العامة] هي التي يحكم فيها بثبوت المحمول لل موضوع أو سلبه عنه بالفعل كقولنا : بالأطلاق العام كل انسان متفس ، وبالاطلاق العام لاشيء من الانسان يتنفس [قوله والوجودية اللاداعية] هي المطلقة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات [قوله والوجودية اللا ضرورية] هي المطلقة مع قيد اللا ضرورة بحسب الذات ، والأولى بسيطة ، والأخيرتان مركبتان لما مرّ [قوله ولما فرغ من قسم الخلية الح] ظاهره أنه لم يقسم الشرطية فيما مرّ مع أنه قسمها إلى متصلة ومنفصلة ، وقد يقال : إن قصر فراغ التقسيم على الخلية لعدم استيعابه ما يتعلّق بالشرطية من الأقسام . قوله أخذ في تقسيم الشرطية ، قد يقال لم يأخذ في تقسيمها وإنما أخذ في تقسيم أقسامها . وأجيب بأنّ أول في الشرطية للعهد الذي ذكره وإنما هو الشرطية المتصلة والشرطية المنفصلة : ولذا قال متصلة كانت الح أوف الكلام مضاف مخدوف دلّ عليه المقام أي في تقسيم أقسام الشرطية [قوله وهي التي يحكم فيها بصدق قضية الح] هذا التعريف لا يشمل السالبة كقولنا : ليس أبلة إذا كان الشيء انساناً كان حبراً ولعله نظر الى كون اطلاق اللزومية عليها أنها هو بطريق الحل على الموجبة لعدم اللزوم فيها ولو نظر الى كون اطلاق اللزومية على السالبة حقيقة اصطلاحية لقال هي التي يحكم فيها بصدق قضية الح أو بسلب اللزوم بينهما . واعلم أن الموجبة اللزومية تصدق عن صادقين كقولنا ان كان الانسان حيوانا فهو جسم وعن كاذبين كقولنا : ان كان الانسان حارا فهو نافق ، وعن بمحول الصدق والكذب كقولنا : ان كان زيداً مال

«كالعلية» والتضاريف: أما العلية فبأن يكون المقدم عليه للتالي (كقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود) أو معلولة كقولنا: إن كان النهار موجودا فالشمس طالعة، أو يكون معلولى عليه واحدة كقولنا: إن كان النهار موجودا فالعلم مضى، إذ وجود النهار واصابة العالم معلولان لظهور الشمس . وأما التضاريف فإن يكون كلّ منها «معناها للأخر» كقولنا: إن كان زيد أبا عمرو وكان عمرو أبا (وإما اتفاقية) وهي التي يكون الحكم فيها «عاذ ذكر» لا لعلاقة توجيهه، بل مجرد الصحبة والازدواج (كقولنا: إن كان الإنسان ناطقا فالحار تاهر) إذ لا علاقة بين ناطقية الإنسان وناتقية الحار حتى تستلزم أحدهما الأخرى، بل توافقا على الصدق هنا (والمنفصلة إما حقيقة) وهي التي يحكم فيها «باتتاف بين طرفيها» صدقا وكذبا (كقولنا: العدد إما زوج وأما فرد، وهي إما مانعة الجم والخلو مما كاذبنا) في المثال لأن طرف القضية فيه لا يجتمعان ولا يرتفعان (واما مانعة الجم فقط) أي دون الخلو، وهي التي يحكم فيها «باتتاف بين طرفيها صدقا فقط» (كقولنا: هذا الشيء إما أن يكون شجرا أو حبرا) إذ يستحيل كون الشيء شجرا وحبرا، فلا يجتمع الطرفان على الصدق، ويجوز ارتقاءهما معاً كأن يكون الشيء حيوانا (وإما مانعة الخلو فقط) أي دون الجم، وهي التي يحكم فيها .

فهي غنى، وعن مقدم كاذب وتالي صادق كقولنا إن كان الإنسان جادا فهو جسم ولا تصدق عن مقدم صادق وتالي كاذب لامتناع استلزم الصادق الكاذب، لأن معنى اللزوم هو وجوب صدق التالي إن صدق المقدم أو وجوب كذب المقدم إن كذب التالي، فلو كان الصادق مستلزمًا للكافر لكون الملازم الصادق لكنب لازمه وصدق اللازم الكاذب لصدق ملزومه فيجتمع النقيضان وهو محال، وتكتتب عن كاذبين كقولنا: إن كان الإنسان فرسا كان حارا، وعن مقدم كاذب وتالي صادق كقولنا: إن كان الإنسان حارا كان ناهقا وبالعكس كقولنا: إن كان الإنسان ناطقا كان حارا، وعن صادقين كقولنا: إن كان الإنسان حيوانا فهو ناطق، والساية تصدق عما تكتتب عنه الموجبة وتكتتب عما تصدق عنه فاعتبر ذلك بعقلك [قوله كالعلية] أي كون الأول علة للثاني أو معلولا له أو كونهما معلولى علة واحدة . ولا شك أن ذلك سبب لاستلزم المقدم التالي كما لا يخفى [قوله معناها للأخر] أي دنسوا به عليه: يعني معنى نسبة له تعلق به وذلك يقتضي كون كلّ لازما للأخر لا ينفك عنه خارجا ولا ذهنا [قوله عاذ ذكر] أي بصدق قضية على تقدير صدق أخرى . وقوله والازدواج: أي الاتفاق، وهذا التعريف قاصر على الموجبة نظير ماسره ولو أريد شموله لساية يزاد في التعريف أو بسلبه وهي كالازدواجية في الصدق والكذب إلا الكذب عن صادقين فإنه محال هنا لأن معنى الاتفاقية هي المصاحبة في الصدق تأكيل [قوله والمنفصلة إما حقيقة الح] ما ذكره من تعاريفها إنما هو للوجبات كما صرّ نظيره وإن شئت تعريفها بتعريفها شاملة للسؤال فرد في آخر كلّ تعريف أو بنيه [قوله بالتأاف بين طرفيها] أي لذات الجزمين إن لم تكن اتفاقية كمثال المصنف أولاً لذاتهما، بل مجرد أنه اتفق وقوع المانفة بينهما، وكذا يقال في الآتيين كقولنا للأسود: إلا كاتب إما أن يكون هذاأسود أو كتابا فانه وإن كان لامنافاة بين مفهومي الأسود والكاتب، لكن اتفق تتحقق السواد وانتفاء الكتابة فلا يصدقان لامنافاة العكتابة ولا يكتتبان لوجود السواد ولو جعلتها مانعة جع فقط . قلت إما أن يكون هذاأسود أو كتابا أو مانعة خلو فقط: قلت إما أن يكون هذاأسود أولاً كتابا، والحقيقة هي التي تترك من الشيء وتنقضه كقولنا العدد إما زوج أولا زوج، أو من الشيء والمتساوی لنقضه كمثال المصنف . وقوله بالتأاف الح: أي في الموجبة كما علمت أو بعدهه في الساية كقولنا: ليس ألبنة إما أن يكون العدد زوجا أو متساويا [قوله بالتأاف بين طرفيها صدقا فقط] أي في الموجبة أو بعدهه في الساية كقولنا: ليس ألبنة إما أن يكون هذاالإنسان حيوانا أو

« بالاتفاق بين طرفها كذباً » فقط (كقولنا : زيد أما أن يكون في البحر واما أن لا يفرق) اذ يستحيل كونه في غير البحر ويفرق فلا يرتفع ، ويجوز اجتماعهما على الصدق بأن يكون في البحر ولا يفرق ، وسميت الأولى حقيقة لأن التناقض بين طرفها « أتم منه في الآخرين » . والثانية مانعة جم لاشتاها على منع الجم بين طرفها في الصدق . والثالثة مانعة خلو لاشتاها على منع الخلو بين طرفها في الكذب « إذ الواقع لا يخلو عن أحدتها » . ومرادهم بالبحر ما يمكن الفرق فيه عادة من ماء « بل من سائر الماءات » لا البحر نفسه فلا يتوجه اجتماع الطرفين في الكذب بأن يكون زيد في بتر أو حوض ويفرق (وقد تكون المقصلات) الثلاث « أى كل منها » (ذوات أجزاء) كات تكون ذات جزءين كامنة (كقولنا : العدد إما زائد) أو ناقص أو مساو) لأنه حكم فيه بأن هذا الجم لا يجتمع على عدد واحد ، ولا يخلو العدد عن أحدتها . وأورد عليه أن طرف الحقيقة ومانعة الخلو لا يرتفع ، وهذا يرتفع ، لأن قوله مساوي يرتفع معه زائد وناقص . وأجيب بأن المرتفعين وإن تعددوا لفظاً فهم متحدان معنى « والأصل العدد إما مساو أو غير مساو » ولكن غير المساوي إما زائد أو ناقص ، فالاعتداد حقيقة إنما هو بين المساوى وغيره : وهذا لا يرتفع . « واعلم أن كلام من المصلات والمقصلات » يتألف من جليات أو من شرطيات أو منها وأمثلتها مع بيان أقسامها مذكورة في المطولات . ومن الاصطلاحات المنطقية التناقض ، وقد أخذ في بيانه رجمة الله فقال .

زنجيا [قوله بالتناق بين طرفيها كذبا] أى في الموجبة أو بعدها في السالبة كقولنا : إما أن يكون هذا الإنسان روميا أو زنجيا، ومانعة الجماع هي المركبة من الشيء والأخص من قيضه، ومانعة الخلو هي المركبة من الشيء والأعم من قيضه [قوله أتم منه في الآخرين] أى لكونه اعتبر في جانبي الصدق والكذب [قوله أذ الواقع لا يخلو عن أحد هما] أى الكون في البحر وعدم الفرق ، وإذا لم يخل الواقع من أحد هما لزم أن لا يخلو زيد عنهما [قوله بل من سائر المانعات] أى أو غيرها مما يفرق كالبز [قوله أى كل منها] وأشار به إلى أن الحكم على الجميع لا على المجموع ولم يمثل إلا للحقيقة الموجبة، ومثال السالبة ليس أبنته إما أن يكون زيد أسود أو كابا أو ظالما ، ومثال مانعة الجماع موجبة وسالبة إما أن يكون هذا الشيء سجرا أو شجرا أو حيوانا وليس أبنته إما أن يكون هذا الشيء لا سجرا ولا شجرا أو لا حيوانا ، ومثال مانعة الخلو موجبة ، وسالبة إما أن يكون هذا الشيء لا شجرا أو لا سجرا أو لا حيوانا ، وليس أبنته إما أن يكون هذا الشيء شجرا أو سجرا أو حيوانا [قوله ذات أجزاء] أى ثلاثة كافية مثل المتن ، أو أربعة كقولك : الشكل إما أول أو ثان أو ثالث أو رابع ، أو خمسة كقولك : الكل إما جنس أو نوع الحرف ، أو أكثر من ذلك [قوله كقولنا العدد إما زائد الحرف] هذا في الحقيقة ، وتقديم مثل مانعة الجماع ومثال مانعة الخلو ، والعدد الزائد ما زادت كسوره المجمعة عليه كالاثني عشر ، فلن كسوره : النصف والثلث والربع والسدس . والمجموع خمسة عشر ، وهي أكثر من العدد ، وجل الزائد على العدد جل حقيقته عرفاً بجازى لغة ، إذ الزائد إنما هو مجموع الكسور لا أصل العدد ، والناقص ما نقصت كسوره عنه كالأربعة فإن كسورها النصف والربع والمجموع ثلاثة ، وهي أقل من العدد ، والتساوي : مساوته كسوره كالستة فإن كسورها : النصف والثلث والسدس . والمجموع ستة فهي متساوية للعدد [قوله والأصل العدد إما مساواً أو غير مساواً] أى مثلا ، وعلى قياسه يقال: العدد إما زائد أو غير زائد ، أو العدد إما ناقص أو غير ناقص . والحق أنه عند زيادة الأجزاء تعدد المنفصلة ، ففي المثال منفصلتان حقيقيتان ، وهما العدد إما زائد أو غيره ، وغير الزائد إما ناقص أو مساواً ، وقس على ذلك [قوله وأعلم أن كلام من المتصلات والمنفصلات الحرف] أعلم أن تألف المتصلات إما من جليتين أو متصلتين أو منفصلتين أو من حلبة متصلة أو منفصلة أو من متصلة ومنفصلة : فهذه أقسام ستة ومثلها المتصلات ، لكن الثلاثة الأخيرة في

التناقض

(هو اختلاف قضيتين) خرج به اختلاف مفردتين واحتلاف قضية ومفرد (بالإيجاب والسلب) خرج به الاختلاف بالاتصال والانفصال وبالكلية والجزئية وبالعدول والتحصيل « وبغير ذلك (بحيث يقتضي) الاختلاف » (لذاته أن تكون احداهما) أي أحدي القضيتيين (صادقة والأخرى كاذبة) قولنا : زيد كاتب زيد ليس بكاتب) « فإنه » صادق بما ذكر ، وخرج بالحقيقة المذكورة الاختلاف بالإيجاب والسلب

المتعلقة تقسم الى قسمين مخالفها في المفصلة ، وذلك لأن مقدم المتعلقة يميز عن تاليها بحسب المفهوم ، فلن مفهوم المقدم فيها ملزم ومفهوم التالى لازم ، ويحتمل أن يكون الشيء ملزمًا لآخر ولا يكون لازمًا ، ففرق بين تركب المتعلقة من جملة ومتصلة مثلاً ، والمقدم فيها الجملة وتركبها منها ، والمقدم المتعلقة بمخالف المفصلة المركبة منها مثلاً فإن لافرق ، اذ كل من طرفيها معاند للآخر خالهما واحدة ، فعلمت من ذلك أن أقسام تركب المفصلات تسعة ، وأقسام تركب المفصلات ستة ، فتركب الأولى اما من جملتين قولنا : كلما كان الشيء انسانا فهو حيوان ، أو من متصلتين قولنا : كلما كان الشيء انسانا فهو حيوان ، فكلما لم يكن الشيء حيوان لم يكن انسانا ، أو من مفصلتين قولنا : كلما كان داعيًا اما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً فداعيًا اما أن يكون منقيساً بتساويين ، أو غير منقسم ، أو من جملة ومتصلة قولنا : ان كانت الشمس علة لوجود النهار ، فكلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، أو من عكسه قولنا : كلما كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، فطلع الشمس علة لوجود النهار ، أو من جملة ومتصلة قولنا : ان كان هذا عدداً فهو اما زوج او فرد ، أو من عكسه قولنا : كلما كان هذا الشيء اما زوجاً او فرداً فهو عدد ، أو من متصلة ومنفصلة قولنا : كلما كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، فداعيًا اما أن تكون الشمس طالعة او لا يكون النهار موجوداً ، فكلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، وتركب الثانية اما من جملتين قولنا : اما أن يكون العدد زوجاً او فرداً ، أو من متصلتين قولنا : اما أن يكون ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، واما أن يكون ان كانت الشمس طالعة لم يكن النهار موجوداً ، أو من مفصلتين قولنا : اما أن يكون العدد زوجاً او فرداً ، واما أن يكون لا زوجاً او لا فرداً ، أو من جملة ومتصلة قولنا : اما أن لا تكون الشمس علة لوجود النهار ، واما أن يكون كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، أو من جملة ومتصلة قولنا : اما أن يكون هذا الشيء ليس عدداً ، واما أن يكون زوجاً او فرداً ، أو من متصلة ومنفصلة قولنا : اما أن يكون كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، واما أن تكون الشمس طالعة ، واما أن لا يكون النهار موجوداً ، وان نظرت الى كون المتعلقة لزومية أو اتفاقية ، وكون المفصلة اما حقيقة أو مانعة جع أو خلو ، والايجاب والسلب في كل زادت الأقسام على المائة فاعتبرها بعقلك .

التناقض

قدمه لتوقف غيره من أحكام القضايا عليه [قوله هو اختلاف قضيتين] أي حقيقتيں لتخرج إطارا الشرطيات [قوله وبغير ذلك] أي كالمالية والشرطية [قوله بحيث يقتضي الاختلاف الح] أي وذلك لا يكون الاتبعاً لاتفاق الوحدات الثانية الآتية فيخرج بقيد الحقيقة ما اختلف فيه واحد منها كاسياً ، وقوله لذاته فصل آخر أخرج به ما اذا كان اقتضاء الاختلاف ما ذكر بواسطة كافي ايجاب قضية وسلب لازمهما المساوى كالمثال الآتي [قوله فإنه] أي المثال المذكور صادق بما ذكر : أي من الاختلاف السابق وانظر

لابهذه الحقيقة نحو : زيد ساكن زيد ليس بمحرك لأنهما صادقان ، وقوله لذاته الاختلاف بالحقيقة المذكورة لذاته نحو : زيد انسان زيد ليس بناطق ، إذ الاختلاف بين هاتين القضيتين لا يقتضي أن تكون احداهما صادقة والآخرى كاذبة لذاته ، بل بواسطة أن الأولى في قوته زيد ناطق ، وأن الثانية في قوته زيد ليس بانسان (ولا يتحقق ذلك) أى التناقض في القضيتين « المخصوصتين » أو المخصوصتين (الا بعد اتفاقهما) « في مثان وحدات » (في الموضوع) اذ لو اختلفتا فيه نحو : زيد قائم بكر ليس بقائم لم تتناقضنا لجواز صدقهما معاً أو كذبهما (د) في (المحمول) اذ لو اختلفتا فيه نحو : زيد كاتب زيد ليس بشاعر لم تتناقضنا (و) في (الزمان) اذ لو اختلفتا فيه نحو : زيد نائم : أى ليل زيد ليس بنائم : أى نهار لم تتناقضنا (و) في (المكان) اذ لو اختلفتا فيه نحو : زيد قائم : أى في الدار ، زيد ليس بقائم : أى في السوق لم تتناقضنا (و) في (الاضافة) اذ لو اختلفتا فيها نحو : زيد أب : أى لعمرو ، زيد ليس بأب : أى لاكر لم تتناقضنا (د) في (القوة والفعل) اذ لو اختلفتا فيما بأن تكون النسبة في احدهما بالقوية وفي الأخرى بالفعل نحو : الخر في الدن » مسکر : أى بالقوة الخر في الدن ليس بمسکر : أى بالفعل لم تتناقضنا (د) في (الجزء والكل) اذ لو اختلفتا فيما نحو : « النخي أسود » أى بعضه ، النخي ليس بأسود : أى كله لم تتناقضنا (د) في (الشرط) اذ لو اختلفتا فيه نحو الجسم « مفرق للبصر » أى بشرط كونه أبيض ، الجسم ليس بمفرق للبصر : أى بشرط كونه أسود لم تتناقضنا . ورد المتأخرون هذه الوحدات « الى وحدة الموضوع والمحمول » لاستلزمها البقية ، وردتها بعضهم الى وحدة واحدة « وهي وحدة النسبة » الحكمة حتى يكون السلب واردا على النسبة التي ورد عليها الاجباب ، لأنه اذا اختلف شيء من المثان .

مامعني الصدق هنا تأمل [قوله ولا يتحقق ذلك] أى كما استفيد من الحقيقة المذكورة [قوله المخصوصتين] أى جليتين كانتا أو شرطيتين ، لكن يعبر في الشرطيتين بالقدم وبالتالي بدل الموضوع والمحمول كما سيأتي في الشرح ، وكذا يقال في قوله أو المخصوصتان [قوله في مثان وحدات] وزيد عليها وحدة الآلة فلا تناقض في قوله زيد كاتب : أى بالقلم الواسطي ، زيد ليس بكاتب : أى بالقلم التركي ، ووحدة العلة فلا تناقض في قوله : النجارة عامل : أى للسلطان النجارة ليس بعامل : أى لغيره ووحدة المفعول فلا تناقض في قوله زيد ضارب أى عمرا زيد ليس بضارب : أى بكرة ووحدة الحال فلا تناقض في قوله زيد مقبل : أى راكبا زيد ليس بمقبل : أى ماشيا ، ووحدة التمييز فلا تناقض في قوله عندى عشرون : أى درهما ليس عندى عشرون : أى دينارا . قال بعض المحققين ويمكن إرجاعها الى الوحدات الثانية . أما العلة والمفعول به فالإضافة . وأما الآلة فالشرط . وأما الحال والتمييز فالموضوع ، ولا يخفى ما في بعضها من التكافي [قوله في الموضوع] أى بحسب المعنى فلو اتعدداللفظ واختلف المعنى فلا تناقض كقولنا : العين باصرة تزيد الجارحة العين غير باصرة تزيد الجارية ، وكذا يقال في المحمول [قوله في الدن] بفتح الدال هو وعاء الخر المحدود بالأسفل [قوله نحو النخي أسود الخ] . أورد عليه أن القضيتين مهمتان ، ولا تناقض بين مهمتيهن كما سيأتي . وأجيب بأن ال الأولى جنسية والثانية استغرافية فلا اهمال . وقوله أى بعضه ، يعني بعض أجزائه لا بعض جزئياته [قوله مفرق للبصر] أى مضعف له [قوله الى وحدة الموضوع والمحمول] هذا الذي اختاره الفخر . وأورد عليه الطوسي نحو قولنا : السقمونيا مسهلة للصرفاء : أى ببلادنا السقمونيا ليست بسهلة : أى ببلاد الترك ، فان الطرفين ليسا جزئين من الموضوع ولا من المحمول : فهاتان قضيتان اتفقنا في الموضوع والمحمول واختلفتا بالاجباب والسلب ، وليس ينفيهما تناقض لاجتئاعهما على الصدق وعدم التناقض لعدم الاتحاد في المكان [قوله وهي وحدة النسبة الخ] أى لأن الوحدات المذكورة شرط في تتحقق تلك الوحدة فاعتبارها إنما هو لأجل

«اختلت النسبة» وكل الموضوع والمحمول في الحالبة المقدم والثالي في الشرطية ، فيشترط اتفاق الشرطيتين فيما ذكر ، لكن يعبر «بدل الموضوع والمحمول بالقدم والثالي» ثم بين ما ينافق كلا من الموجبة والسائلة فقال: (ونقيض الموجبة الكلية - إنما هي السائلة الجزئية - كقولنا : كل إنسان حيوان ، وبعض الإنسان ليس بحيوان ، ونقيض السائلة الكلية إنما هي الموجبة الجزئية كقولنا : لاشيء من الإنسان بحيوان ، وبعض الإنسان حيوان) - لما يأتي - في قوله (والمحصورتان) وفي نسخة المحصورات «والمراد المحصورتان» (لاتتحقق التناقض بينهما) بعد اتفاقهما في الوحدات السابقة (إلا بعد اختلافهما في الكلية والجزئية) «أى الكلية والجزئية» (لأن الكليتين قد تكذبان - كقولنا : كل إنسان كاتب ، ولا شيء من الإنسان بكاتب . والجزئيتين قد تصدقان كقولنا : بعض الإنسان كاتب ، وبعض الإنسان ليس بكاتب) والنقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان: وهذا المثالان للحملتين ، ومثال الشرطيتين : كلا كان الإنسان كاتبا فالمدار ناهق ، ليس كلا كان الإنسان كاتبا فالمدار ناهق ، والمهمتان في قوقة الجزئيتين كما صررت الاشارة اليه . ومن الاصطلاحات المنطقية :

تحقق الوحدة المذكورة لا لذاتها حتى لو مكن تتحقق وحدة النسبة بدون تلك الوحدات لم يتوقف تتحقق التناقض على شيء منها [قوله اختلت النسبة] أى لأن نسبة المحمول الى أمر مغایرة لنسبته الى آخر ، ونسبة سحول الى شيء مغایرة لنسبة سحول آخر اليه والنسبة في زمان أو مكان غيرها في غيره مثلا [قوله بدل الموضوع والمحمول بالقدم والثالي] أى بأن يقال مثلا : لابد من اتحاد القضيتين في القدم والثالي الى آخر ماض - [قوله ونقيض الموجبة الكلية الح] حاصل ما يقال في هذا المقام أن الشخصية يكفي في تقييضا التبدل في الكيف بالشروط المقدمة من الاتفاق فيما صر ، وغير الشخصية لابد من التبدل في الإيجاب والسلب والكلية والجزئية . ومن المعلوم أن المهملة في قوقة الجزئية فلا بد من كلية تقييضا سواء كانت موجبة أو سائلة [قوله إنما هي السائلة الجزئية] وجده الحصر أن الإيجاب ينافق السلب لغير ، وأن الكلية تناقض الجزئية لا غير تتأمل [قوله لما يأتي الح] علة للحصرين المذكورين ، والذى يأتي هو قوله لأن الكليتين الح [قوله والمراد المحصورتان] أى الكلية والجزئية مطلقا ، ويحتمل أن يراد بالمحصورات الأربع : الكلية الموجبة ، والسائلة والجزئية كذلك . وأما المهملة فتقديم أنها في حكم الجزئية : وهذا الكلام بيان لاجمال مasic وتميم له لأنه تضمن شرطين زائدين على ما قدم وهو الاختلاف في الإيجاب والسلب والاختلاف في الكلية والجزئية . ولما كان الأول منهما قد تقدم في حد التناقض استغنى بذلك عن زيادة بيان فيه . وأما الثاني فلما لم يتقديم له احتاج الى بيانه وإقامة الدليل عليه بقوله لأن الكليتين الح ، وإنما قال الشارح : والمراد المحصورتان لأن التناقض إنما هو بين قضيتين منها لا بين الأربع [قوله أى الكلية والجزئية] هذا بيان للكلية . والمراد بالاختلاف في ذلك كون إحدى القضيتين مسورة بسور الكلية ، والأخرى مسورة بسور الجزئية ، أو في حكمها [قوله لأن الكليتين قد تكذبان] أى بأن يكون محوهما أخص من موضوعهما . وقوله والجزئيتين قد تصدقان : أى بأن يكون محوهما أخص من موضوعهما . واعلم أن المراد بالموضوع الموضوع في الذكر وهو غير مختلف في الصورتين فسقط ما أورد . والمراد بالاتحاد في الكل - والجزء سابقا أن يكون ما ورد عليه الإيجاب ورد عليه السلب ، وإن زيد في السلب عنه السلب عن شيء آخر معه كقولنا: زيد أسود: أى بعنه، زيد ليس بأسود: أى كله ، وهذا هو حكمه عموم السلب في نقيض الإيجاب الجزئي . واعلم أنه يشترط في تتحقق التناقض مع ما تقدم في الموجهات اختلاف الجهة ، فنقيض الضرورية المطلقة الممكنة العامة ، لأن الامكان العام كلام سلب الضرورة عن الطرف المخالف ، فالإمكان العام سلب ضرورة الإيجاب فيكون نقيضه ، وهكذا في الإيجاب ، ونقيض الدائمة المطلقة المطلقة العامة ، لأن الإيجاب في كل الأوقات ينافيه السلب في

العكس

وهو ثلاثة أقسام : الأول « عكس التقيض المافق » - وهو تبديل « الطرف الأول من القضية بنقضه الثاني منها ، وعكسه مع بقاء الصدق والكيف : أي السلب والإيجاب نحو : كل إنسان حيوان » كل ماليس بحيوان » ليس بانسان . الثاني « عكس التقيض المخالف »

البعض وبالعكس ، وإنما عبرنا بالمناقشة لأن ماذكر لازم التقيض كما هو ظاهر ، ونقض المشروطة العامة الحسينية الممكنة ، لأن نسبتها إليه كنسبة الممكنة العامة إلى الضرورية المطلقة ، فكما أن الضرورة الذاتية ينافضها سلب الضرورة الذاتية كذلك الضرورة الوصفية ينافضها سلب الضرورة الوصفية ، ونقض العبرة العامة الحسينية المطلقة ، ونسبتها إليها كنسبة تقيض الداعمة إليها ، فكما أن الدوام الذاتي ينافضه الاطلاق بحسب الذات ، كذلك الدوام الوصفي ينافضه الاطلاق بحسب الوصف : وهذا كله في البساطة . وأما المركبات فإن كانت كثيبة فنقضها برفع مجموع جزائها ، ولا يحصل إلا برفع أحد هما لا على التعين ، فطريق أخذ تقضياً أن تفصل إلى جزأيها ويؤخذ تقضاها ، ويركب منه منفصلة مانعة خلو مساوية لتقضياً مثلاً الوجودية اللاداعية لكونها مركبة من مطلقتين عامتين متداخلتين في الكيف ، وتقضى الاطلاق العام الدوام تقضياً إما الدائم المخالف أو الدائم المافق ، وقس على ذلك ، وإن كانت جزئية فنقضها بأن يردد بين تقضي الجزءين لكل فرد فرد ، فإذا قيل : بعض الانسان متجرّد لداعماً ، فتقضيه أن يقول : كل فرد من افراد الانسان إما متجرّد لداعماً ، أو ليس بيتحرّك داعماً : أي كل فرد لا يخلو عن هذين : وهذا أمر إيجابي ، وإن أردت تفصيله عليك بالمطوقلات .

العكس

اعلم أنه من المطالب المحتاج إليها ، لأنها يستعان بغيره على تمييز الصادق من الكاذب في القضية كالتناقض ، وإنما أخره عن العكس ، لأن التمييز الذي اشتراكه فيه أنت في التناقض منه في العكس لما علمت من قوة دلالة كذب التقيض على صدق تقضيه وبالعكس ضرورة أن التقاضيين لا يجتمعان ولا يرتفعان ، بخلاف العكس فإنه من باب الدلاله بصدق المزور على صدق لازمه [قوله عكس التقيض المافق] هذا هو الذي جرى عليه قدراء المناطقة وذكره واعتبروه ، لأنه كثيراً ما يستنتج به ابن سينا وغيره من القدماء [قوله وهو تبديل الح] حاصله أن عكس تقضي المافق تبديل كل واحد من طرف القضية : أي ذات الترتيب الطبيعي بقضى الآخر مع بقاء الصدق والكذب : أي على وجه التزوم السلكي كالمثال المذكور في الشارح ، وإنما قلنا ذات الترتيب الطبيعي لخارج المنفصلات فإنه ليس في طبع أحد طرفيها ما يقتضي كونه مقتضاً بخلاف المتصلات ، فإن في طبع الأول من طرفيها ما يقتضي كونه مقتضاً لكونه مزوراً للثاني ودخل في ذلك ما إذا كان المقدم معلولاً للثاني أو كانا معلولين على واحدة أو كاماً متعاكفين ، فإن في طبع المقدم في كل مما ذكر استلزمته للثاني . وذكر بعض مشائخ مشائخنا أن التبديل يقتضي أن يكون لكل من طرف القضية رتبة إذا زخر عنها تغير المعنى ، فزيادة القيد المذكور أنها هو لكون التعاريف لا يشكل فيها على العناية [قوله كل ماليس بحيوان الح] من المعلوم أن كلة التي جزء من الموضوع والمحمول فتسكون القضية موجبة معدولة الطرفين حكم فيها بأمر عدمي على أمر عدمي [قوله عكس التقيض المخالف] هذا هو الذي جرى عليه متأخره المناطقة لخدتهم دليل القدماء حيث قالوا : لأنهم أنه لم يصدق العكس المذكور لصدق بعض ماليس بحيوان ليس بانسان : بل أنها يلزم صدق تقضي الذي هو ليس بعض ماليس بانسان ليس بحيوان : لأن

« وهو تبديل الطرف الأول » من القضية بنقض الثاني ، والثاني بين الأول مع بقاء المصدق دون الكيف نحو : كلّ إنسان حيوان « لا شيء مما » ليس حيواناً بانسان ، وسي هذا مخالف لخالق طرفه ايجاباً وسلباً والنبي قبله موافقاً لتوافقه فيما ». الثالث العكس المستوى « وهو المراد عند الاطلاق ». وعليه اقتصر المصنف فقال (العكس) و « هو » أن يصير (الموضوع محولاً والمحمول موضوعاً « مع بقاء السلب » والايحاب حاله) يعني أن الأصل ان كان موجباً فيكون العكس موجباً، أو سالباً فسالباً (و) مع بقاء (التصديق والتوكيد بحاله) . وعبر بعضهم بالصدق والكذب ، وبعضهم بالصدق فقط « وهو الحق » لأن العكس لازم للقضية ، ولا يلزم من كذب الملزم كذب اللازم ، فان قوله : كلّ حيوان إنسان كاذب مع صدق عكسه ، وهو : بعض الانسان حيوان ، بخلاف صدق الملزم يستحيل معه كذب اللازم ، وليس المراد بعدهما « في عبارة البعض » صدقهما في الواقع ، بل أن يكون الأصل بحيث لو فرض صدقه لزم صدق العكس ، ومع هذا فالتعير بالتصديق أولى منه بالصدق ، لأن التصديق لا يتضمن وقوع الصدق « وعبارته قاصرة على الجملة » فلو قال : وهو أن يصير الأول ثانياً والثاني أولى « لتناوله الشرطيات » واعلم أن العكس « يطلق كثيراً على القضية » الحاصلة بتبديل الموضوع بالمحمول وعكسه ، وأن المراد بهما الموضوع والمحمول في الذكر « أعني وصفهما العنوان » فلا يرد السؤال بأن العكس لا يصير « ذات الموضوع » محولاً ووصف المحمول موضوعاً ، بل موضوع العكس ذات المحمول ، ومحوله وصف الموضوع (والوجهة الكلية لا تعكس كلياً) .

السالة المعدولة أعم من الوجهة المحصلة وصدق الأعم لا يستلزم صدق الأخص [قوله وهو تبديل الطرف الأول الخ] أي من القضية ذات الترتيب الطبيعي لخرج المفصلة نظير ما قدم . وقوله مع بقاء الصدق اخ : أي على جهة الملزم كما مر [قوله لا شيء مما اخ] كلة ليس جزء من الموضوع وبه صار عدمياً ، والسلب حاصل بالسور وهو لا شيء فهو سالبة كلية معدولة الموضوع محصلة المحمول [قوله لتوافقه فيما] أي لتوافق طرفه في الإيجاب والسلب في الكلام مضاف مخدوف ، لأن التوافق ونحوه إنما يكون بين متعدد [قوله وهو المراد عند الاطلاق] أي اطلاق لفظ العكس . وقوله وعليه اقتصر المصنف : أي لأنه المستعمل في طرق الاتجاهات كما سيأتي [قوله أن يصيرا الخ] بتشدد الآباء على صيغة المبني للمجهول ، وذلك لأن العكس يطلق على معنيين : الأول القضية الحاصلة من التصريح . والثاني نفس التصريح ولو لم يشدد صار معنى ثالثاً لم يذكره القوم وهو الحصول الناشئ عن التصريح . وقوله الموضوع : أي بكلاته ، وكذا يقال في المحمول ، فإذا قيل الوند في الحاطن كان عكسه المسقر في الحاطن الوند كاذبه الأبدى [قوله مع بقاء السلب اخ] الأخص منه مع بقاء الكيف . وقوله بحاله : أي الذي كان في الأصل [قوله وهو الحق] أجاب الفرزى عن السابق بأن معناه أنه ان صدق الأصل صدق العكس ، وإن كذب العكس كذب الأصل كما هو شأن الازوم لأن كذب الأصل كذب العكس كما فهم ، أو يقال معناه أن مجوعهما يكون بحاله ، لأن كل منهما بحاله ، ويراد به كون التصديق أو الصدق بحاله اطلاقاً للفظ على أحد محتملاته [قوله في عبارة البعض] أي المضاف فيها صر الشامل للبعضين السابعين [قوله وعبارته قاصرة على الجملة] . أجب عنه بأن المراد بالموضوع هو أو ما يقوم مقامه في الشرطية وهو المقتضى ، والمحمول هو أو ما يقوم مقامه فيها وهو التالي [قوله لتناوله الشرطيات] أي ذات الترتيب الطبيعي وهي المتصلات [قوله يطلق كثيراً على القضية اخ] أي كما يطلق على التصريح المتقدم [قوله أعني وصفهما العنوان] أي المنسوب للعنوان : وهو الذكر ، من عنون عن الشيء بكلها يعني عبر به قوله ذات الموضوع] أي أفراده ، ومن المعلوم أن الأفراد لا تصير محولاً . وقوله ذات المحمول : أي أفراده

« لثلا تنتقض بعادة » يكون المحمول فيها أعم من الموضوع (إذ يصدق قوله) - كلّ انسان حيوان ، ولا يصدق : كلّ حيوان انسان) « وإلا لصدق الأخص » على جميع أفراد الأعم وهو محال (بل تتعكس جزئية - لأننا اذا قلنا : كلّ انسان حيوان يصدق بعض الحيوان انسان « فانا نجد الموضوع » شيئاً موصوفاً بالانسان والحيوان) وهو الحيوان الناطق (فيكون بعض الحيوان انساناً) ولأنه اذا صدق : كلّ انسان حيوان لزم أن يصدق : بعض الحيوان انسان ، والا لصدق تقضيه ، وهو : لا شيء من الحيوان بانسان « فلتلزم المنافاة » بين الانسان والحيوان ، فيصدق : ليس بعض الانسان بـحيوان ، وقد كان الأصل : كلّ انسان حيوان « هذا خلف - أو يضم ذلك التقىض » الى الأصل ينبع سلب الشيء عن نفسه هكذا : كلّ انسان حيوان ، ولا شيء من الحيوان بانسان ينبع : لا شيء من الانسان بانسان وهو محال (والموجة الجزئية أيضاً تعكس) موجة (جزئية

لامفهومه . وقوله وصف الموضوع : أي مفهومه . والحاصل أن المعتبر في الموضوع أصلاً وعكساً الذات وفي المحمول كذلك الوصف تأثر [قوله لثلا تنتقض بعادة الح] أي وإذا ثبت عدم انعكاس الموجة الكلية الى الكلية في هذه المادة ثبت عدم انعكاسها الى الكلية مطلقاً ، لأنّ معنى عدم انعكاس القضية الى شيء أنه لا يلزمها العكس اليه لزوماً كلّياً [قوله اذا يصدق قوله الح] حاصل القول في عكس القضيّاً أن الموجبات كلية وبجزئية وشخصية ومهمله تعكس موجة جزئية ، وأن السواب لا يتعكس منها إلا السالبة الكلية ، وما هو في قوتها وهو السالبة الشخصية كنفسهما [قوله وإلا لصدق الأخص الح] أي في الخلية كما فرضه المصنف ، ولزم استلزم الأعم للأعم في الشرطية وهو باطل ، لأنّه يستلزم وجود الأخص كلّاً وجد الأعم ، وهو ظاهر البطلان [قوله بل تتعكس جزئية] أي لأنّه الصادق داعماً والمطرد . ومثل الكلية الشخصية لكونها في قوتها [قوله فانا نجد الموضوع] أي فرضه الح ، وهذا إشارة إلى برهان يسمى عندهم برهان الافتراض ، وهو أن تفرض الموضوع شيئاً معيناً وتحمل عليه المحمول ثم الموضوع فيحصل قياس ينبع المطلوب لأنّ تفرض الانسان شيئاً معيناً هو الناطق ، فتقول : كلّ ناطق حيوان ، وكلّ ناطق انسان ينبع من النشك الثالث : بعض الحيوان انسان وهو المطلوب . وانما اقتصر المصنف على هذا واختاره على البرهانين الآتيين لوقنهما على بيان عكس السواب ، ولم يتكلم عليها المصنف بعد ، ولا يصح أن يبرهن شيء متوقف على شيء آخر لم يذكر [قوله فلتلزم المنافاة الح] كان الأولى أن يقول : وتنعكـس الى لا شيء من الانسان بـحيوان ، فلتلزم المنافاة لأن ترتب المنافاة ابداً هو على عكس التقىض لاعلى التقىض وهذا إشارة الى برهان آخر يسمى عندهم برهان العكس ، وهو أن يعكس تقىض المطلوب الى ما ينافي الأصل أو ينافقه ، فاًؤدي الى منافاة الأصل المفروض الصدق كاذب ، فيكون تقىضه وهو العكس حقاً . وفي القليوبي أن هذا البرهان هو المسمى برهان الخلف ، وأن برهان العكس هو الآتي ، والصواب ما تقدم . وبيان ذلك البرهان أن تقول : لو لم يصدق بعض الحيوان انسان الذي هو عكس : كلّ انسان حيوان لصدق تقىضه ، وهو : لا شيء من الحيوان بانسان ، ثم تتعكس كنفسه الى : لا شيء من الانسان بـحيوان ، وهو مناف للـصل الذي هو : كلّ انسان حيوان ، وما مناف الصادق فهو كاذب ، فيكذب مازومه : وهو العكس الذي هو تقىض المطلوب فيصدق المطلوب ، أو تقول : لا شيء من الانسان بـحيوان يستلزم جزئية سالبة تناقض الأصل ، لأن الكلية تستلزم جزئيتها ، ف تكون الجزئية كاذبة ، ويلزم كذب معكوسها ، فيلزم صدق تقىضه الذي هو العكس المطلوب . . وقول الشارح : فيصدق الح في إشارة خفية الى ذلك [قوله هذا خلف] بفتح الخاء : أي باطل [قوله او يضم ذلك التقىض الح] هذا اشارة الى برهان يسمى عندهم : برهان الثالث ، وهو ضم تقىض المطلوب الى قضية صادقة لينبع

« بهذه الجهة) فعكس بعض الانسان حيوان بعض الحيوان انسان لأننا بحسب شيئاً موصفاً بالحيوان والانسان فيكون بعض الحيوان انساناً ، ولأنه اذا صدق بعض الانسان حيوان لزم أن يصدق بعض الحيوان انسان والا صدق تقضيه وهو لاشيء من الحيوان بانسان فيلزم لاشيء من الانسان بحيوان ، وقد كان الأصل بعض الانسان حيوان ، هذا خلف ، أو يضم هذا القرض الى الأصل ليتسع سلب الشيء عن نفسه كامر (وال سابلة الكلية تعكس سالبة كلية ، وذلك) أي انعكسها كلية (بين بنفسه فإنه اذا صدق) قولنا : (لاشيء من الانسان بمحجر صدق) قولنا : (لاشيء من المحجر بانسان) والا لصدق تقضيه ، وهو : بعض المحجر انسان ، وينعكس الى قولنا : بعض الانسان بمحجر ، وقد كان الأصل : لاشيء من المحجر بانسان ، هذا خلف ، أو يضم هذا القرض الى الأصل ليتسع سلب الشيء عن نفسه ، هكذا : بعض الانسان بمحجر ، ولا شيء من المحجر بانسان يتسع : بعض الانسان ليس بانسان وهو محال ، وإنما قال كلية ولم يقل كنفسها ، لأنه انما تفترض للعكس بحسب الحكم « دون الجهة » والكلام عليه بحسبها طوبيل يطلب من المطلولات (وال سابلة الجزئية لا عكس لها زورما) « والا لا تنقض » عادة يكون الموضوع فيها أعم من المعمول ، فيصدق سلب الأخص عن بعض الأعم ، ولا يصدق سلب الأعم عن بعض الأخص (فإنه يصدق) قولنا (بعض الحيوان ليس بانسان ، ولا يصدق عكسه) وهو : بعض الانسان ليس بحيوان لصدق تقضيه ، وهو : كل انسان حيوان ، والا لو بعد الكل بدون الجزء وهو محال ، وقيد بقوله لزورما لأنه قد يصدق العكس « في بعض المقادير » مثلاً : يصدق بعض الانسان ليس بمحجر ، ويصدق عكسه أيضاً ، وهو : بعض المحجر ليس بانسان . ولما فرغ مما يتوقف عليه القياس من القضايا وما يعرض لها من تناقض وغيره أخذ في بيان القياس « وهو المقصود الأهم » لأنه العمدة في تحصيل المطالب التصديقية فقال .

المجموع محالاً ، ثم يقول : ما أدى الى هذا الحال الا تقضي المطلوب . وسمى خلفاً لأنه يؤدي الى الخلف ، وهو الحال على قدر عدم حقيقة المطلوب ، وقيل لأن المطلوب يأتي من خلفه : أي من ورائه الذي هو تقضيه [قوله بهذه الجهة] أي التي هي برهان الافتراض ، لأن المذكور في كلامه [قوله دون الجهة] أي جهة القضية ، ولو قال : كنفسها لا تنقضى أن العكس للأصل في الجهة ، وليس كذلك [قوله والا لا تنقض الخ] أي والا ينتف أن لها عكس لزورما بأن كان لها عكس لزورما لا تنقض بذلك الماده [قوله في بعض المقادير] أي الموضع أو الصور ، وهو ما اذا كان بين الموضوع والمعمول تبادل كلّي أو جزئي . واعلم أن الموجهات بالنظر للعكس قسمان : موجبات وسوالب ، أما الموجبات فالضرورية والدائمة المشروطة العامة ، والعرفية العامة تعكس حينية مطلقة . والوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة تعكس مطلقة عامة . وأما المكتنن فذهب بعض المناطقة الى أنهما ينعكسان ممكناً عامة ، وبعضهم توقف حيث لم يظهر له دليله ، وبعضهم ذهب الى أنهما لا ينعكسان . وأما السوالب فإن كانت كلية فالدائمتان ينعكسان دائمة والعامتان ينعكسان عرفية عامة ، والخاصتان ينعكسان عرفية عامة مقيدة باللارادوم في البعض ، والوقتيتان والوجوديتان والمكتنن والمطلقة العامة لا ينعكس طه ، وان كانت جزئية فلا ينعكس منها الا الخاصتان عرفية عامة ، وهذا كلام ايجالي ، وان أردت تفصيله وبيان أداته فعليك بشرح الشمية وغيرها [قوله وهو المقصود الأهم] أي للنطق ، وإنما لم يقدم في الذكر لكون التصديق مسبواً بالتصور ، إذ الحكم بالجملة أو عليه لا يفيد ، والتصورات إنما تكتسب بالحدود والرسوم المتوقفة على معرفة الكلمات الخمس ، فذلك وجب تقديمها . ولما كان القياس متوقفاً على معرفة القضايا قدم الكلام عليها وعلى أحکامها .

القياس

وهو لغة « تقدير شيء » على مثال آخر ، واصطلاحا (هو قول ملفوظ - أو معقول - مؤلف - من أقوال) قولهن فأكثر (متى سلمت لزم عنها لذاته - قول آخر) أي مغاير لكل منها ، فالمؤلف من قولهن كقولنا : العالم متغير ، وكل متغير حادث : فهذا مؤلف من قولهن يلزم عندهما قول آخر ، وهو : العالم حادث « والممؤلف من أكثر من قولهن » كقولنا : النباش آخذ للال خفية ، وكل آخذ للال خفية سارق ، وكل سارق قطع يده : فهذا مؤلف من ثلاثة أقوال يلزم عندها قول آخر ، وهو : النباش قطع يده ، والأول يسمى قياسا بسيطا ، والثاني قياسا صرحا لتركيبه من قياسين « نخرج عن أن يكون قياسا » القول الواحد وإن لزم عنه لذاته قول آخر كعكسه المستوى وعدس تقضنه ، لأنه لم يتألف من أقوال « والاستقراء والتسليل » لأنهما وإن تألفا من أقوال ، لكن لا يلزم عندهما شيء آخر لامكان التخلف في مدلولهما عندهما ، وما يلزم عنه قول آخر لأناته ، بل بواسطة مقدمة أجنبية كما في قولنا « فلان المريض يتحرّك » فهو سبب ، لأن لزوم أنه سبب إنما هو بواسطة أن كل متحرّك بالارادة سبب « وكما في قياس المساواة » وهو ما يترك من قولهن يكون متعلق

القياس

[قوله تقدير شيء] أي تبيين قدره على مثال آخر : أي على مثال شيء آخر كتقدير الشيء على حديده هي مثال لما في الذهن ، فالذراع حقيقة هو ماف في الذهن والذى في الخارج مثال له فقط [قوله أو معقول] أي قول متعقل ، والمعقول هو القياس حقيقة كاذبة السيد ، وسمى الملفوظ قياسا لدلالة عليه فيكون مجازا : أي بحسب الأصل والا فقد صار حقيقة عرفية [قوله من أقوال] . قال بعض مشائخنا من تعصيية فلا حاجة إلى تأويل الأقوال بما فوق الواحد [قوله قول آخر] أي مغاير بالذات ، وإن لم يقل مغاير : لأن المفارقة يكفي في تتحققها اختلاف الصفات بخلاف الآخر [قوله والممؤلف من أكثر من قولهن الحقيقة] الحق أن ما أفال من أكثر من قولهن قياسان فأكثر في الحقيقة وأنه ليس لنا إلا قياس بسيط مما يتراهى تركه من ثلاثة كمثال الشارح قياسان نتيجة القياس الأول منها صغرى القياس الثاني لكنها طويت وضم كبرى الثاني إلى الأول يجعل ذلك قياسا واحدا في الصورة [قوله نخرج عن أن يكون قياسا الحقيقة] أي بقوله مؤلف من أقوال القول الواحد الحقيقة [قوله والاستقراء والتسليل] إن أريد بهما ماتركب من قضايا استقرائية أو تسليلية ، فلا نسلم خروجهما ، وكونهما ظنين لا يقتضي خروجهما والا لزم خروج الخطابة والجدل والشعر والسفسطة ، وحينئذ فيجب كونهما داخلين ، لأن مقدماتهما بحيث لو سلمت لزم عنها قول آخر وإن أريد بهما القضية الاستقرائية أو التسليلية فيما خارجان بمؤلف . وأجاب بعض مشائخنا بأن الاستقراء قضايا ناشئة عن التصفح نحو : الإنسان يتحرّك فكه الأسفل والفرس كذلك الحقيقة ، والتسليل قضيتان دالان على تشبيه جزئي بجزئي ، فقوطم : النبيذ حرام كالثغر بخبر مبتدأ مخدوف وكذلك قوطم بجامع الاسكار مشتمل على نتيجة هي قوطم : النبيذ حرام ، وقوطم كالثغر خبر مبتدأ مخدوف وكذلك الاستقراء ان كان موجودا في جميع الجزيئات سمى استقراء تماما وقياسا مقسما كقولنا : كل جسم إما حيوان أو جاد أو نبات ، وكل واحد منها متغير ، فكل جسم متغير ، وان كان موجودا في أكثر الجزيئات فقط سمى استقراء ناقصا [قوله فلان المريض يتحرّك] إن أريد به مجرد هذه القضية ، فهي خارجة بالمؤلف ، وإن أريد بهذه مع أخرى مخدوفة مطوية ، وهي : وكل من يتحرّك فهو سبب كان قياسا صحيحا منتجها لذاته غير متوقف على شيء فلا وجه لاعتراضه فأقول [قوله وكما في قياس المساواة] أي القياس المسمى بذلك بالنظر لبعض

محول أو مطعاً، وضوع الآخر كقولنا «مساواً بـ وب مساواً بـ» فإن هذين القولين يستلزمان مساواً بـ لا لأنهما بل بواسطة مقدمة أجنبية؛ وهي أن مساوى المساوى لشيء مساوله: ولذلك لا يتحقق الاستلزم في الا حيث تصدق هذه المقدمة كما في قولنا: «مساول بـ وب ملزوم بـ فأمساول بـ»، لأن ملزوم الملزوم ملزوم، فأن لم تصدق تلك المقدمة لم يحصل منه شيء كما إذا قلنا: «أمساين بـ وب مباین بـ لا يلزم منه أن مباین بـ»، لأن مباین المباین لشيء «لا يلزم أن يكون مباینا له» وكذا إذا قلنا «نصف بـ وب نصف بـ لا يلزم منه أن نصف بـ» لأن نصف نصف الشيء لا يكون نصفاً له، والمراد باللزوم ما يعم بين وغيره فيتناول القياس الكامل: وهو الشكل الأول، وغير الكامل «وهو باق الأشكال». وأشار به قوله: متى سامت المي أن تلك الأقوال لا يلزم ان تكون مسلمة في نفسها، بل أن تكون بحيث لو سامت لزم عنها قول آخر ليدخل في التعريف القياس الذي مقدماته صادقة كما صرر، والذي مقدماته كاذبة كقولنا: كل إنسان جاد، وكل جاد حمار: فهذا القولان وإن كذبا في نفسهما لأنهما بحيث لو سالم لزم عندهما أن كل إنسان حمار، لأن لزوم الشيء للشيء كون الشيء بحيث لو وجد وجد لازمه وإن لم يوجدا في الواقع، وإنما قال من أقوال ولم يقل من مقدمات لولا يلزم الدور «لأنهم عرفوا المقدمة» بأنها ماجعلت بجزء قياس فأخذوا القياس في تعريفها، فهوأخذت هي أيضاً في تعريفه لزم الدور (وهو) أي القياس (إما اقتران) وهو الذي لم يذكر فيه نتيجة ولا تقيضها بالفعل (كقولنا: كل جسم، وكل مؤلف حادث، فكل جسم حادث) وسمى اقتراننا «لاقتران الحدود فيه» بلا استثناء (وإما استثنائي) «وهو الذي ذكر فيه نتيجة» أو تقيضها بالفعل بأن يكون طرفاها أو طرف تقيضها مذكورين فيه بالفعل (كقولنا) «في الثاني» (إن كانت الشمس طالعة فالمهار موجود، لكن المهار ليس موجود فالشمس ليست طالعة) وفي الأول: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، لكن الشمس طالعة فالنهار موجود «ولا يشكل بما صرر» من أنه يعتبر في القياس أن يكون القول اللازم وهو النتيجة «مغايراً لـ الكل» من مقدماته، وهنا ليس كذلك. لأننا نقول: بل هو كذلك لأنه ليس بوحدة «وإنما هو بجزء واحداً» إذ المقدمة ليست قوانا: النهار موجود.

مواده وإنما يمكن قياساً منطقياً لعدم وجود الحد الوسط فيه، لأن الحد الوسط هو المحمول، أو التالي في إحدى المقدمتين، والموضع أو المقدم في الأخرى، أو المحمول أو التالي فيها، أو الموضع أو المقدم فيها، والمكرر في قياس المساواة ليس مذكور في قياس، لكن لما لم يذكر في التعريف قيدت تكرر الوسط احتياج إلى إخراجه بقوله لـ «لا يلزم أن يكون مباینا له» أي بل قد يكون مباینا كقولنا: الإنسان مباین لـ الفرس، والفرس مباین للحمار، وقد لا يكون كقولنا: الإنسان مباین لـ الفرس، والفرس مباین لـ الصاحث مثلـ [قوله وهو باق الأشكال] أي لأن مباین اللزوم فيها متوقف على ردتها إلى الشكل الأول [قوله لأنهم عرفوا المقدمة الحـ] أي وذلك يستلزم أخذ المعرف في التعريف بواسطة أخذ المقدمة المأخوذ في تعريفها القياس [قوله لاقتران الحدود فيه] أي لاقتران حدود القياس الثالثة فيه بحيث إن الوسط يقترب بكل من طرق المطلوب [قوله وهو الذي ذكر فيه نتيجة] أي أن كان المستثنى العين. وقوله أو تقيضها: أي أن كان المستثنى التقيض كـ يظهر مما يأتي ذكر فيه نتيجة] هو قوله أو طرفاً تقيضها. وقوله في الأول هو قوله بأن يكون طرفاها [قوله ولا يشكل بما صررـ] أي لا يشكل على قوله ذكر فيه النتيجة بالفعل. ومن المعلوم أنه لا يشكل على قوله أو تقيضها بالفعل كـ لا يخفى [قوله مغايراً لـ الكل من مقدماته] أي مغايرة ذاتية، والا فطلق المغایرة يكفي في تتحققها المخالفة باعتبار الصفات كـ صرر، وذلك لا يكفي هنا لأن النتيجة يجب أن تكون ذاتها غير ذات المقدمة [قوله وإنما هو بجزء واحداً] أي ولا يجب في النتيجة الا كونها ليست إحدى المقدمتين. وأما كونها غير جزء من إحدى

« بل استلزم طلوع الشمس » له الحاصل ذلك من المقدم وال التالي ، وسمى ذلك استثنائيا لاشتماله على أدلة الاستثناء - أعني لكن - (والملکر) - بين مقدمتي القياس) فأكثر سواء كان محولاً أم موضوعاً مقدماً مقدماً تالياً (يسمى حداً أو سط) توسطه بين طرف المطلوب (موضوع المطلوب) في الخلية « ومقدمته في الشرطية » (يسمى حداً أصغر) - لأنه أخص في الأغلب - والأخص أقل أفراداً (ومحولاً) في الخلية وتاليه في الشرطية (يسمى حداً أكبر) « لأنه أعم في الأغلب » والأعم أكثر أفراداً (المقدمة التي فيها الأصغر تسمى صغرى) لاشتمالها على الأصغر (والتي فيها الأكبر تسمى كبرى) لاشتمالها على الأكبر « واقتران الصغرى » بالكبرى في الإيجاب والسلب ، وفي الكلية والجزئية يسمى قرينة وضرراً (وهيئة التأليف) الحاصلة من اجتماع الصغرى والكبرى (تسمى شكلـاً - والأشكال أربعة ، لأن الحد الأوسط ان كان محولاً في الصغرى موضوعاً في الكبرى) نحو : كلـ ج ب وكلـ ب أ (فهو الشكل الأول ، وان كان محولاً فيهما) نحو : كلـ ج ب وكلـ ج د (فهو الشكل الثاني ، وان كان موضوعاً في الصغرى محولاً في الكبرى) نحو : كلـ ب ج وكلـ أ ب (فهو الشكل الثالث ، وان كان موضوعاً في الصغرى محولاً في الكبرى) نحو : كلـ ب ج وكلـ ب ج (وهو الشكل الرابع) .

المقدمتين فيليس بشرط ولا واجب ، لكن يرد عليه أن النتيجة محتملة للصدق والكذب ، وأجزاء المقدمة ليست كذلك فلا يصح كون النتيجة جزءاً من المقدمة . وأجيب بأن احتمال الصدق والكذب في النتيجة عرضي نشأ بعد إخراج الجزء عن الجزئية وجعله نتيجة تأمل [قوله بل استلزم طلوع الشمس الحـ] أي دالـ ذلك الاستلزم ضرورة أن الاستلزم ليس بمقدمـة [قوله أعني لكنـ] تسميتها أدلة الاستثناء اصطلاح للناظفة ، والا فأهل العريـة يسمونها أدلة استدراكـ [قوله بين مقدمتي القياس] أي فيما ، والا فلا يسمـيان مقدمتين بدونـه . وقولـه فأـ أكثر : أي بحسب الظاهر كـ مرة ، وأـمـ في كلامـه مـانـعـة خـلـوـ تـجـزـعـ الجـمـعـ ، لأنـهـ فيـ التـانـيـ محـولـ فيـهـماـ ، وـفـيـ الثـالـثـ مـوـضـعـ فيـهـماـ إـلـاـ أـنـهـ فيـ الـأـوـلـ محـولـ فيـ الصـغـرـىـ وـمـوـضـعـ فيـ الـكـبـرـىـ ، وـفـيـ الـرـابـعـ بـالـعـكـسـ . وـقـولـهـ أـمـ مـقـدـمـاـ الحـ : أيـ فـ الـقـيـاسـ الـاقـتـارـيـ الشـرـطـيـ ، كـقولـناـ : اذاـ كـاتـ الشـمـسـ طـالـعـ فـالـنـهـارـ مـوـجـودـ ، وـكـلـ كـانـ النـهـارـ مـوـجـودـاـ فـالـأـرـضـ مـضـيـةـ [قوله يـسمـيـ حـداـ أوـسـطـ] أـمـاـ تـسـمـيـهـ حـداـ فالـوقـعـهـ طـرـفـ للـقـضـيـةـ . وـالـحدـ فـ الـلـفـةـ : الـطـرـفـ . وـأـمـ تـسـمـيـهـ أـوـسـطـ فقدـ أـشـارـ إـلـيـهـ الشـارـحـ ، وـالـتوـسـطـ فـغـيرـ الـأـوـلـ بـحـسـبـ الـمـفـنىـ ، وـانـ لمـ يـتوـسـطـ صـورـةـ لـأـنـهـ تـرـدـ إـلـيـ الـأـوـلـ كـاسـيـانـيـ [قوله وـمـقـدـمـهـ فيـ الشـرـطـيـةـ] نـبـهـ بـهـ عـلـيـ أـنـ عـبـارـةـ الـمـصـنـفـ قـاصـرـةـ ، وـلـوـ عـبـرـ بـدـلـ الـمـوـضـعـ بـالـمـحـكـومـ عـلـيـهـ ، وـبـدـلـ الـمـحـولـ بـالـمـحـكـومـ بـهـ لـمـ الـحـلـيـ وـالـشـرـطـيـ وـالـمـخـتـلطـ مـنـهـماـ [قوله لأنـهـ أـخـصـ فيـ الـأـغـلـبـ] هـذـاـ غـيرـ ظـاهـرـ فـيـ السـالـةـ ، لأنـ مـوـضـعـهـ لاـ يـحـبـزـ كـوـنـهـ أـخـصـ ، وـلـاـ فـ الـجـزـئـيـةـ الـمـوجـبـةـ ، لأنـ مـوـضـعـهـ غـيرـ أـخـصـ فيـ الـأـغـلـبـ [قوله لأنـهـ أـعـمـ فيـ الـأـغـلـبـ] أيـ وـمـنـ غـيرـ الـأـغـلـبـ كـوـنـهـ مـتـسـاوـيـنـ ، كـقولـناـ : كلـ إـنـسانـ ضـاحـكـ ، وكلـ ضـاحـكـ نـاطـقـ ، فـكـلـ إـنـسانـ نـاطـقـ [قوله وـاقـترـانـ الصـغـرـىـ الحـ] أيـ ذـوـ اـقـترـانـ الحـ ، لأنـ المـسـمىـ بـالـقـرـيـنةـ وـالـضـرـبـ اـنـماـ هوـ ماـ وـقـعـ فـيـ الـاقـترـانـ لـاـ نـفـ الـاقـترـانـ ، وـوـجـهـ تـسـمـيـهـ قـرـيـنةـ وـقـوـعـ الـاقـترـانـ فـيـهـ ، وـضـرـبـاـ كـوـنـهـ نـوـعـ ، وـالـضـرـبـ مـنـ مـعـانـيـهـ النـوـعـ [قوله وهـيـةـ التـأـلـيفـ] أيـ التـالـفـ . الـظـاهـرـ أـنـ المرـادـ بـالـتأـلـيفـ : ماـ يـرـجـعـ إـلـيـ الـمـحـدـودـ مـنـ جـمـهـةـ الـجـلـ وـالـوـضـعـ للـحدـ الـأـوـسـطـ الـذـيـ تـنـتـوـعـ بـهـ الـأـشـكـالـ ، وـبـالـهـيـةـ مـاـ يـرـجـعـ إـلـيـ الـكـيـمـيـةـ وـالـكـيـفـيـةـ الـذـيـ تـنـتـوـعـ بـهـ ضـرـبـ الـأـشـكـالـ ، وـيـصـحـ أـنـ يـرـادـ بـهـماـ شـيـ واحدـ وـتـكـوـنـ الـاضـافـةـ يـاـيـةـ وـأـنـ يـرـادـ بـالـتأـلـيفـ قـدـيمـ الصـغـرـىـ عـلـيـ الـكـبـرـىـ فـيـ الـقـضـيـةـ وـبـالـهـيـةـ مـاـ أـرـيدـ بـالـتأـلـيفـ فـيـ الـمـفـنىـ الـأـوـلـ ، وـالـخـلـطـ فـ ذـلـكـ سـهـلـ [قوله يـسمـيـ شـكـلاـ] أيـ تـشـبـهـاـ طـاـ باـلـهـيـةـ الـحـسـيـةـ الـحاـصـلـةـ مـنـ إـحـاطـةـ

« فان قلت فلا يتذكر » الحد الأوسط الا في الثاني والثالث ، لأن المراد بالأوسط اذا وقع موضوعا ذات ، و اذا وقع محولا المفهوم . قلنا : وقوعه محولا وان أريده به المفهوم ، لكن ليس المراد أن ذات الموضوع عين المفهوم ، بل ^{له} يصدق عليه المفهوم ، فيتذكر الأوسط في جميع الأشكال « لأنه منزلة أن يقال » ذات الأصغر يصدق عليه مفهوم الأوسط ، وكل ما يصدق عليه مفهوم الأوسط ثبت له الأكبر ، وقدم الشكل الأول « لأنه المنتج للطالب الأربع » كاسأني ، لأنه على النظم الطبيعي : وهو الانتقال من الموضوع الى الحد الأوسط ، ثم منه الى المحمول « حتى يلزم الانتقال » من الموضوع الى المحمول ، ثم الثاني « لأنه أقرب الأشكال » الباقية اليه لمشاركته إياه في صغراء التي هي أشرف المقدمتين لاشتمالها على الموضوع الذي هو أشرف من المحمول ، لأن المحمول « إنما يطلب لأجله » ايجابا أو سلبا ، ثم الثالث لأن له قربا ما اليه لمشاركته إياه في أحسن المقدمتين « بخلاف الرابع » لا قرب له أصلا لخالقته إياه فيما وبعده عن الطبع جدا (والثاني) منها (يرتد الى الأول بعكس الكبدي) لأنها المخالفة للنظم الطبيعي بأن تقول في مثاله السابق ولا شيء من بـ (والثالث يرتد اليه بعكس الصغيري) لأنها المخالفة لذلك بأن تقول في مثاله السابق بعض بـ ج (والرابع يرتد

الحدود بالقدر [قوله فان قلت فلا يتذكر الح] حاصل هذا ال弋اد أن المراد من الموضوع ذاته : أي أفراده والمراد من المحمول مفهومه ولا يتذكر الحد الوسط الا اذا كان المراد به واحدا في المقدمتين ولا يكون كذلك الا اذا كان محولا فيما كان في الشكل الثاني او موضوعا فيها كما في الشكل الثالث . وأما في الأول والرابع فلا يتذكر لكونه محولا في الصغرى موضعا في الكبرى في الأول وبالعكس في الرابع . ولا ينفي أن هذا ال弋اد إنما يأتي في الجليتين لا الشرطيتين . وحاصل الجواب أن مرادهم أن ذات الموضوع يصدق عليها مفهومات ثلاث : مفهوم الموضوع ومفهوم الوسط ومفهوم المحمول ، فإذا قيل كل انسان حيوان وكل حيوان جسم ، فل المراد أن ذات الانسان الصادق عليها مفهومه يصدق عليها مفهوم الحيوان والجسم ، وليس المراد أن ذات الانسان هي مفهوم الحيوان والا كانت القضية كاذبة لأن الأفراد ليست نفس المفهوم بل المراد ما نقدم فعرفت من ذلك أن المراد بتذكره أن يكون مفهومه معتبرا من حيث صدقه على الأفراد في المقدمتين ولاشك أنه متذكر بهذا الاعتبار ، وهذا هو سر الشارح كما يظهر بالتأمل في كلامه [قوله لأنه منزلة أن يقال الح] ظاهره تخصيص ذلك بالشكل الأول وعدم جريانه في الرابع وليس كذلك إلا أن يقال : فرض البيان في الأول ويقاس عليه الرابع تأمل [قوله لأنه المنتج للطالب الأربع] أي باعتبار اختلاف ضرره المنتجة ، والمطالب الأربع هي الكلية والجزئية والإيجاب والسلب بخلاف الثاني فإنه لا ينتج إلا السالبة كلية أو جزئية ، والثالث فإنه لا ينتج إلا جزئية سالبة أو موجبة . والرابع فإنه إنما ينتج ماعدا الموجبة الكلية كما سأني [قوله حتى يلزم الانتقال الح] أي في النتيجة بعد حذف الحد الوسط ، أو من حيث ان ما ثبت له الأوسط من جملة الأصغر ثبت الحكم له [قوله لأنه أقرب الأشكال الح] أي لما ذكره ، ولأنه قد ينتج الكل بخلاف الثالث فإنه لا ينتج إلا جزئيا ولا يعارض هذا أن الثالث قد ينتج الإيجاب ، بخلاف الثاني لأن فضل الكلية على الجزئية أكثر من فضل الإيجاب على السلب ، لأن من السوال ما هو في قوة الإيجاب ، وليس من الجزئي ما هو في قوة الكل . والرابع وان أنتج الإيجاب والكلية إلا أن بعده عن الطبع اقتضى تأخيره [قوله إنما يطلب لأجله] أي لأجل الحكم عليه به ايجابا ان كان المراد الحكم ببنوته له ، أو سلبا ان كان المراد الحكم بسلبه عنه [قوله بخلاف الرابع] أي فإنه وضع في المرتبة الرابعة لكونه أبعد الأشكال عن الأول لما ذكر ، ولذلك كان بعيدا عن الطبع جدا ، لأنه لا يستحصل المطلوب به الا بعسر لاحتياجه الى كثرة الاعمال عند استنتاج النتيجة . ولذا أسقطه ابن سينا عن درجة الاعتبار [قوله يرتد الى الأول بعكس الكبدي] أي من غير نظر الى كونه

إليه يعكس الترتيب) بأن تقول في مثاله السابق : كلّ أب وكلّ بـج (أو بعكس المقدمتين - جيما) بأن تقول فيه بعض جـ بـ و بعض بـ أـ ، وإن كان هذا غير منتج لعدم كافية الكبـرى ، ومثال ما ينتج منه كلّ جـ بـ ولا شيء من جـ فيـرـدـ بالـعـكـسـ إلـىـ بـعـضـ جـ بـ جـ لـاـشـىـ منـ جـ أـ (والـكـاملـ الـيـنـ الـاتـاجـ) إنـماـ (هوـ) الشـكـلـ (الـأـوـلـ) لـماـرسـ (والـأـرـابـعـ مـنـهـ) «ـيـعـدـ عـنـ الطـبعـ» جـداـ ، وـالـذـىـ لـهـ عـقـلـ سـلـيمـ «ـوـطـيعـ مـسـتـقـيمـ»ـ لـاـحـتـاجـ إـلـىـ رـدـ (الـثـانـىـ) إـلـىـ الـأـوـلـ)ـ فـإـسـتـاجـهـ لـأـقـرـيـتـهـ إـلـيـهـ كـامـرـةـ (وـإـنـماـ يـتـجـعـ جـانـىـ)ـ عـنـدـ اـخـتـالـفـ مـقـدـمـيـهـ بـالـإـيجـابـ (والـسـلـبـ)ـ بـأـنـ تـكـوـنـ إـحـدـاهـاـ مـوـجـةـ وـالـأـخـرـىـ سـالـبـةـ،ـ إـذـ لـوـ كـاتـاـ مـوـجـيـتـيـنـ أـوـ سـالـبـيـتـيـنـ «ـلـاـخـتـلـفـ النـيـجـةـ»ـ أـمـاـفـ الـمـوـجـيـتـيـنـ،ـ فـلـاـنـهـ يـصـدـقـ فـيـ :ـ كـلـ إـنـسـانـ حـيـوانـ،ـ وـكـلـ نـاطـقـ حـيـوانـ،ـ وـالـحـقـ إـيجـابـ،ـ وـلـوـ بـدـلـنـاـ الـكـبـرـىـ بـقـولـنـاـ:ـ وـكـلـ فـرسـ حـيـوانـ كـانـ الـحـقـ سـلـبـ،ـ وـأـمـاـفـ الـسـالـبـيـتـيـنـ فـلـاـنـهـ يـصـدـقـ:ـ لـاـشـىـ منـ الـإـنـسـانـ بـحـجـرـ،ـ لـاـشـىـ منـ الـفـرـسـ بـحـجـرـ،ـ وـالـحـقـ سـلـبـ،ـ وـلـوـ بـدـلـنـاـ الـكـبـرـىـ بـقـولـنـاـ:ـ وـلـاـشـىـ منـ النـاطـقـ بـحـجـرـ كـانـ بـحـجـرـ،ـ وـلـاـشـىـ منـ الـفـرـسـ بـحـجـرـ،ـ وـالـحـقـ سـلـبـ،ـ وـلـوـ قـلـنـاـ:ـ وـبـعـضـ الصـاهـلـ فـرسـ كـانـ الـحـقـ سـلـبـ،ـ وـكـفـولـنـاـ:ـ كـلـ إـنـسـانـ حـيـوانـ،ـ وـبـعـضـ الـجـسـمـ لـسـ بـحـيـوانـ وـالـحـقـ إـيجـابـ،ـ وـلـوـ قـلـنـاـ:ـ وـبـعـضـ الـجـرـ لـيـسـ بـحـيـوانـ كـانـ الـحـقـ سـلـبـ «ـفـشـرـطـ إـتـاجـ جـانـىـ»ـ بـحـسـ الـكـيفـ اـخـتـالـفـ مـقـدـمـيـهـ،ـ وـبـحـسـ الـكـمـ كـلـيـةـ الـكـبـرـىـ،ـ وـشـرـطـ إـتـاجـ جـانـىـ بـحـسـ الـكـيفـ إـيجـابـ الصـغـرـىـ،ـ وـبـحـسـ الـكـمـ كـلـيـةـ إـحدـىـ مـقـدـمـيـهـ،ـ وـشـرـطـ إـتـاجـ جـانـىـ بـحـسـ الـكـيفـ إـيجـابـ الصـغـرـىـ،ـ أوـ اـخـلـافـهـمـاـ بـالـكـيفـ مـعـ كـلـيـةـ إـحـدـاهـاـ،ـ وـشـرـطـ إـتـاجـ جـانـىـ بـحـسـ الـكـيفـ إـيجـابـ الصـغـرـىـ،ـ وـبـحـسـ الـكـمـ كـلـيـةـ الـكـبـرـىـ كـاـمـرـةـ كـلـامـهـ آـتـىـ (ـوـالـشـكـلـ الـأـوـلـ هـوـ الـذـىـ جـعـلـ مـعـيـارـ الـعـلـومـ)ـ أـىـ مـيـزـانـهاـ لـأـرـنـادـ الـبـقـيـةـ إـلـيـهـ كـامـرـةـ (ـفـورـدـهـ هـنـاـ)ـ وـحـدـهـ مـعـ ضـرـوبـهـ (ـلـيـجـعـلـ دـسـتـورـاـ)

منـتـجـاـ أـلـاـ .ـ وـلـاشـكـ أـنـ كـلـ ضـرـبـ مـنـ ضـرـوبـ جـانـىـ يـرـتـدـ إـلـىـ الـأـوـلـ سـوـاءـ كـانـ ذـلـكـ الضـرـبـ المـرـدـودـ مـنـتـجـاـ أـوـ عـقـمـاـ،ـ وـسـوـاءـ كـانـ مـارـدـ إـلـيـهـ مـنـتـجـاـ أـوـ عـقـمـاـ،ـ وـلـذـاـ قـدـمـ ذـكـرـ الرـدـ عـلـىـ ذـكـرـ شـرـطـ إـتـاجـ جـانـىـ،ـ وـإـنـماـ أـلـجـانـاـ إـلـىـ ذـلـكـ كـونـ الرـدـ إـلـىـ ضـرـبـ مـنـتـجـ مـنـ الـأـوـلـ بـعـكـسـ الـكـبـرـىـ إـنـماـ هـوـ فـيـ الـأـوـلـ وـالـثـانـىـ،ـ لـأـنـ كـبـراـهـاـ سـالـبـةـ كـلـيـةـ تـنـعـكـسـ كـنـفـسـهاـ .ـ وـأـمـاـ جـانـىـ وـالـأـرـابـعـ فـلـاـ يـرـتـدـانـ إـلـىـ ضـرـبـ مـنـتـجـ بـعـكـسـ الـكـبـرـىـ،ـ لـأـنـ كـبـراـهـاـ مـوـجـةـ كـلـيـةـ وـهـىـ لـاـ تـنـعـكـسـ إـلـىـ جـزـئـيـةـ،ـ وـشـرـطـ كـبـرـىـ الـأـوـلـ كـوـنـهـاـ كـلـيـةـ [ـقـوـلـهـ أـوـ بـعـكـسـ الـمـقـدـمـيـنـ]ـ أـىـ بـأـنـ تـنـعـكـسـ كـلـ وـاحـدـةـ مـنـهـاـ مـعـ بـقـائـهـ فـيـ مـخـلـعـهاـ [ـقـوـلـهـ لـماـرسـ]ـ أـىـ مـنـ كـوـنـهـ عـلـىـ النـظـمـ الـطـبـيـعـيـ الخـ [ـقـوـلـهـ بـعـدـ عـنـ الطـبعـ]ـ أـىـ لـماـرسـ قـرـيـباـ [ـقـوـلـهـ وـطـيعـ مـسـتـقـيمـ]ـ عـاطـفـ تـفـسـيرـ،ـ لـأـنـ الطـبعـ هـوـ الـعـقـلـ .ـ وـالـمـرـادـ باـسـقـامـتـهـ سـلـامـتـهـ مـاـ يـعـوـقـهـ عـنـ الـادـراكـ [ـقـوـلـهـ لـاـ يـحـتـاجـ إـلـىـ رـدـ جـانـىـ الخـ]ـ أـىـ لـأـنـ حـاـصـلـهـ الـاسـتـدـلـالـ بـتـنـافـ الـلـواـزـمـ عـلـىـ تـنـافـ الـلـازـمـاتـ فـنـحـوـ:ـ كـلـ إـنـسـانـ حـيـوانـ،ـ لـاـشـىـ منـ الـجـرـ حـيـوانـ قدـ تـنـافـ فـيـ الـإـنـسـانـ وـالـجـرـ فـيـ لـازـمـ،ـ وـهـوـ حـيـوانـ الـلـازـمـ لـلـإـنـسـانـ حـيـثـ أـبـتـتـ لـلـإـنـسـانـ وـنـفـ عنـ الـجـرـ،ـ فـيـلـامـ تـنـافـ الـإـنـسـانـ وـالـجـرـ فـيـ بـيـنـهـمـاـ [ـقـوـلـهـ وـإـنـماـ يـتـجـعـ جـانـىـ الخـ]ـ أـمـاـ خـصـصـ هـذـاـ شـرـطـ مـنـ شـرـطـيـهـ الـأـنـيـنـ بـالـذـكـرـ هـنـاـ لـلـإـشـارـةـ إـلـىـ أـنـ قـرـبـهـ مـنـ الـأـبـ وـعـدـمـ اـحـتـاجـهـ إـلـىـ الرـدـ إـلـىـ الـأـوـلـ مـنـ غـرـاتـ هـذـاـ شـرـطـ فـلـتـنـيـهـ عـلـىـ فـائـدـةـ مـخـصـصـةـ بـالـذـكـرـ [ـقـوـلـهـ لـاـشـىـ مـنـ لـيـرـ بـطـ بـهـ قـوـلـهـ وـبـحـسـ الـكـمـ كـلـيـةـ الـكـبـرـىـ،ـ وـفـيـ إـشـارـةـ إـلـىـ أـنـهـ حـيـثـ ذـكـرـ هـذـاـ شـرـطـ كـانـ مـنـاسـ بـهـ أـنـ يـضـمـ إـلـيـهـ شـرـطـ جـانـىـ،ـ أـوـ يـقـالـ إـنـماـ ذـكـرـهـ هـنـاـ لـتـكـوـنـ شـرـاقـتـ إـتـاجـ الـأـشـكـالـ كـلـهاـ فـيـ سـلـكـ وـاحـدـ تـسـهـلـاـ عـلـىـ الـبـتـدـىـ [ـقـوـلـهـ مـعـيـارـ الـعـلـومـ]ـ أـىـ

«أى قانونا» (ويستخرج منه المطالب كلها) وهي : الموجب الكلى ، والسائل الكلى ، والموجب الجزئي ، والسائلالجزئي ، بخلاف بقية الأشكال (وضروربه) كضرورب سائر الأشكال بحسب القسمة العقلية ستة عشر ، لأن كلاما من مقدمتيه إما موجبة أو سالبة ، وكلّ من هاتين إما كليلة أو جزئية ، بجملة كلّ منها أربعة «والحاصل من ضرب أربعة في أربعة» ستة عشر يسقط منها بشرطه إنتاجه السابعين اثنا عشر عقيمة : ثمانية منها بالأول حاصلة من ضرب الكلية والجزئية السابعين «من الصغرى» في الأربع الكبريات ، وأربعة باثنتي حاصلة من ضرب الجزئية الموجبة والجزئية السابعة من الكبرى في الكلية والجزئية الموجبتين من الصغرى «ضروربه» (النتجة أربعة : الضرب الأول) أن تكون المقدمتان موجبتين «كليتين» والنتجة كليلة موجبة نحو (كلّ جسم مؤلف ، وكلّ مؤلف حادث ، فكلّ جسم حادث . الثاني) أن تكونا كليتين ، والكبرى سالبة والنتجة سالبة كليلة نحو (كلّ جسم مؤلف ، ولا شيء من المؤلف بقدم فلا شيء من الجسم بقدم . الثالث) أن تكونا موجبتين «والصغرى جزئية» والنتجة موجبة جزئية نحو (بعض الجسم مؤلف ، وكلّ مؤلف حادث ، فبعض الجسم حادث . الرابع) أن تكون الصغرى موجبة جزئية ، والكبرى سالبة كليلة ، والنتجة سالبة جزئية نحو (بعض الجسم مؤلف ، ولا شيء من المؤلف بقدم ببعض الجسم ليس بقدم) «والمتخرج من ضرورب الشكل الثاني أربعة» أيضا «ومن الثالث ستة - ومن الرابع ثمانية عند المتأخرن» وخمسة عند المقدمتين ، وعليه ابن الحاجب ، وتفصيل ذلك وأمثلته وإقامة البرهان عليه يطلب من المطلولات .

النظريه . قوله أى ميزانها هو أحد إطارات المعيار . قال السعد في حواشى المطالع : معيار ككيال ما يعلم به مقدار الانظار في المواد الجزئية من العلوم [قوله أى قانونا] هو أحد إطارات المستور ، ويطلق أيضا على المرجع للأشياء الذي يكتفى به فيها . ولما كان الشكل الأول واردا على النظم الطبيعي وكان دستورا في هذا الفن ، وكان الشكل الثاني لا يحتاج صاحب العقل السليم إلى ردة إلى الأول في الاستنتاج ، بخلاف الثالث والرابع اهتم المصنف بالأول والثانى حيث تعرّض ليان شرط إنتاجهما فإنه تعرّض لشرط الثاني صراحة ، ولشرط الأول حيث بين ضروربه المتخرج منه أن شرط إنتاج الأول يحاجب الصغرى وكليلة الكبرى كما يظهر بالتأمل [قوله والحاصل من ضرب أربعة في أربعة] أى الأربع الكبريات في الأربع الكبريات وهذا مبني على عدم اعتبار النسخية والمimesة في الاستنتاج ، والا فالاقسام أربعة وستون حاصلة من ضرب ثمانية في ثمانية [قوله من الصغرى] حال من الكلية والجزئية . قوله في الأربع متعلق بضرب ، وكذا يقال في نظائره [قوله ضروربه] أى المتخرج لوجود الشرطين فيها [قوله كليتين] أى حقيقة أو حكا كالشخصيتين [قوله وللصغرى جزئية] أى حقيقة أو حكا كالمهملة [قوله والمتخرج من ضرورب الشكل الثاني أربعة] أى لأنه يسقط بالشرط الأول وهو اختلاف المقدمتين بالإيجاب والسلب ثمانية أضرب أيضا الموجبتين كليتين أو جزئيتين ، والموحدة الكلية صغرى مع الموجبة الجزئية ككبرى وبالعكس ، والسائلتان كليتين أو جزئيتين ، والسائلة الكلية صغرى مع السالبة الجزئية كبرى وبالعكس ، وبالشرط الثاني وهو كليلة الكبرى أربعة : الموجبة الجزئية كبرى مع السائلتين الجزئيتين صغرى ، والسائلة الجزئية كبرى مع الموجبتين صغرى [قوله ومن الثالث ستة] أى لأنه يسقط بالشرط الأول وهو إيجاب الصغرى ثمانية أضرب أيضا : السالبتان الصغيريان مع الكبريات الأربع ، وبالشرط الثاني وهو كليلة إحدى المقدمتين اثنان : الموجبة الجزئية صغرى مع الموجبة الجزئية أو السالبة الجزئية كبرى [قوله ومن الرابع ثمانية عند المتأخرن الح] أى لأنهم جعلوا الشرط في إنتاجه أحد أصرين : إما إيجاب المقدمتين مع كليلة الصغرى أو اختلافهما بالكيف مع كليلة إحداهما

(والقياس الاقراني يتركب - إما من المثلثين - كما صرنا) في قولنا: كل جسم مؤلف، وكل مؤلف محدث (وإما من) الشرطيتين - (المتصلتين) كقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، وكل كان النهار موجودا فالارض مضيئه ينبع ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئه «(ولما من) الشرطيتين (المتصلتين» كقولنا: كل عدد فهو (إما زوج) وهو المنقسم بتساويين (أو فرد) وهو ما ليس كذلك (وكذلك زوج فهو إما زوج الزوج) « وهو ما ترکب من ضرب زوج في زوج » - (أو زوج الفرد) « وهو ما ترکب من ضرب زوج في فرد ». وفسره بعضهم « بما لو قسم قسمة واحدة » لانهت قسمته الى عدد فرد غير الواحد كستة عشرة (ينبع: كل عدد إما فرد، أو زوج الزوج، أو زوج الفرد) - « وبقى زوج الزوج والفرد » وهو ما اقسام أكثر من مرتبة وانه تنصيفه إلى عدد فرد ليس بوحدة كائنة عشرة، إذ كل من نصفها ستة، وهي: زوج وكل من نصف الستة ثلاثة وهي فرد: وهذا مركب من القسمين قبله، لأنه من

والقسم الثاني يقتضي إنتاج ثلاثة أضرب زيادة على ما عند المتقدمين، وهي: السالبة الجزئية الصغرى مع الموجة الكلية الكبرى، والموجة الكلية الصغرى مع السالبة الجزئية الكبرى، والسالبة الكلية الصغرى مع الموجة الجزئية الكبرى: فهذه الثلاثة متجدة عند المتأخرین وان اجتمع في كل منها خستان . وقوله وخمسة عند المتقدمين: أي لأنهم اشترطوا فيه عدم جمع الحسنين الا في صورة وهي ما اذا كانت الصغرى موجة جزئية والكبرى سالبة كلية، فيسقط باشتراط عدم جمع الحسنين ثمانية: السالبة مع السالبة كليتين أو جزئيتين أو الأولى كلية والثانية جزئية أو بالعكس ، والسالبة بقسمتها صغرى مع الموجة الجزئية كبيرة ، والسالبة الجزئية صغرى أو كبيرة مع الموجة الكلية ، وباشتراط كون الكبيرة سالبة كلية في الصورة المستدعاة ثلاثة: الموجة الجزئية صغرى مع غير السالبة الكلية [قوله والقياس الاقراني يتركب الح] حاصل ما ذكره أنه ينقسم أولا إلى ثلاثة: حلبات مخففة وشروطيات مخففة ومركب من المثلثات والشرطيات ، وثانيا إلى ستة لأن القسم الثاني إما مركب من المتصلات المخففة أو من المتصلات المخففة أو منها ، والقسم الثالث إما مركب من حلبة ومتصلة أو من حلبة ومنفصلة ومتأنى أمثلتها [قوله إما من المثلثين] هذا الذي ذكره عامة المانطقة واقتصروا عليه ولم ينبعوا على ما ترکب من الشرطيات [قوله وإما من الشرطيتين الح] من المعالم أن الأشكال الأربع متأتية فيه ، لأن الوسط ان كان تاليًا في الأولى ومقدما في الثانية فالأول ، أو تاليًا فيما فالثالث ، أو مقدما فيما فالثالث ، وإن كان يعكس الأول فالرابع [قوله وإما من الشرطيتين المتصلتين] ذكر المانطقة أن شرط إنتاج هذا القسم يحابي المتقدمين ، وكلية إحداثها ، وصدق من الخلو عليهم كالمثال الذي ذكره المصنف [قوله وهو ما ترکب من ضرب زوج في زوج] أي فقط يعني أنه لا يمكن قيامه من ضرب زوج في فرد ، فالاثنتان عشر ليست منه [قوله وهو ما ترکب من ضرب زوج في فرد] أي سوأه ، ترکب من ضرب زوج في زوج أيضا أولا: الأولى كائنة عشرة ، والثانية كالستة . والمراد بالفرد غير الواحد ، إذ لو اعتبر لا يقتضي أن كل شفع زوج فرد ، وليس كذلك ، وعلى هذا فالاثنتان ليست من زوج الفرد كما أنها ليست من زوج الزوج ، وحيث ذكر الكبيرة وهي قولنا: وكل زوج فهو إما الحمانة جمع تحقق الخلو لاما كان الارتفاع في الاثنين [قوله بما لو قسم قسمة واحدة] أي على خط واحد وطريقة واحدة ، وليس المراد قسم قسمة واحدة ، وحيث ذكر هذا التفسير صادق بالائنة عشرة ، لأنها اذا قسمت على خط واحد انهت الى ما ذكر كالتقسيم الى ستة وستة ، وتقسم كل منها الى ثلاثة وثلاثة ، فقد انهت القسمة على خط واحد : وهو التنصيف الى سبعة غير الواحد ، وبما ذكرناه عرفت أن زوج الزوج والفرد داخل فيها ذكر ، ولم يبق خلافا لما يقتضيه عبارة الشارح [قوله وبقى زوج الزوج والفرد] عرفه بعضهم بأنه ما قام من ضرب زوج في

حيث انه اقسم نصفين كل نصف منهما زوج أشبه زوج الزوج ، ومن حيث انه وصل به التقسيم الى عدد فرد غير الواحد أشبه زوج الفرد (أو من حلية ومتصلة) سواء كانت الحلية صغرى والمتصلة بكرى أم بالعكس ، وهو المطبوخ منها (كقولنا : كلا كان هذا انسانا فهو حيوان ، وكل حيوان جسم ينبع كلما كان هذا انسانا فهو جسم ، وأما من حلية ومتصلة) «سواء كانت الحلية» صغرى والمتصلة بكرى أم بالعكس (كقولنا كل عدد إما زوج أو فرد ، وكل زوج فهو منقسم بمتساوين ينبع : كل عدد إما فرد أو منقسم بمتساوين) «نتيجة هذا» متصلة «مانعة خلو» مركبة «ما لم يشارك» - ومن نتيجة التأليف «الحاصل مما يشاركه» ومن الحلية ، وقد تعدد فيه الحالات بتعدد أجزاء الانقسام «كقولنا : كل ج إما ب وإما د وكل ب ط ، وكل د ط ، وكل ط ينبع : كل ج ط ، نتائجه هذا حلية» ويسمى القياس المقسم «(أو من متصلة ومتصلة) سواء كانت المتصلة صغرى والمتصلة بكرى أم بالعكس (كقولنا : كلا كان هذا انسانا فهو حيوان ، وكل حيوان فهو إما أبيض أو أسود ينبع : كلا كان هذا انسانا فهو إما أبيض أو أسود) . واعلم أن الاشتراك الواقع « بين الشرطيتين » إما في جزء تام وهو المقدم ، أو الثاني بكلمه ، وأما في جزء غير تام من ذلك « فالناتئ كقولنا » : كلا كان أب فج د ، وداما ما ماج د أو ه ز ينبع داما : إما أب أو ه ز « وغير الناتئ كقولنا » كلا كان أب فكل ج د وداما إما كل د ه أو ز ينبع : كلا كان أب فلما

زوج والخارج في فرد كالاتي عشر باعتبار ثلاثة وأربعة لا باعتبار اثنين وستة ، فإنه بهذا الاختبار ليس من زوج الزوج والفرد تأمل [قوله سواء كانت الحلية الح] أي وسواء كانت الشركة مع الحلية في تلك المتصلة أو مقدمتها ، فالاقسام أربعة : لكن المطبوخ منها كما أشار اليه الشارح اجلالا : أي الآتي على الطبع من كون الانتقال يكون من الأصغر الى الأوسط ، ومن الأوسط الى الأكبر أن تكون الحلية بكرى ، والشركة في تلك المتصلة كمثال المصنف ، وشرط انتاج ذلك ايجاب المتصلة ، فالشروط المعتبرة في انتاج الحالتين فيما تقدم معتبرة هنا بين التالي والحلية [قوله فنتيجة هذا] أي المثال المذكور لامتناع القياس الذي تتعدد فيه الحلية بعدد أجزاء الانقسام ، لأن نتيجته إنما تكون حلية اذا وجد اتحاد التأليف كافى المثال أما اذا اختلف التأليفات في النتيجة كقولنا : كل كله إما اسم أو فعل أو حرف ، وكل اسم كذلك ، وكل فعل كذلك ، وكل حرف كذلك فالنتيجة فيه متصلة ، وهي كل كله : إما كذلك أو كذلك ، وهذه المسألة متشعبه طويلا الذيل ، فلذا اقتصر المصنف على ما ذكره تشخيصا للذهن المبتدى ولم يتركها بالكلية ، ذكره الأستاذ الوالد في حاشيته [قوله مانعة خلو] أي وجع ، لأن الاقسام بمتساوين لا يجامع الفرد [قوله عالم يشارك] أي من العارف الذى لم يشارك ، وهو المقدم في النتيجة الذى هو إما فرد فإنه لم يوجد في الكبرى ، ويشارك بفتح الراء وكسرها [قوله ومن نتيجة التأليف الح] أي ومن نتيجة قياس مؤلف ما يشارك وهو زوج ، ومن الحلية التي هي بكرى القياس الذى ذكره المصنف ونظمها هكذا : العدد زوج ، وكل زوج منقسم بمتساوين ينبع العدد منقسم بمتساوين ، فتؤخذ تلك النتيجة وتضم الى الفرد الذى لم يشارك ، وترك المتصلة منها ، هكذا : كل عدد إما فرد ، أو منقسم بمتساوين ، وهو نتيجة ما نحن فيه ، قوله : ومن حلية عطف على ما يشارك تأمل [قوله كقولنا : كل ج الح] أي كل حيوان إما انسان وإما فرس وإما حمار ، وكل انسان متتحرك ، وكل فرس متتحرك ، وكل حمار متتحرك ينبع : كل حيوان متتحرك [قوله ويسمى القياس المقسم] أي لوجود التقسيم الى ما ذكر فيه [قوله بين الشرطيتين] أي أو بين الشرطية والحلية ، لأن الجزء الغير تام لا ينبع بالشرطيتين ، بل يكون فيما وفي الشرطية والحلية [قوله فالناتئ كقولنا الح] إنما كانت الشركة في جزء تام ، لأن التالي في الأولى هو عين المقدم في الثانية كالتالي [قوله وغير الناتئ كقولنا الح]

كلّ حِجْرٍ أَوْ زَرْ ، وَفَصِيلَ ذَلِكَ وَيَانِ شَرُوطِهِ يَطْلُبُ مِنَ الْمُطْلَقَاتِ ، وَشَرْطُ الْحَلِيةِ وَالْمُتَصَلَّةِ فِيهَا ذَكْرٌ لِزُومِهِمَا (وَأَمَّا الْقِيَاسُ الْإِسْتَثْنَائِيُّ) فَيَتَرَكُبُ مِنْ مَقْدِمَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا شَرْطِيَّةً وَالْأُخْرَى « وضعُ أَحَدِ جُزْمِهَا » أَيْ اِثْبَاتِهِ أَوْ رُفْعَهُ : أَيْ نَفِيَهُ لِيَلْزَمَ وَضْعَ الْجَزْءِ الْأَخْرَ أَوْ رُفْعَهُ (فَالشَّرْطِيَّةُ « الْمُوْضُوْعَةُ فِيهِ » انْ كَانَتْ مُتَصَلَّةً فَإِسْتَثْنَاءُ عَيْنِ الْمُقْدَمِ يَنْتَجُ عَيْنَ التَّالِيِّ) « وَالَّذِي لَمْ » اِفْكَاكُ الْلَّازِمِ عَنِ الْمُلْزُومِ فَيُبَطِّلُ الْلَّزُومَ (كَقُولَنَا : انْ كَانَ هَذَا اِنْسَانًا فَهُوَ حَيْوَانٌ ، لَكِنْهُ إِنْسَانٌ فَهُوَ حَيْوَانٌ) فَلَا يَنْتَجُ اِسْتَثْنَاءً عَيْنَ التَّالِيِّ عَيْنَ الْمُقْدَمِ « إِذْ لَا يَلْزَمُ مِنْ وَجْهِ الْلَّازِمِ » وَجْهُ الْمُلْزُومِ بِدُونِ الْلَّازِمِ فَيُبَطِّلُ الْلَّزُومَ (كَقُولَنَا : انْ كَانَ هَذَا الشَّيْءُ اِنْسَانًا فَهُوَ حَيْوَانٌ ، لَكِنْهُ لَيْسَ بِحَيْوَانٌ فَلَا يَكُونُ اِنْسَانًا) فَلَا يَنْتَجُ اِسْتَثْنَاءً تَقْيِيسَ الْمُقْدَمِ تَقْيِيسَ التَّالِيِّ ، اِذْ لَا يَلْزَمُ مِنْ دُمُّ الْمُلْزُومِ دُمُّ الْلَّازِمِ ، وَشَرْطُ اِتَّاجِ الْمُتَصَلَّةِ « لِزُومِهِمَا - وَإِيجَابُ الشَّرْطِيَّةِ » وَكَلِيْتَاهُ أَوْ كَلِيْتَاهُ اِسْتَثْنَاءً (وَانْ كَانَتْ) أَيْ الشَّرْطِيَّةُ الْمُوْضُوْعَةُ فِي اِسْتَثْنَاءِ (مُنْفَصَلَةً حَقِيقَيَّةً فَإِسْتَثْنَاءُ عَيْنِ أَحَدِ الْجَزْمَيْنِ) مَقْتَدِمًا كَانَ أَوْ تَالِيَا (يَنْتَجُ تَقْيِيسَ التَّالِيِّ) أَيْ الْآخِرِ « لَامْتَاعُ الْجَمْعِ يَنْتَجُهُمَا» (كَقُولَنَا : الْعَدُّ اِمَّا زَوْجٌ أَوْ فَرْدٌ ، لَكِنْهُ زَوْجٌ ، يَنْتَجُ أَنَّهُ لَيْسَ بِفَرْدٍ ، أَوْ لَكِنْهُ فَرْدٌ يَنْتَجُ أَنَّهُ لَيْسَ بِزَوْجٍ وَاسْتَثْنَاءُ تَقْيِيسَ أَحَدِهِمَا يَنْتَجُ عَيْنَ التَّالِيِّ) أَيْ الْآخِرِ « لَامْتَاعُ رَفِعَهُمَا » كَقُولَنَا فِي هَذَا الْمَثَالِ لَكِنْهُ لَيْسَ بِزَوْجٍ يَنْتَجُ أَنَّهُ فَرْدٌ ، أَوْ لَكِنْهُ لَيْسَ بِفَرْدٍ يَنْتَجُ أَنَّهُ زَوْجٌ ، أَمَّا مَانَعَةُ الْخَلْوَةِ وَهِيَ الْمُرْكَبَةُ مِنْ قَضِيَّتَيْنِ كُلَّ مِنْهُمَا أَعْمَمُ مِنْ تَقْيِيسِ الْآخِرِ ، فَإِسْتَثْنَاءُ تَقْيِيسِ أَحَدِ الْطَّرَفَيْنِ يَنْتَجُ عَيْنَ الْآخِرِ لَامْتَاعُ الْخَلْوَةِ عَنْهُمَا وَاسْتَثْنَاءُ الْعَيْنِ لَا يَنْتَجُ لَا حَمَالَ اِجْتِمَاعَهُمَا عَلَى الصَّدْقِ كَقُولَنَا : هَذَا الشَّيْءُ إِمَّا لَا شَجَرٌ أَوْ لَا حَجَرٌ ، لَكِنْهُ شَجَرٌ فَهُوَ لَا حَجَرٌ ، أَوْ لَكِنْهُ حَجَرٌ فَهُوَ لَا شَجَرٌ ٠

إِنَّمَا كَانَتِ الشَّرْكَةُ فِي جَزْءٍ غَيْرِ نَامَ لَأَنَّ مَحْوَلَ التَّالِيِّ فِي الْأُولَى « هُوَ مَوْضُوعُ الْمُقْدَمِ فِي الثَّالِيَّةِ وَلَمْ يَشْتَرِكَا فِي تَعْلُمِ مَقْدَمٍ أَوْ تَالِيٍّ تَأْمُلٌ [قوله وَأَمَّا الْقِيَاسُ الْإِسْتَثْنَائِيُّ] أَيْ الْمُشْتَمَلُ عَلَى أَدَاءِ اِسْتَثْنَاءٍ وَهِيَ لَكِنْ . وَلَا قَسْمُ الْقِيَاسِ أُولَا إِلَى اِقْتَرَانِيِّ وَاسْتِبْنَائِيِّ ، وَقَسْمُ الْاِقْتَرَانِيِّ إِلَى حَلْقِيِّ وَشَرْطِيِّ أَخْذِيْقِيَّةِ الْإِسْتَثْنَائِيِّ أَيْضًا ، رَجْلَةُ أَقْسَامِهِ سَتَةُ عَشَرَ ، لَأَنَّ الشَّرْطِيَّةَ الَّتِي فِيهِ اِمَّا مُتَصَلَّةً أَوْ مُنْفَصَلَةً حَقِيقَيَّةً ، أَوْ مَانَعَةً جَعْ فَقَطْ ، أَوْ مَانَعَةً خَلْقَ فَقَطْ ، وَعَلَى كُلِّ اِمَّا أَنْ يَسْتَنِي عَيْنَ الْمُقْدَمِ أَوْ تَقْيِيسَهُ أَوْ عَيْنَ التَّالِيِّ أَوْ تَقْيِيسَهُ : فَهَذِهِ سَتَةُ عَشَرَ الْمَنْتَجِ مِنْهَا عَشَرَةً : اِثْنَانِ مِنْ أَقْسَامِ الْمُتَصَلَّةِ ، وَاثْنَانِ مِنْ أَقْسَامِ مَانَعَةِ الْجَمْعِ ، وَاثْنَانِ مِنْ أَقْسَامِ مَانَعَةِ الْخَلْوَةِ ، وَأَقْسَامِ الْحَقِيقَيَّةِ الْأَرْبَعِ ، وَالسَّتَّةِ الْبَاقِيَّةِ عَقِيمَةً : وَهِيَ اِسْتَثْنَاءُ تَقْيِيسَ الْمُقْدَمِ ، أَوْ عَيْنَ التَّالِيِّ فِي الْمُتَصَلَّةِ ، وَاسْتَثْنَاءُ تَقْيِيسِ كُلِّ فِي مَانَعَةِ الْجَمْعِ ، وَعَيْنِ كُلِّ فِي مَانَعَةِ الْخَلْوَةِ تَأْمُلٌ [قوله وَضْعُ أَحَدِ جُزْمِهَا] أَيْ ذَاتِ وَضْعِ الْجَمْعِ ، وَكَذَا يَقَالُ فِيهَا بَعْدَهُ لَأَنَّ الْمَقْدَمَةَ لِيَسْتَهِنَّ بِهِ الْوَضْعُ وَالرَّفْعُ بِلِ القُولِ الْمُتَضَمِنِ لِذَلِكَ [قوله الْمُوْضُوْعَةُ فِيهِ] أَيْ الْمَذْكُورَةُ فِي الْقِيَاسِ الْإِسْتَثْنَائِيِّ [قوله وَالَّذِي لَمْ] أَيْ وَالَّذِي يَنْتَجُ عَيْنَ التَّالِيِّ بِلِ أَنْ يَنْتَجُ تَقْيِيسَهُ لِزَمَّ الْجَمْعِ [قوله اِذْ لَا يَلْزَمُ مِنْ وَجْهِ الْلَّازِمِ اِلَّا] أَيْ جُوازَ كَوْنِ الْلَّازِمِ أَعْمَمَ مِنْ الْمُلْزُومِ ، وَالْعَامَ يَوْجِدُ بِدُونِ الْخَاصِّ كَالْحَيْوَانَ بِالنَّسْبَةِ لِلْإِنْسَانِ [قوله وَالَّذِي اِلَّا] أَيْ وَالَّذِي يَنْتَجُ تَقْيِيسَ الْمُقْدَمِ لِزَمَّ وَجْهُ الْمُلْزُومِ بِدُونِ لَازِمِهِ : وَذَلِكَ يُبَطِّلُ الْلَّزُومَ [قوله لِزُومِهِمَا] أَيْ وَجْهُ الْمُلْزُومِ يَنْتَجُ طَرْفِيَّهَا لِتَحْقِيقِ اِتَّاجِ الْمَذْكُورِ [قوله وَإِيجَابُ الشَّرْطِيَّةِ] أَيْ مُتَصَلَّةً أَوْ مُنْفَصَلَةً ، وَذَلِكَ لَأَنَّ السَّالِبَةَ عَقِيمَةً مِنْ حِيثُ أَنَّهُ اِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ أَمْرَيْنِ اِنْصَالُ أَوْ اِقْصَالُ كَمَا هُوَ مَقْتَضَى السَّلْبِ لَمْ يَلْزَمْ مِنْ وَجْهِ أَحَدِهِمَا أَوْ عَدْمِهِ وَجْهُ الْآخِرِ أَوْ عَدْمِهِ . وَقوله وَكَلِيْتَاهُ : أَيْ الشَّرْطِيَّةُ أَوْ كَلِيْتَاهُ اِسْتَثْنَاءً : أَيْ الْمُقْتَمَةُ الْمُشْتَمَلَةُ عَلَى أَدَاءِ اِسْتَثْنَاءٍ لِتَحْقِيقِ اِتَّاجِهِ . وَقَالَ بَعْضُ مُشَارِضَنَا : الْمَدَارُ عَلَى كَوْنِ وَقْتِ اِسْتَثْنَاءٍ هُوَ وَقْتُ الْلَّازِمِ وَانْ لَمْ نَكُنْ كَلِيْتَاهُ [قوله لَامْتَاعُ الْجَمْعِ يَنْتَجُهُ] أَيْ سَوَاءَ جَازَ الْخَلْوَةُ أَوْ لَا ، وَامْتَاعُ الْجَمْعِ يَقْتَضِي أَنَّهُ مَنْ ثَبَّتْ أَحَدِهِمَا لَا يَبْثَثُ الْآخِرَ [قوله لَامْتَاعُ رَفِعَهُمَا] أَيْ عَدْمِهِمَا

و بخلاف لكته لاشجر أو لكته لا حجر . وأما مانعة المفع و هي المركبة من قضيتي كل منها أحسن من تقيض الأخرى ، فاستثناء أحد الطرفين ينتهيق الآخر لامتناع اجتماعهما على الصدق « واستثناء التقيض لا ينتهي » لامتناع اجتماعهما على الكذب كقولنا : هذا الشيء شجر أو حجر ، لكنه شجر فهو لاجر ، أو لكنه حجر فهو لاشجر ، بخلاف لكته لا شجر أو لكته لا حجر

البرهان

(هو قياس مؤلف من مقدمات يقينية) قوله (لاتاج يقينيات) ذكره تكميلا لأجزاء حد البرهان لأنّه علة غانية له « واليدين اعتقاد » أن الشيء كذا مع اعتقاد أنه لا يكون الاكذا مع مطابقته الواقع وامتناع تغيره . والبرهان قسمان : أحدهما ملبي ، وهو ما كان الحد الوسط فيه علة لنسبة الأكبر إلى الأصغر في الذهن والخارج كقولنا : زيد « متعمق الاختلاط » وكل متعمق الاختلاط مجموع فريد مجموع ، فتعفن الاختلاط علة ثبوت الحجى لزيد في الذهن والخارج . وسيجيئ لما لا فادته الملبية « أى العلة » إذ يجيب بها السؤال بل كان كذلك . والثاني إنـي ، وهو ما كان الحد الوسط علة لذلك في الذهن لافي الخارج كقولنا : زيد مجموع وكل مجموع متعمق الاختلاط فريد متعمق الاختلاط ، فالحجى علة ثبوت تعفن الاختلاط لزيد في الذهن وليس علة له في الخارج ، بل الأمر بالعكس ، اذ التعفن علة للحجى كما مرـ . وسيجيئ لما لا قتصاره على إثبات الحكم « أى ثبوته » دون ليته من قولهـ : ان الأمر كذلك فهو منسوب ، لأنـ ، والأول لمـ (واليدينيات « أقسام) ستة » (أوليات) وهي ما يحكم فيه العقل « بمجرد تصور طرفـه » (كقولنا : الواحد نصف الاثنين ، والكلـ أعظمـ منـ الجزـ)

المقتضى أنه متى اتفق أحدهما ثبت الآخر [قوله بخلاف لكته الحـ] أى فلا ينتهي شيئاً مما علمت من أن عين كلـ منها أعمـ من تقيض الأخرى ، وحيثـ فيحتمل كونـه من أفرادـ التقيـض ، وكـونـه من غيرـها فلا يتحققـ الاتـاجـ تـأـملـ [قولهـ واستثنـاءـ التـقيـضـ لاـ يـنتـهيـ] أـىـ لاـ العـينـ ولاـ التـقيـضـ لماـ علمـتـ منـ أنـ عـينـ كلـ منهاـ أـخـصـ منـ تـقيـضـ الأخرىـ تـأـملـ .

البرهان

[قولهـ والـيـدينـ اعتـقادـ الحـ] أـىـ اليـقـينـ المـاخـوذـ منـ قولهـ يـقـينـةـ وـيـقـينـاتـ . ولاـ يـعـنيـ أنـ تـعرـيفـ اليـقـينـ بماـ ذـكرـ المـقتـضـىـ لـخـفـائـهـ يـقـضـىـ عدمـ جـواـزـ أـخـذـهـ فـيـ التـعرـيفـ لأنـ حـقـيقـةـ بـعـهـدـةـ حـيـثـ ذـكرـهـ فـيـشـوـلـ الأـمـرـ إـلـىـ التـعرـيفـ بـالـجـمـهـورـ ، هـكـذاـ قـيلـ ، وـرـدـ بـأنـ اليـقـينـ مـعـلـومـ لـكـلـ عـاقـلـ وـاـنـ لـمـ يـحـسـنـ التـعـيرـ عـنـ حـقـيقـهـ وـهـذـاـ الـقـدرـ كـافـ [قولهـ متـعمـقـ الاـختـلاـطـ] أـىـ خـارـجـةـ طـبـائـهـ عـنـ الـاسـتـقـاماـتـ لـأـنـ الاـختـلاـطـ مـاـخـوذـ مـنـ الـخـلطـ وـهـوـ اـجـمـاعـ الـجـفـافـ وـالـبـرـودـةـ لـالـسـوـدـاءـ كـافـ الـأـرـضـ أـوـ الـجـفـافـ وـالـحـرـارـةـ لـالـصـفـراءـ كـافـ الـنـارـ أـوـ الـنـداـوةـ وـالـبـرـودـةـ لـالـبـلـغـيـةـ أـوـ الـسـداـوةـ وـالـحـرـارـةـ لـالـدـمـوـيـةـ كـافـ الـهـوـاءـ [قولهـ أـىـ العـلـةـ] فـيـهـ تـسـاحـجـ لأنـ المـلـيـةـ هـيـ الـعـلـةـ : أـىـ كـوـنـ الشـيـءـ عـلـةـ لـأـنـسـ الـعـلـةـ [قولهـ أـىـ ثـبـوـتـهـ] يـعـنيـ تـحـقـقـهـ فـيـ الـوـاقـعـ ، وـقـولـهـ دـوـنـ لـيـتـهـ : أـىـ عـلـةـ تـحـقـقـ النـسـبةـ [قولهـ أـقـسـامـ ستـةـ] وجـهـ الـحـصـرـ فـيـهـ أـنـ الـحـاكـمـ إـلـاـ الـعـقـلـ بمـجـرـدـهـ وـهـوـ الـأـوـلـيـاتـ أـوـ بـوـاسـطـةـ ذـهـنـيـةـ حـاضـرـةـ فـيـهـ وـهـوـ الـقـضاـيـاـ الـتـيـ قـيـاسـتـهاـ مـعـهـ أـوـ الـحـسـ وـهـوـ الـمـشـاهـدـاتـ ، فـانـ كـانـ الـحـسـ ظـاهـراـ كـالـبـصـرـ فـوـ الـحـيـاتـ ، وـانـ كـانـ الـحـسـ باـطـنـاـ فـوـ الـوـجـدـانـيـاتـ ، وـانـ كـانـ الـحـاكـمـ الـعـقـلـ بـوـاسـطـةـ الـحـسـ ، فـانـ كـانـ حـسـ السـمعـ فـوـ الـمـتوـاـزـاتـ وـانـ كـانـ غـيرـهـ ، فـانـ اـحـتـاجـ الـعـقـلـ فـيـ الـجـزـمـ إـلـىـ تـكـرـرـ الـمـشـاهـدـةـ مـرـةـ بـعـدـ أـخـرىـ فـوـ الـجـرـبـاتـ وـانـ لـمـ يـحـتـاجـ بـلـ جـزـمـ مـنـ أـوـلـ مـرـةـ فـوـ الـحـدـسيـاتـ ، وـسـيـأـنـ ذـلـكـ فـيـ كـلـامـهـ مـفـصـلاـ [قولهـ بمـجـرـدـ تـصـورـ طـرـفـيـهـ] أـىـ الـمـوـضـوعـ

والسود واليابس لا يجتمعان (ومشاهدات) وهي مالا يحكم فيه العقل بمجرد ذلك ، بل يحتاج الى المشاهدة بالحس ، فان كان الحس ظاهرا «فتسى حسيات» (كقولنا : الشمس - شرفة والنار حرقه) وان كان باطننا «فوجديات» كقولنا : إن لنا جوعا وغضبا (و مجربات) وهي ما يحتاج العقل في جزم الحكم فيه « الى تكرر المشاهدة » مرأة بعد أخرى (كقولنا: السقونا تسهل الصفراء . وحدسيات) وهي ما يحكم فيه العقل بحدس مفيد للعلم (كقولنا : نور القمر مستفاد من نور الشمس) لاختلاف « تشكلاته » التورانية بحسب قربه من الشمس وبعده عنها « وفرق بينها وبين المجربات » بأنها واقعة بغير اختيار بخلاف المجربات « والحدس سرعة الانتقال » من المبادى الى المطالب (ومتوازات) وهي « ما يحكم فيه العقل بواسطة الساعة » من جمع يومن تواظوهم على الكذب (كقولنا : محمد صلى الله عليه وسلم ادعى النبوة وظهرت المجزرة على يده - وقضايا قياساتها معها) وهي ما يحكم فيه العقل بواسطة لاتuib عن الذهن عند تصور الطرفين (كقولنا الأربعه : زوج بسبب وسط حاضر في الذهن ، وهو الاقسام بمساريين) والوسط ما يقرن بقولنا لأنـه كقولنا : بعد الأربعه زوج لأنـها منقسمة بمساريين ، وكلـ منقسم بمساريين زوج : فهذا الوسط متصور في الذهن عند تصور الأربعه زوجا . ثم أخذ في بيان غير اليقينيات فقال (والجدل وهو قياس مؤلف من مقدمات

والمحمول ، أو المقدم والثالى . والمراد تصوّرها في الجملة وان كان في معرفة حقيقتهما صعوبة كتصوّر حقيقة الواحد والاثنين فإنه نظريّ كسىـ [قوله ومشاهدات] هي ما يحكم فيه العقل بواسطة الحسـ «الخاص» ، ولا تقوم بها الحجة إلا على من شارك المستدلـ بها في الحسـ ، فلا يحتاج على الأكمـ به مثل قولنا : الشمس مضيئة لعدم حاسة البصر فيه . وذهب بعضهم الى أنـ الحسـ لا يفيـد اليقين لغطـ الشـمسـ في أمورـ ، فإنه قد يرى الأشجار على الماء منكـوسـةـ ، والقـمر يـسرـ معـهـ فيـحـكمـ بـذـلـكـ . ولـماـ كانـ عـرـضـةـ لـالـغـلطـ لـاـ يـحـصـلـ مـعـهـ اليـقـينـ ، ورـدـ بـأـنـ شـرـطـهـ جـزـمـ الـعـقـلـ بـالـحـكـمـ عـنـ إـدـرـاكـ الحـسـ ، وـمـاـذـ كـرـبـ لـيـسـ كـذـلـكـ لـأـنـهـ لـمـ يـجـزـمـ الـعـقـلـ فـيـهـ بالـحـكـمـ (قوله فتسى حسيات) عـدـلـ عـنـ التـعـيـرـ بـعـسـوسـاتـ لـأـنـهـ اـنـماـ يـقـالـ : أـحـسـ زـيـدـ بـكـذـاـ . قالـ تعالىـ - فـلـمـ أـحـسـ عـيـسـىـ مـنـهـ الـكـفـرـ - غـيرـ أـنـ أـكـثـرـ أـهـلـ الـلـغـةـ توـسـعـواـ فـعـبـرـواـ بـلـفـظـ حـسـوسـ [قوله كقولنا الشمسـ أـلـيـ] المـثالـ الـأـوـلـ لـلـدـرـكـ بـالـبـصـرـ ، وـالـثـانـيـ لـلـدـرـكـ بـالـلـسـ [قوله فوجديات] منـسـوبـةـ لـلـوـجـدانـ ، وـهـوـ الحـسـ الـبـاطـنـيـ [قوله و مجربات] . لـاـ يـخـيـرـ أـنـ الـعـلـمـ الـحـاـصـلـ بـهـاـ وـالـحـدـسـ وـالـتـواـزـاتـ لـاـ يـكـونـ جـهـةـ عـلـىـ الغـيرـ بـلـجـواـزـ أـنـ لـاـ يـكـونـ حـاـصـلـاـهـ [قوله الى تكرر المشاهدة] أـىـ المـفـيدـ لـيـقـينـ بـوـاسـطـةـ قـيـاسـ خـفـيـ] ، وـهـوـ الـوـقـوعـ الـتـكـرـرـ عـلـىـ نـهـجـ وـاحـدـ لـابـدـ لـهـ مـنـ سـبـ ، وـكـلـاـ عـلـمـ وـجـودـ السـبـ عـلـمـ وـجـودـ المـسـبـ قـطـعاـ [قوله تشكلاته] أـىـ اـتـصـافـهـ بـالـأـشـكـالـ التـورـانـيـهـ [قوله وفرقـ بينـهاـ وـبـينـ المـجـرـبـاتـ] أـىـ بـعـدـ اـشـتـراـكـهـاـ فـيـ تـكـرـرـ المشـاهـدةـ وـمـقـارـنـهـ الـقـيـاسـ الخـفـيـ] ، وـفـرقـ بـيـنـهـاـ أـيـضاـ بـأـنـ السـبـ فـيـ المـجـرـبـاتـ مـعـلـومـ السـيـبـيـهـ غـيرـ مـعـلـومـ الـمـاهـيـهـ ، وـفـيـ الـحـدـسـيـاتـ مـعـلـومـ الـوـجـهـيـنـ [قوله والـحدـسـ سـرـعـةـ الـاـنـتـقـالـ الخـ] أـىـ بـحـيثـ تـتـمـلـ المـطـالـبـ مـعـ الـمـبـادـىـ دـفـعـهـ فـيـ الـعـبـارـةـ تـسـاحـ ، وـلـأـنـ الـاـنـتـقـالـ فـيـ دـفـعـ لـاـ تـدـرـيجـيـ] ، فـلـاـ يـصـحـ وـصـفـهـ بـالـسـرـعـةـ الـأـلـىـ عـلـىـ تـجـوزـ [قوله ما يـحـكمـ فـيـ الـعـقـلـ بـوـاسـطـةـ الـسـاعـ الخـ] أـىـ قـضـائـاـ يـحـكمـ فـيـهـ الـعـقـلـ بـوـاسـطـةـ سـاعـ منـ جـمـعـ يـحـصـلـ الـوـثـوقـ بـصـدقـهـ وـأـنـهـ لـاـ يـجـمـعـونـ عـلـىـ الـكـذـبـ . قالـ السـعـدـ : وـيـشـرـطـ الـاـسـتـنـادـ عـلـىـ الـحـسـ حـتـىـ لـاـ يـعـتـبرـ التـواـزـاتـ الـاـفـاـمـ يـسـتـندـ عـلـىـ المشـاهـدةـ . وـالـضـابـطـ فـيـ التـواـزـاتـ حـصـولـ الـيـقـينـ بـالـحـكـمـ وـزـوـالـ الـاحـتمـالـ [قوله وقضـائـاـ قـيـاسـاتـهاـ معـهاـ] هـوـ مـنـ مـقـابـلـهـ الـجـمـعـ بـالـجـمـعـ . أـىـ كـلـ قـضـيـةـ مـعـهـاـ قـيـاسـهاـ ، وـتـسـمىـ النـظـرـيـاتـ وـالـقـضـائـاـ النـظـرـيـهـ . وـهـوـ بـعـضـ الـمـقـيـنـ الـأـنـهـ لـيـسـ مـنـ الـفـرـورـيـاتـ بـلـ هـيـ فـيـ الـأـصـلـ كـبـيـهـ ، لـكـنـ لـمـ كـانـ بـرـهـانـهاـ ضـرـورـيـاـ لـاـ يـغـيـبـ عـنـ

« مشهورة أو مسلمة » هند الناس أو عند المقصدين كقولنا : العدل حسن ، والظلم قبيح) ومساءة الفناء محمودة ، وكشف العورة مذموم « والفرض منه إلزام الخصم » وإقناع من هو قادر عن إدراك مقدمات البرهان (والخطابة وهي قياس مؤلف من مقدمات مقبولة - من شخص معتقد فيه) كما هو معروف (أو) مقدمات (مظنونة) كقولنا : فلان يطوف بالليل ، وكل من يطوف بالليل سارق . والفرض منها ترثيّب الناس فيما ينفعهم من أمور معاشهم ومعادهم كتعلمه الخطباء والوعاظ (والشعر وهو قياس مؤلف من مقدمات مقبولة متخيّلة تبسط منها النفس أو تقبض) كما إذا قيل : المرياقونة سيالة انبساط النفس ورغبت في شربها ، وإذا قيل : العسل « صرّة مهوة » اقبحت النفس وقررت عنه . والفرض منه « انفعال النفس بالترغيب والترهيب ». قال العلامة الرازي : « ويزيد في ذلك أن يكون الشعر على وزن » أو ينشد بصوت طيب (والمغالطة وهي قياس مؤلف من مقدمات كاذبة « شبيهة بالحق » أو بالمشهور أو من مقدمات وهيبة كاذبة « وهي بقسمها » لافيد بقينا ولا ظنا ، بل مجرد الشك والشبهة الكاذبة ، ولها أنواع بحسب مستعملها وما يستعملها فيه ، فمن أوجه بذلك العوام أنه حكم مستنبط للبراهين .

الظلال عند الحكم صارت ضرورية [قوله مشهورة أو مسلمة] المراد أن قضايا الجدل معتبرة من حيث كونها مشهورة أو مسلمة ، وإن كانت في الواقع يقينية بل أولية فهو أعم من البرهان باعتبار الصورة [قوله والفرض منه إلزام الخصم الح] أي لا أدبات الحق في نفسه ، فلذلك اعتبر في مقدماته كونها بحيث يسلمها الناس وهي المنشورات والسلمات ولو كانت في نفسها كاذبة [قوله من شخص معتقد فيه] أي بسبب من الأسباب وقد تقبل من غير أن تُنسب إلى أحد كالأمثال السائرة . وقال الأبدى من شخص مععتقد فيه : أي غيري بي ، لأن ما يتلقى من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من قسم البرهان ، لأن كلامهم مقطوع بصدقه وهو واضح [قوله صرّة مهوة] المرأة بكسر الميم وتشديد الراء : ماف المرأة من الصفراء ، والمرارة : شئ لا صدق بالكبد لكل ذي روح غير الإبل والغنم ، ومهوة : أي مقيمة [قوله انفعال النفس بالترغيب والترهيب] وذلك لأن النفس للتخيّلات أطوع منها للتصديق لأنها أغرب . ومن ذلك قول الشاعر :

قول هذا بجاج التحل تخدعه وإن ذمت فقل قه الزناير
 مدح وذم وذات الشيء واحدة إن البيان يرى الظلاماء كالنور

وقول الآخر في غلام جيل أبوه أسود :

وميقده بليس البياض أديمه بردًا وطرزه الجمال المعلم

بابوا أباه بسمة فأجبتهم إن الصباح أبوه ليل مظلم

[قوله ويزيد في ذلك أن يكون الشعر على وزن الح] أي كالأمثلة المقدمة والقدماء كانوا لا يعتمدون في الشعر : أي المراد هنا الوزن ، بل يقتصرن على التخيّل ، والحمدون اعتبروه أيضاً . وقوله أو ينشد بصوت طيب : أي فإن ذلك يزيد بالنفس انفعالاً ، والسر في ذلك كما قاله بعض المحققين أن الأرواح سمعت خطابه تعالى بالست بر يكم وخطابه الذي الأشياء ، فإذا سمعت صوتاً حسناً حتى إلى ما عهدته [قوله شبيهة بالحق الح] عبارة غيره من المقدمات وهيبة أو شبيهة بالأولياء مع إسقاط أو بالمشهورات معنى ، وحيثما نذكر على كون الشبيهة بالمشهورة داخلة في الوهبية ، بل ذكر بعضهم أن الوهبية شبيهة بالمشهورات معنى ، وحيثما نذكر : المغالطة قياس إحدى مقدمتيه شبيهة بالأولياء ، أو بالمشهورات من جهة اللفظ أو المعنى ، فالوهبية قضية كاذبة يحكم بها الوهم في غير المحسوسات ، كقولنا : وراء العالم فضاء لا ينتهي ، وإنما قيدها بغير المحسوسات ، لأن حكمه في المحسوسات حق يصدقه العقل [قوله وهي بقسمها] . القسم الأول هو المؤلف من قضايا شبيهة بالحق أو

« يسمى سوفيسطانيا ». ومن نسب نفسه للجدال وخداع أهل التحقيق والتشويش عليهم بذلك « يسمى مشاغبا » تماريا . ومنها نوع يستعمله الجهمة ، وهو أن يفتيظ أحد الخصميين الآخر بكلام يشغل فكره ويضله كأن بشه أو يعيي كلامه « أو يظهر له عبيا » يعرفه فيه أو يقطع كلامه أو ينفرّ عليه بعبارة غير مألوفة ، أو يخرج به عن محل النزاع « ويسمى هذا النوع المغالطة الخارجية » وهو مع أنه أقبح أنواع المغالطة اقصد فاعله إيهاد خصميه وإيهام العوام أنه قهقهه وأسكنه « أكثر استعمالا » في زماننا لعدم معرفة غالب أهله بالقوانين ومحبتهن الغلبة وعدم اعترافهم بالحق » ، والغلط إما « من حيث الصورة - كقولنا في صورة فرس » « مقوشة على جدار أو غيره : هذه فرس ، وكل فرس صالح ينتج : هذه الصورة صالحة . وسبب الغلط فيه اشتباهة الفرس المجازى الذي هو محول الصغرى بالحقيقة الذى هو موضوع الكبرى ، وإما من جهة المعنى ، كقولنا : كل إنسان وفرس إنسان ، وكل إنسان وفرس فرس ، ينتج : بعض الإنسان فرس ، وسبب الغلط فيه أن موضوع المقدمتين غير موجود ، إذ ليس لنا موجود يصدق عليه أنه إنسان وفرس : وكقولنا : كل إنسان بشر ، وكل بشر ضحاك ، ينتج : كل إنسان ضحاك ، وسبب الغلط فيه ما فيه « من المصادر على المطلوب » لاما في تعريف القياس أن النتيجة يجب أن تكون قوله آخر وهي هنا ليست كذلك ، بل هي عين إحدى المقدمتين لمرادة الإنسان للبشر . ومن غير اليقينيات

بالشهورة . والقسم الثاني هو المؤلف من قضايا وهية كاذبة [قوله يسمى سوفسطائيا] مأخذو من سوف وهي الحكمة واسطا ، وهو التليس ، ومعناه الحكمة الموجهة [قوله يسمى مشاغبا] أى ، مهيجا للشر ، مماريا : أى متضها بالمراء وهو الباطل ، المستعمل لغافطة ان لم يعرف ذلك فهو مغالط لنفسه . وفي كلام السعد : ان المغالطة والسفسطة والمشاغبة متعددة بالذات مختلفة بالاعتبار ، فقول الشارح وطنا أنواع الح [أى أنواع اعتبارية] قوله أو يظهر له عيما [كان يذكر له شيئا من عيوبه ، أو يعرض بأبائه ، أو يقول له : نحن في فن كذا نجهيل له] قوله ويسمى هذا النوع : المغالطة الخارجية [أى لكونها بأمر أجنبي خارج عن البحث المتلهم فيه سواء وقفت قبل البحث أو في أثنائه أو بعده] قوله أكثر استعمالا الح []. قال بعضهم : لكن إذا أريده به قمع من قصد الاستخفاف بالناس فلا يأس كا وقع للقاضي الواقلافي حين أقبل للنظر مع ابن المعلم أحد رؤساء الرافضة ، فلتفت لأصحابه وقال : قد جاءكم الشيطان فسمعه القاضي ، فاما مجلس قال له ولاصحابه - ألم تأنا أرسلنا الشياطين على الكافرين توزّهم أزا - وكما وقع للعلامة الكنكسي حين حضر عند بعض المدرسين وتكلم معه ، فقال له المدرس يحيطه : هذا الذي تقرأ فيه على الأصول معرفة بأنه لا يفرق بينه وبين غيره ، فقال له الأستاذ : لم يشتبه على بالتوراة معرضا به ، لأنه كان في الأصل من اليهود [قوله من حيث الصورة] أى من حيث اللفظ [قوله كقولنا في صورة فرس الح] ان أريده بالفرس الصورة في الصغرى وحقيقة في الكبرى ليتكرر الحد الوسط وصدق ، وان أريده حقيقته فيما كذبت الصغرى وجاء كذب النتيجة منها وان كذب الوسط أيضا ، وان أريده عكس الأول كذبنا ، وجاء كذب النتيجة من ذلك ، ومن عدم تكرر الوسط . ومثل ذلك قولنا: الواجب لذاته إما ممكن الوجود أو غير ممكن ، وكل ما هو ممكن الوجود فهو ممكن العدم ، وكل ما هو غير ممكن الوجود فهو ممتنع ينتهي : الواجب إما ممكن العدم أو ممتنع ، والغلط في ذلك عارض من جهة اللفظ ، لأنه ان أريده بالامكان الامكان العام ، فالواجب لذاته ممكن الوجود بهذا المعنى ، ولا يلزم منه أن يكون ممتنعا [قوله من المصادر على المطلوب] أى بسبب جعل الوسط والأصغر عين الأكبر بتعديل اللفظ عرافه . قال بعض مشايخنا : وهذا اذا لم رد أن الإنسان يسمى بشرا والا حصل التغافل باعتبار

« الاستقراء الناقص وهو - حكم على كلّي » لوجوده « في أكثر جزئياته » كقولنا: كلّ حيوان يحرّك فكه الأسفل عند المرض استقراء بما شاهدنا ، ويجوز في بعض الأفراد ما يخالف ذلك كالمساح لما قبل إله يحرّك فكه الأعلى ، والتسلّل ، وهو « إثبات حكم » واحد في بُرْزُى ثبوته في بُرْزُى آخر لمعنى مشترك بينهما ، والفهم يسمونه قياساً (والعمدة) أي ما يعتمد عليه من هذه القياسات (هو البرهان) لتركه من المقدمات اليقينية ولكونه كافياً في اكتساب العلوم الصدقية .

(في نسخة مانصه) قال ربه الله تعالى : تمّ الشرح المبارك بحمد الله وعونه في خامس عشر رمضان سنة خمس وثمانين وثمانمائة ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

ملاحظة مفهوم التسمية إذ التسمية بالبشر مغایرة لمدلول الانسان ، وكذا اذا لوحظة التسمية أيضاً في الانسان بأنّ أريد كلّ ما يسمى انساناً يسمى بشراً ، فالمغایرة أيضاً حاصلة إذ التسمية بالبشر غير التسمية بالانسان ، وحيثنة فالقياس صحيح والنتيجة صحيحة وهي كلّ انسان ضحاك ، وذلك مغایر للكبرى لاختلاف عنوان الموضوع ، ويمكن الجواب عن الشارح بأنّ التسمية أمر لغو لا يعتبر في القياس بل يعرف بنقله عن الواضح [قوله الاستقراء الناقص] أما التامّ فإنه من اليقينيات ، وصورة قياس الاستقراء الناقص : كلّ حيوان إما إنسان أو فرس أو حمار ، وكلّ انسان وفرس وحمار يحرّك فكه الأسفل عند المرض ، ينبع : كلّ حيوان يحرّك فكه الأسفل عند المرض ، وهي كاذبة لکذب الصغرى ، لأنّ الحيوان لا ينحصر فيما ذكر ، فربما يكون من أفراد الحيوان الخارجة عن هذه الأقسام ما لا يحرّك فكه الأسفل عند المرض كالمساح فائهم ذكروا أنه إنما يحرّك فكه الأعلى عند ذلك [قوله حكم على كلّ] فيه مسامحة ، لأنّ هذا الحكم مطلوب من الاستقراء ل نفسه ، فكانهم أرادوا أن إثبات المطلوب بالاستقراء هو ما ذكر . وحقيقة تصفح أمور بُرْزُى ليحكم بحكمها على أمر يشمل تلك الجزئيات [قوله في أكثر جزئياته] أي فقط ، وبذلك يخرج الاستقراء التامّ فإنه يقيني كاملاً [قوله إثبات حكم الحال] فيه مسامحة أيضاً لأنّ حقيقته كاذبة : تشبيه بُرْزُى بُرْزُى في معنى مشترك بينهما ليثبت في المشبه الحكم الثابت في المشبه به المعلل بذلك [قوله هو البرهان] أي المتقدم تعريفه المنقسم الى الأقسام السالفة . وهذا آخر ما أردنا ابراده ، وفيه كفاية للطالب ، والحمد لله أولاً وأخراً .

(قال مؤلفه) القديس يوسف الحفناوى : تمّ صيحة يوم الجمعة رابع عشر شعبان سنة ١١٧١ هـ على يد مؤلفه القديس يوسف الحفناوى الشافعى ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .



[يقول الفقير الى الله تعالى « أجد سعد على » خادم العلم ورئيس لجنة التصحيح بطبعه
شركة : مكتبة ومطبعة مصطفى البانى الحبلى وأولاده مصر]

الحمد لله الذى شرح صدور أصحابه بالتصورات والتصديقات ، فيزروا بين الجزئيات والكليات والتفصيات ،
والصلة والسلام على سيدنا محمد المؤيد بالحجج والبراهين ، حتى ساد على الخلق وأعلى مناره رب العالمين ،
وعلى آله الذين جعلوا اتباعهم لنبينا صلى الله عليه وسلم ساماً لطلع السراجات ، وعلى أصحابه الذين هم الأقطاب
لمن أراد أن تشرق عليه شمس التجليات .

وبعد : فقد تم طبع حاشية الشيخ « يوسف المغناوى - المعروف بالحفنى » على شرح شيخ الإسلام
« زكريا الأنصارى » المعنى « بالمطلع » على متن إيساغوجى ، لعلامة زمانه « أثير الدين الأبهري » رسم الله
الجيع ، وجعل مقرّهم في الجنة المكان الأعلى الرفيع .

وقد امتازت هذه الطبعة عن غيرها بدقة التصحيح ، وبوضوح كلّ جملة بالشرح يكتب عليها صاحب
الحاشية بين هذه العلامات « - - - تسبيلاً على القارئ » ، فإنه بمحمد الله بهذا الشكل البداع يسر
الناظر ، ويفرح المخاطر .

وذلك بالطبع المذكورة أعلاه بسراي رقم ١٢ بشارع التبلیغة بجوار الأزهر الشريف .

* * *

وكان تمام طبع هذا الكتاب في يوم الاثنين ١١ شوال سنة ١٣٥١ هـ (٢٠ فبراير سنة ١٩٣٣ م)
مدير المطبعة

تم مصطفى البانى

فهرس

صحيحة	صحيحة
٣٣ القول الشارح	٢ خطبة الكتاب
٢٨ القضايا	٩ تعريف علم المنطق ، و موضوعه
٤٧ التاقض	١٢ تقسيم الدلالة إلى ثلاثة أقسام
٥٠ المعكس وأقسامه	١٧ « اللفظ إلى مفرد وغيره
٥٤ القياس وأقسامه	٢٠ « المفرد إلى كلى وجزئي »
٦٣ البرهان	٢٣ « الكلى إلى خمسة أقسام ، وتعريف كلّ قسم

LIBRARY
OF
PRINCETON UNIVERSITY

(NEC)
B748
.A584
A667
1933

EC